

AMERICAN UNIV. IN CAIRO LIBRARY

3 8534 01093 6437

3 8534 01093 6437

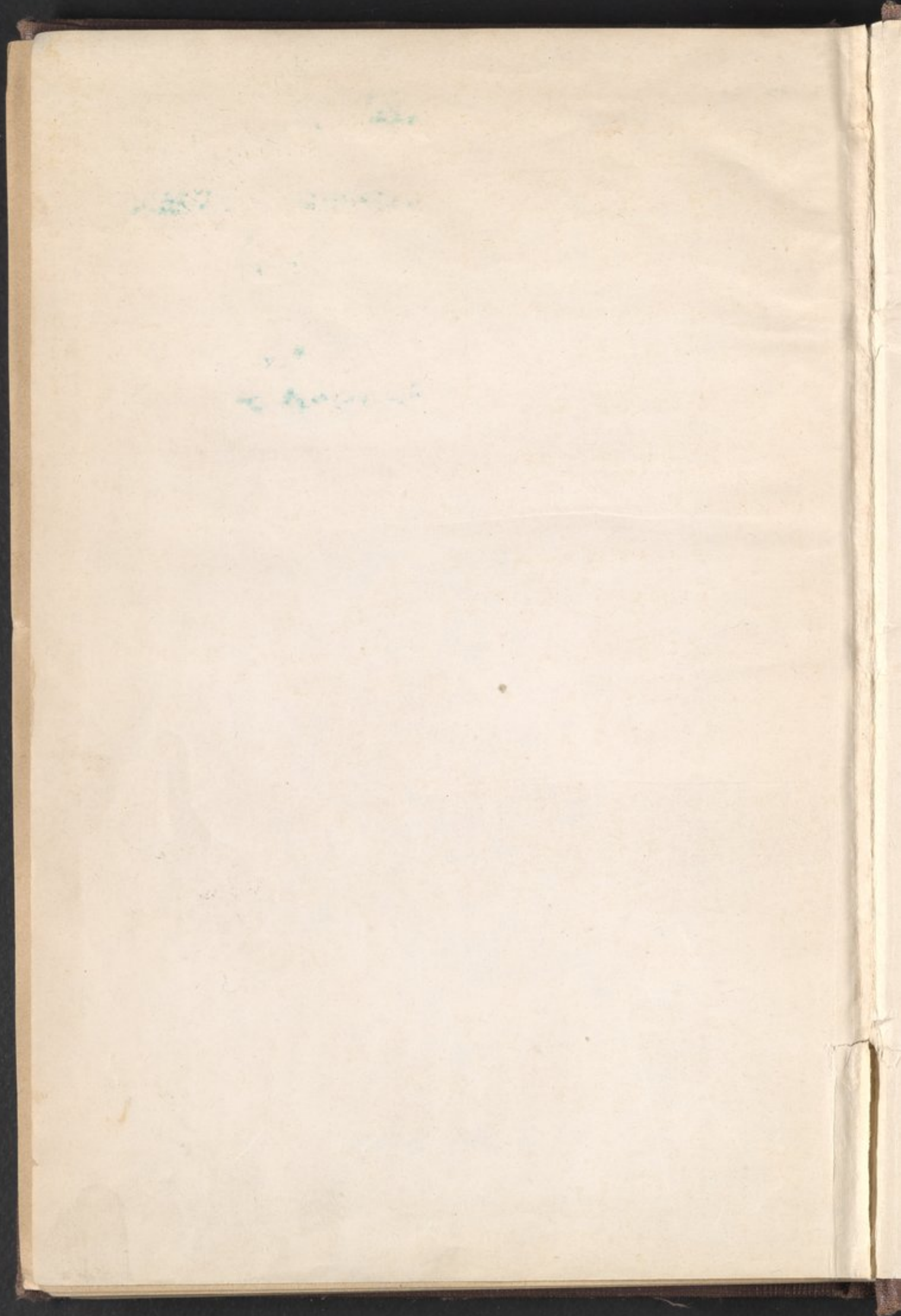
ID: 00-62651

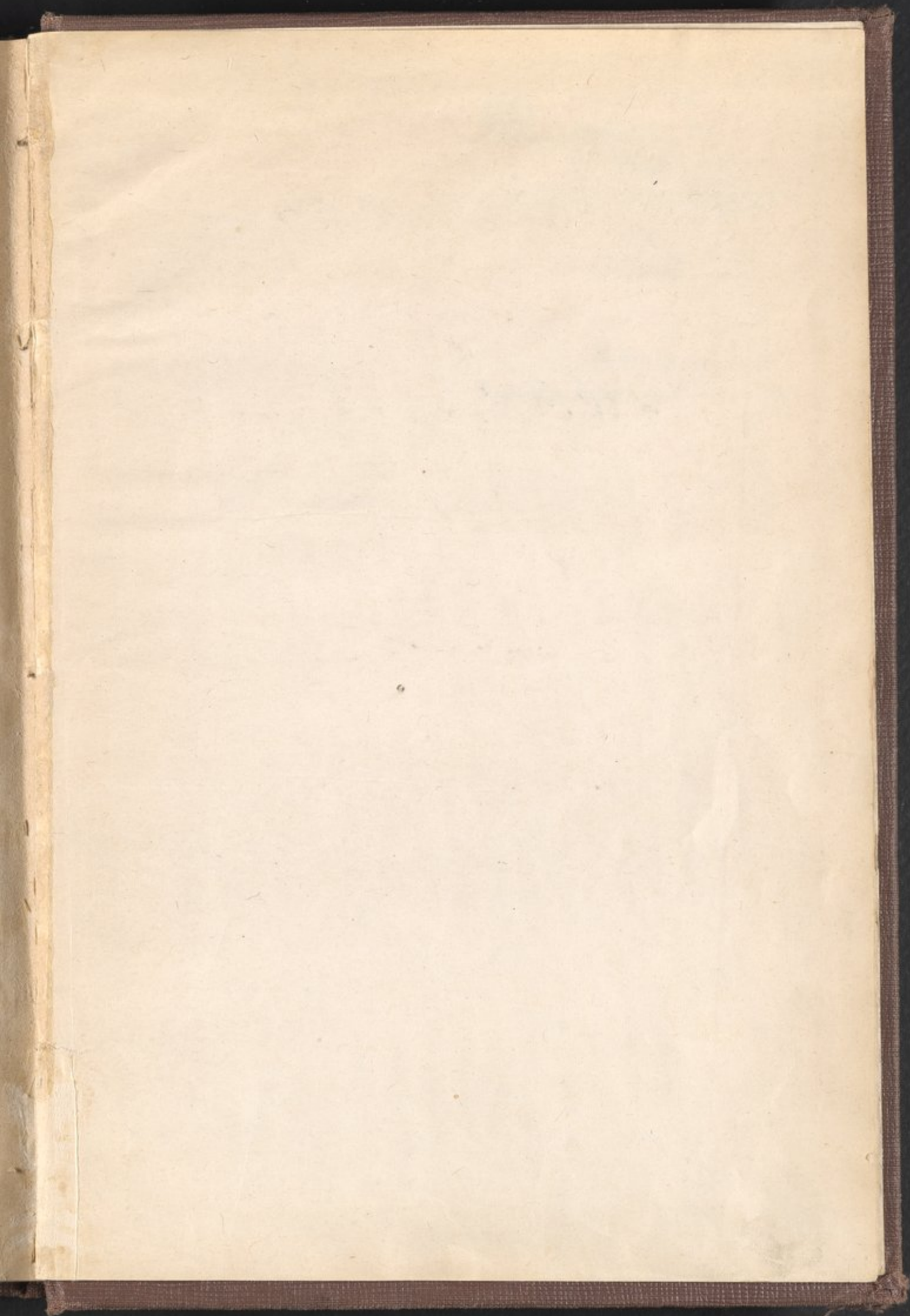
28-3



FROM THE
LIBRARY OF
THE
AMERICAN UNIVERSITY
IN
CAIRO

من مكتبة
الجامعة الامريكية بالقاهرة





الفلاح

حالت الاقتصادية والاجتماعية

Nehes, Joseph. F.

el-Fallah بقلم

يوسف نحاس

(عني بنشره وطبعه)

فيليل مطران

١٩٢٦

طبع بمطبعة المقتطف والمقطم بمصر

HD
1538

E 3
N 312

1926

C 1

323.33
N 141
C-1

W. I, 222
C. S. O
CN

28613

جواب كريم

تفضل به حضرة صاحب السعادة الاستاذ الاكبر عبد العزيز فهمي باشا على ناشر
هذا الكتاب وقد التمس منه تبين رأيه فيه قبل نشره

سيدي خليل بك مطران

كتاب يضعه يوسف نحاس وتعني انت بنشره ، خليك بأن يجتذب
الناس طرأ لقراءته . اني قرأته الآن في صيفته العربية بغداد لي أحسن
الذكرى واعلقها بخاطري : ذكرى اطلاعي عليه في الاصل الفرنسي من خمسة
وعشرين عاماً واكباري لما حواه من الآيات البيّنات ، وما كان لذلك بعد
من أثر في حياتي الخاصة والعامة . لا تمجب انه الواقع . كنت اذ ذاك وكيلًا
لقلم الاستشارة القضائية بديوان الأوقاف العمومية . وكانت لي صلة بصديقي
الاستاذ الكبير عزيز منسي الذي كان متوليًا مع المرحوم الاستاذ بارت
ديجان قضايا الاوقاف في المحاكم المختلطة . فاتفق أن جاء صديقي منسي ذات
يوم مركز الديوان ومعه شاب ظريف الشمائل حسن الخائل لا يكاد يتجاوز
العشرين ، وتفضل فعرفني انه يوسف نحاس وأنه حاز الليسانس في العلوم
الحقوقية وجاز امتحان الدكتوراه فيها ولم يبق عليه الا رسالة سيضعها للحصول
نهائيًا على تلك الدرجة وانه يعتزم مواصلة صناعة المحاماة . حادث يوسف
فوجدت الأدب والعلم والذكاء كل أولئك يتفجر من خلال بيانه . فوقع في

(ب)

نفسى اجلاله واغلاء قيمته . ثم استوعدته الرسالة ، فلما أتم وضعها وبعث بها إلى واستوعبت ما فيها أدركت انى عثرت على عقل ناضج وعلم واسع وخبرة وطنية نادرة فى ادب تام ونفس سمحة وظرف باهر . شخصية هي نهزة مبتغى المصادقة . منذ ذلك اصطفيت نحاساً اخاً قرنته إلى النفر الذين اصطفيتهم من خيرة اخواني الاوفياء ، والاخوان الصالحين قليل . ولقد دام لى وداده الى اليوم لم ترنقه اكدار الحدثنان . وكان لى عوناً ارجع اليه فى كثير من شؤونى خاصها وعامها

أرايت يا سيدى كيف أن الكتاب الذى تنشره الآن بين أهل العربية يثير عندى أثبت الذكرى بما استتبع من ذلك الاخاء ذى الاثر الكبير فى تكيف ميولى فى الحياة ! واذن ارايت كم أنا مغتبط بعملك - وأنت من أنت - لما فيه من دواعي رضاي عن نفسى انها من خمس وعشرين سنة لم تخدع فى تقديرها كفاءة يوسف نحاس وقيمة اخاء يوسف نحاس ؟ وماذا عساي ان اكتب لك به غير شكرك على ذلك الصنيع الذى يطمئننى على انى فى هذا الصدد لم أعد اخلير فى الماضى والحاضر ؟ أريد أن أبين لك قيمة الكتاب وكيف انه مع صغر حجمه قد استوفى صاحبنا فيه الموضوع من كافة أطرافه بحيث أخرجه - على طريقته - آية خليقاً بكل من يتصدى لمثل هذه المواضع أن يتخذها مثالا يحتذيه ؟ وهل بك ياسيدى حاجة لمثل هذا البيان وأنت قد شغلك الكتاب كمثلي مرتين : مرة عند ظهوره فى سنة ١٩٠١ فقرظته فى الصحف السياره وهذه المرة الثانية اذ شاركت فى نقله الى العربية أخذاً على نفسك نشره تعميماً لفائدته بين الناس ؟ أهدي الشعر والأدب

(ج)

خليل مطران ؛ أأين له ما اشتغل عقله الكبير مرتين بتبينه ؛ اني اذن
لمن الظالمين .

على اني لا بد لي أن أقول كلمة في هذا الكتاب ولكن ماهي بالموجهة
اليك بل ولا بالموجهة الى القراء الذين يكفيهم ان تكون انت الناشر وان
يكون المؤلف يوسف نحاساً انما الشأن فيها انها محاكاة الصدى يفيض بها
القلم طبيعة سواء أردت الكتابة أم لم أرد .

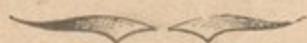
عهدنا الى الآن فيمن يتقدمون لنيل درجة الدكتورية ان يعتمد الرجل
منهم غالباً الى فرع من فروع العلم الحقوقي او الاقتصادى بل الى مسألة
واحدة من مسائل الفرع فيتوسع في دراستها ويتخذها موضوعاً لرسالته
ولكن يوسف نحاساً لم يفعل هذا بل سمت نفسه الى التطلع الى لب الوجود
المصرى وقوامه ومبعث الحياة والحركة والثراء فيه : الى الفلاح خدين التربة
وماء النيل وعشيرها وطبيبهما النطاسي الذي يقلب التربة بقدر ويجري الماء
بقدر فلا تلبث الارض العارية أن تتراعى - بفضل جهاده - وقد أخذت
زخرفها وازينت فملأت العيون بهجة والدار ميرة والجيوب ذهباً . عمد اليه
فاتخذ موضوعاً لبحثه . وهنا يعرف مبلغ الفرق بين الباحث القدير والباحث
المتعثر المرتبك .

الق نظرة اجمالية على الكتاب تجد طريقته فيه عقلية علمية
محضة . انه ابتداءً فعرّفنا من هو الفلاح وما حليته وما مميزات نفسه وما أثر
الماضي فيه ، حتى اذا شخصه للقاري على ماهو عليه خلقاً وخلقاً واثبت
استعداداته التام للرقى مدحضاً ما يتقوله عليه بعض الواهمين من شذاذ الكتاب

وبين فضله على العالم المصري ووجوب معاملته بالانصاف ومكافأته على مقدار أهميته ، دخل في بيان ما يحيط به من الملابسات في طوره الاخير
 فيبين الحالة العامة للبيئة المصرية من جهاتها الاقتصادية المختلفة ثم فصل
 أحواله العملية في تلك البيئة فتسكلم عليه مالسكاً وبين ماذا يلاقى حين يعوزه
 النقد فيضطر للاستدانة وكيف يعامله المرابون وماذا يجب اجراؤه للأخذ
 بيده في مثل هذه الضائقة. ثم تسكلم عليه مستأجراً وأجيراً. ثم بين علاقته
 بحاكميه ، وموقفه ازاء الاشغال العامة ، وموقفه ازاء القانون وأمام المحاكم ،
 وماذا يجب النظر فيه من قواعد التشريع لتحسين حالته المادية والادبية. بين
 كل ذلك في نهاية من الايجاز والاستيفاء فكان كتابه خفيف الحمل ، جم
 الفائدة ، جديراً بأن يحتذيه كل متطلع لمثل هذا البحث . فأنت ان عنيت
 اليوم بنشر هذا الكتاب فما رأيك إلا سديداً وما صنمك إلا حميداً .
 والسلام عليك من أخيك عارف فضلك

مصر الجديدة في ١٨ فبراير سنة ١٩٢٦

عبد العزيز فهمي



مقدمة

ظهر هذا الكتاب في اللغة الفرنسية سنة ١٩٠١ وهو الاول والاوحد من نوعه الى اليوم . فحسن رأى أهل الوقت في تلك الباكورة التي اتحف بها النبوغ مصر العزيزة . وقد نشرت عنها في العدد الرابع من المجلة المصرية لعامها الثاني فصلا تحت عنوان « كتاب مفيد » قلت في استهلاله ما يأتي :

« فرغت الساعة من قراءة كتاب لصديقي يوسف افندي نحاس نجل المرحوم فتح الله بك نحاس عنوانه « الفلاح المصري وحالته الاقتصادية والاجتماعية » وهو كتاب قدمه لعمدة مدرسة الحقوق العليا بباريس طلباً للقب دكتور في علم الحقوق فنال بكتابته ما ناله بامتحانه قبلا من علائم الرضى وكلم الاستحسان التي قلما ينالها اقرانه . وهكذا كلما سمحت الايام لشرقي مجتهد رأينا ذكاه يتألق كالصبح وسمعنا دوي الثناء عليه يجتاز البحار ويطرق آذان شبابنا كأنه صوت منبه يقول لهم « حي على الفلاح »

لم يبلغ صديقي إلى الآن الخامسة والعشرين من العمر فيما أعلم ولكن كتابه كتاب كهل عرف وخبر وهو فصيح الانشاء حسن التقسيم والتبويب واضح المعاني رمى به الى غرض شريف « ترقية الفلاح المصري »

وبعد تلخيص الفصول وتعريب الخاتمة بتمامها كتبت في نهاية ذلك
التقريظ الكلمة التالية :

«ونحن نكتفي بما تقدم في الدلالة على فائدة الكتاب وفضل واضعه
ونسأل الله ان يكثر أمثاله في شباتنا فانه قد جمع بين العلم والعمل »
ظهر ذلك الكتاب أيام كانت الحركة السياسية بمصر هامة ، والحركة
الاجتماعية متلاشية إلا بقية من فضائل قديمة تنازعها عوامل الترف
والحضارة الجديدة لتدفع بها الى وهدة الفساد والتلاشي ، والحركة
الاقتصادية لا وجود لها بالمرّة حتى لو أشار اليها كاتب لبدل الناس فضولاً
يتعلّال الى مالا يعنيه، كأن مرافق البلد كانت وفقاً على الحكومة من جانب
وعلى الاجانب دون سواهم من الجانب الآخر . أما الفلاح فقلّ من كان
ينظر اليه إلا وهو يستشرف وجه مصلحة أو يتنور بارقة أمل في انتفاع .
فتأت من ذلك ان كتاب يوسف نحاس بك لم يكذب ينتشر في مصر حتى
وقع من نفوس المفكرين الذين يقرأون اللغة الفرنسية موقع الحادث
الجلل : فأما أهل المطامع فتبينوا منه خطراً على مستقبلهم ، وأما الوطنيون
الحقيقيون فقد لمحوا منه على ضوء البيان الشائق صورة مصرهم العزيزة يوم
تسبّقط من رقدتها ، وتبين ما لها وما عليها ، وتصبح بما تأخذه عن ابنائها
المثمنين البررة امثال هذا المؤلف من المبادئ الاقتصادية الصحيحة ، حرة
مستقلة يأمن فلاحها في سربه وفي أهله وتمشى جماهيرها النامية بفضل
الحطب الزراعي والنجاح الصناعي نحو الغايات البعيدة من التقدمين
المعري والحسي

كان عجباً للذين طالعوا هذا الكتاب في حينه أن يجدوا مصرياً يجيد
 اللسان الفرنسي تلك الاجادة التي جاوزت الظنون، وشرح صدورهم منه
 انه بتعمقه في البحث وتبحره في معرفة العلم الذي حمل اعلى شهاداته،
 واحاطته باطرافه، ووقوفه على خفي اسراره، وموالياته التنقيب في كل مطلب
 قد أعاد الى مصر صحيفة صادقة ماثلة لديها من صحف ماضيها المجهول بين
 أهلها كل الجهل ولا سيما ماضيها القريب في القرن المنصرم. أعاد تلك
 الصحيفة وأحكم بيان وقائعها وتبسط في شرح الاسباب والتتائج، وأبدى
 من الآلام والآمال ما استشفت منه النفوس آيات نفس كبيرة متجهة
 بكل قواها الى انهاض البلد، مشفقة كل الاشفاق على ذلك الفلاح الذي
 هو أنعم الاهلين مع كونه أنعمهم وأكبرهم عدداً، مستكشفة من خلال
 الغيب تلك العامل الاجتماعية القديمة التي جنت عليه بين امثاله أفضع الجنايات،
 مسترشدة بكل ما كتب عنه في كل لسان عربي أو أعجمي لتلمس له الخير
 من مظنات الاصلاح المختلفة



ذلك هو الكتاب الذي أقدمه اليوم عربياً مبيناً للامة المصرية التي لم
 تفز الى الساعة بمثاله، على تبدلها من حالة بحالة وازدياد حاجتها الى امثاله.
 أقدمه لا باعتباره كتاباً منقطعاً كما كان في بدء أمره بل باعتباره جزءاً أول
 من أجزاء تالية يتألف من مجموعها الصنيع الجليل الذي خدم به يوسف بك
 نحاس أتمته في مدى الربع المنقضي من هذا العصر
 كان من حسن الطالع أن يوسف بك نحاس لم يقف بعزيمته عند انشاء

ذلك الكتاب بل تبين منذ الساعة الاولى افتقار القوم الى من يطلعهم على مبادئ علم الاقتصاد، ويتعهد أذهانهم في هذا الباب بالهداية والارشاد فاخترت لنفسه القيام بهذه المهمة، مؤثراً أن يقرن تعليمه بالعمل، وأن ينتهز لافاداته فرص الوقائع، فإن الحوادث تعطي العظات أضعاف قيمتها في النفوس متى صحبتها وعززتها. ومضى على بركات الله في المنهاج الذي ارتسمه مقتنعاً أن أفضل خدمة يتسنى بها إحياء آمال الأمة في حاضرها واعادتها الى المجد الذي عرفته في غابرها هي الخدمة الاقتصادية من جميع وجوهها، ملتزماً تلك الخدمة في حدود واسعة قد تتناول آناً بعد آن السياسة والاجتماع ولكن عن عرض، مواصلاً عناؤه كلما دعا داعي النصيحة لتنبية الاذهان، أو داعي الواجب الى الاستصراخ لدرء خطر، أو داعي التفدية الى مناوأة حكومة عاتية للحيلولة دون أمر قد تكون فيه التهلكة لمرافق الجمهور، مداولاً في كتابته بين العربية حين يوجه الكلام الى الأهلين وبين الفرنسية حين يفيد مصر أن تعلم عنها أوربا شأننا ذا بال، الى ما يشاء الله من مباحث متعددة الأقواس متحدة الهدف لم يفتأ يري اليها ساعياً أو كاتباً على ما سيأتي بيانه بالتفصيل في الاجزاء التالية

نشر يوسف بك نحاس ما نشر من رسائل وتقارير وفصول ومقالات في مختلف المجلات والصحف، والأسفار - ولا محرك له الا طاهر الشعور وصادق الوطنية. يهيب به ذلك الحب الخالص للبلاد، فيلبي مسرعاً غير متردد ولا متلكي. ينبرى للمضمار لا عن حالة طارئة أحدثتها مصالحة أو أو أحدثها هبة عامة جرى في مجراها، بل عن احساس متأصل في نفسه، وغيره

مستكنة بين جوانحه منذ نعومة الأظفار. وان الدليل على ما أذكر لقائم كل يوم يمرأى من الجمهور ومسمع. غير أنه قد بدا لي بحق أن المعاصرين اذا كانوا يعرفون هذا الدليل فقد يجهله من يأتي بعد : ذلك أن يوسف بك نحاس أنفق من قواه الكبيرة في سبيل الخدمة التي حرر لها تلك القوى ما أنفق لا يتوخى الا تحقيق القصد بعد القصد لمنفعة الأمة ، ولا يعني بخلود اسمه أو بالتباس شيء خاص بجانب الشيء العام ، وقد كان به أمثل أن يهمل هذا الشيء الخاص . ولكنني أنا الصديق القديم له ، الواقف وقوفاً مستمراً على ما يضر وما يظهر ، المجاهد بجانبه في بضعة الاعوام الاخيرة ، وأي جهاد ، قد رأيت من الغبن أن لا تجمع تلك الآثار فيتين المطالعون منها ما كان له من الحصاة الكبرى في تشييد البنيان الاقتصادي المصري في العقدين الاخيرين من السنين ، ويعلمون من جهة أخرى كيف يستطيع انسان وقد صحت عزيمته ، وسلمت في أي أمر عقيدته ، أن يوالي ما تولاه من العمل ، بلا سأم ولا ملل ، الى أن يعلم قومه ما يجب أن يعلموا ، وينهض بهم ما شاء استعدادهم أن ينهضوا ، ويدفع عنهم كوارث لم يمر بالظن أنها تدفع ، ويستحق في غير موقف عرفان الجميل من أمة بأسرها حين تنصف صنيعه ولا تتجاهل نتائجها العظيمة

أزمنت تحقيق ما نويت من جمع تلك المتفرقات ولم يكن بالسهل اقناع صاحبي ، ولا باليسير ما جرى بيني وبينه من الحوار ، حتى أقرني على ما أردت والاقتناع عنده بأرائي أقل من الرغبة في ارضائي . على أن أكبر ما توخيته والله يشهد ، من تقييد تلك الأوايد في مدونة تشملها ، هو أن أقيض لأهل

(ي)

التحقيق وطلاب التجدد في هذا القطر الوقوف على العناصر الأولية التي
تكونت منها حالته الاقتصادية الراهنة اذ لا مندوحة لـكل معقب على ما
سلف أن يحيط بحماته وتفصيله ليحاربه ، أو يحاذيه ، أو ينقح منه ، أو يزيد
عليه ، وبهذا تتكامل عظام الأعمال

ذكرت الأوابد وليس ما أعني أن يوسف بك نحاس كتب تلك
الرسائل والفصول والمقالات في أشقات من الأغراض ، بل غرضه ما زال
من بدء أمره واحداً هو اصلاح الحالة الاقتصادية العامة. وانما الشتات كان
في المواضع التي نشرت فيها مقاطر قلمه متفرقات في الزمان والمكان وإن
اتحدت في القصد على الدوام

فالآثار الصادرة عن ذلك الفكر الذكي والقلب الكبير، تملأ روعتها
العين وتملك رقتها السمع ، بين ما كتب منها في لغة الضاد بالأصل ، وما رُد
اليها بالنقل ، هي الطُرف النفيسة التي تصدر منذ اليوم ممثلة بالطبع في سلسلة
درية : أول حلقاتها الذهبية هذا الكتاب . مـ

مصر في ٢٠ فبراير سنة ١٩٢٦

خليل مطران



بد_____ان

للطبعة العربية

بقلم المؤلف

خمسة وعشرون عاماً في حياة أمة أخذت بأسباب الحضارة ، ناهجة
مناهج الرقي ، في بلد هو بحكم موقعه الجغرافي ملتقى المدينتين الشرقية والغربية
يحتك بهما جميعاً وتنعكس فيه أشعة العرفان المنبعثة من نواحيهما . خمسة
وعشرون عاماً تقضت منذ ظهر هذا الكتاب باللغة الفرنسية ، كانت كافية
لإنفاذ أجل الإصلاحات الاجتماعية وأعظمها خطورة وجسامة بالبلاد
المصرية . ألم تستطع أم أخرى في أقل من هذه المدة ان تأتي في التجديد
الاقتصادي والاجتماعي بالآيات اليبينات ؟

لما خاطبني صديقي القديم خليل مطران في جمع الاشتات من كتاباتي ونشرها مع تعريب الافرنسية منها وبدأنا معاً نعيد النظر في هذا الكتاب تنقلت بنا الصفحات ونحن نقلها من دهشة الى دهشة إذ بدا لنا ان حالة الفلاح التي وصفها ما زالت كما كانت من ربع قرن مضى . لذلك أقترح خليل مطران في اقتناعي بان توجيه نظر المفكرين مرة ثانية الى ذلك العامل المهضوم الجانب مع كون البلاد مدينة له بقوام ثروتها أمر من أوجب الواجب ، وان تعريب هذا الكتاب قد يساعد على اصلاح شيء من شأنه الجدير بكل اهتمام .

مرت على مصر وفلاحها في أثناء الخمس والعشرين السنة المنصرمة
حوادث متنوعة بل مرت على العالم كوارث لم يشهد التاريخ أمثالها وكانت
مصر من بضعة البلدان التي أسعدها الجحظ بأنها لم تخض غمار الحرب العالمية
الكبرى ، فماذا جنت من حيدتها ؟ وماذا جنى فلاحها ؟ أأثرى انراء
المحايدين ؟ كلا

لم يفت القابضين على أزمة الامر في البلاد أن الفلاح المصري مخلوق
مقضى عليه بأن يُستغل وبأن يرهق لمصلحة غيره فارسلوه وهو اعزل الى
مقدمة خطوط النار على الطريقة التي اسماها الشعب بحق « التطوع
الاجباري » واخذوا منه حاصلات ارضه قحاً وشعيراً وتبناً وبرسياً ، كما
اخذوا مواشيه من جمال وحمير وبغال اخذ العزيز المقتدر وجردوه ، مما كان
بين يديه من الذهب الذي ارسل الى الحجاز لشراء معاونة العرب ، ثم
ابتدعوا بدعة شراء القطن بثمان لم يبلغ النصف من قيمته فتحمل من
الحرب الكبرى كل غرمها ولم يصب ادنى شيء من غنمها الا وعداً باستقلال
وطنه ولم يشهد له الى اليوم تحقيقاً

مضت تلك الأعوام وتماقبت تلك الحوادث والفلاح في بؤسه وشقائه
انظر اليه في معيشته البيتية تجده لا يزال ساكناً تلك الاكواخ الحقيرة التي
الا ينفذ اليها هواء ولا شمس ، يحصد الموت اطفاله فيها حصداً دون أن توجه
اليهم عناية صحية جديرة بالذكر وتراه لا يزال يقتات أدنى القوت ويشرب الماء
الرنق ويكتسى الاطمار البالية ، سوى أن تعاسته اليوم اشد عليه وطأة لانه

اصبح اكثر تفهما لها وهو غير مستطيع لنفسه مخلصا منها ولا واجد من
حكومته ولا من سرة قومه معينا على تخفيفها

ثم انظر اليه في اهله تجد انه لم يتغير شأن من شؤونه في بيته ولا في
نظام امرته لأن المشرع المصرى قد اهل هذا الامر الذى له خطورته
لدى جميع الامم

اما الفلاح فى المجتمع فلم يبرح ذلك الامي الذى لم يعن احد من قبل
بتعليمه حتى لقد اصبح من اكبر الوصمات التى توصم بها الادارة الانجليزية
فى مصر كون عدد المتعلمين بعد مضى اربع واربعين سنة على احتلالها
للبلاد لم يرب على ثمانية فى المائة ، فاذا قصرنا الاحصاء على القرويين دون
سكان المدن نزلت هذه النسبة نزولا مخجلا . ناهيك بتقصير الحكومة
عن بث روح التعاون بين طبقات الفلاحين ، والتعاون هو اكبر اداة لرقى
تلك الطبقات اجتماعيا كما هو اكبر اداة لاصلاح حالها اقتصاديا . لذلك
يمكننا ان نعيد اليوم ما قلناه من ربع قرن فى الفصل الثانى من هذا الكتاب
الذى عنوانه « التقدم العام فى مصر وشقاء الفلاح » فانه ما زال ينطبق
عليه اليوم انطباقه بالامس

فاذا استقرينا حال الفلاح مالكا صغيرا نتبين انه لم يعمل الى الآن شىء لحماية
ملكيتهم اللهم الا قانون الخمسة الافدنة الذى اجمعت الآراء على ان ضرره جاء اكثر
من نفعه ولهذا اصبح فى حكم الملغى . غير ان امورا كثيرة استحدثت للتضييق
على هذا المالك الصغير واعناته ، فان الفكرة التى مدارها استغلال الفلاح فى
كل حالاته واستئراف معين كسبه ، ما زالت رائدة الحكومة الحاضرة كما كانت

رائد الحكومات في العصور الغابرة. زيدت التكاليف التي يتحملها ذلك المالك زيادة لا تناسب ما زاد من ارباحه في حين ان كل الموارد الاخرى للنشاط الاقتصادي في البلاد معفاة من كل تكليف. وليس من غرضنا ان نعدد الاتاوات المتنوعة التي حملها بل نكتفي بأن نذكر على سبيل الاستشهاد رسوم مجالس المديرية او رسوم المجالس البلدية والمحلية وضريبة القطن وضريبة الخمر وزيادة رسم تصدير القطن الخ. الخ

يضاعف هذا الارهاق انه لم يعمل شيء لحماية حاصلات الفلاح واخصها القطن الذي تنتابه الازمات وتلعب بأسعاره ايدي التجار والغزاليين فتترها الى حد يتوافر لهم منه الربح الطائل ويقع منه الحيف الفادح على المنتج المغبون. وسيمر بك في الاجزاء الآتية من هذه المجموعة تفصيل ذلك الجهاد العنيف المتواصل الذي جاهدته بانفراد أو بمعاونة النقابة الزراعية المصرية العامة حين قيض الله وجودها للبلاد ، في سبيل القطن واصلاح بورصته بما كنا نبتغيه من تأسيس اصلاحات جوهرية ثابتة الدعائم لكل ما يتعلق بذلك الحاصل الذي تركز عليه ثروة الامة وحكومتها. اذ لا بد للقيام بامثال هذه اصلاحات من حكومة تقوى على الوقوف في وجه التجارة الاجنبية التي ترى مصلحتها في دوام الحالة الحاضرة

ولا علاج في الحقيقة ونفس الامر الا بايجاد النقابات الزراعية التي بدأنا نطالب بها من سنة ١٩٠١ وما زلنا نطالب بلا انقطاع. فهي التي تحمي الحاصلات وتوفر الاعتمادات الزراعية وتنشر بين الناس مبادئ التضامن

التي تأتي بالمعجزات. ولعلنا نفوز في النهاية بتحقيق هذه الامنية التي يكون تحقيقها فاتحة عهد جديد من السعادة والرفاهة للبلاد

يضاف الى ما تقدم ان اهمالاً شديداً في مرافق البلاد الحيوية يهدد الثروة القومية بالنقصان فانه مع تكوين المقادير الطائلة من الاموال في خزائن الحكومة لم توجه عناية تذكر الى تحسين الصرف والري ولا الى تسهيل النقل وتعميم وسائله التي هي من الهيكل الاقتصادي بمنزلة الشرايين. وحسبك لتبين مبلغ التقصير عندنا ان تعلم ان امتداد الخطوط الحديدية في هذا القطر لا يتجاوز ثلاثة آلاف كيلو متر فهو اقرب شيء الى ما كان قبل الاحتلال على حين ان امتداد الخطوط الحديدية في فرنسا مثلاً يتجاوز الآن أربعين الف كيلو متر على ان مساحة القطر المصري تزيد على مساحة فرنسا نحو الضعفين

ومثل هذا التفريط واقع أيضاً في سككها الزراعية وفي الملاحة النيلية الخ وفي ذلك ما فيه من شل الحركة الاقتصادية في البلاد وتعطيل التقدم والعمران

أما الفلاح كعامل زراعي فهو مغبون مستباح سواء كان يعمل باجر مالي أم بحصة ولا يتأتى اصلاح شأنه الا بتشريع حكيم يحفظ حقوقه المقدسة فبقي بلادنا شر الاشرأكية المتطرفة التي تهدد أقطاراً كثيرة بسيلها الجارف وما دام العقد بين المالك والاجير لا يقوم على مباديء النزاهة والعدل فان تعاليم الاشتراكية تجد لا محالة منفذاً الى عقول أولئك السذج الذين اذا

(ع)

فهموا الظلم الواقع عليهم لم يلبثوا ان يطلبوا الخروج منه بكل وسيلة غير
متبصرين بالعواقب ولا مدركين اخطارها
وما قيل عن الفلاح عاملاً في المزارع يقال عنه أجيراً في الاشغال
العامّة .

بقي انه من جانب آخر لم يعمل اصلاح يستحق الذكر لتسهيل المقاضاة
على الفلاحين ولا لحمايتهم بالقدر الكافي ممن يتجرون بسذاجتهم ولا لتنقية
القوانين من الشوائب التي تسهل عليهم الاحتيال والتفنن في أساليب الخديعة.
نعم ان الغرض الذي انشئت من أجله محاكم الاخطا كان لتسهيل المقاضاة
على القرويين وخصوصاً لانهاء ما بينهم من المنازعات صلحاً ولسكنها لم تحقق
شيئاً يذكر من هذين الغرضين الى الآن

وعلى أجملة نرى انه قد حان الوقت الذي يتجتم فيه على جميع المفكرين
في هذا البلد حاكمين كانوا او محكومين ان يواجهوا الحقيقة الراسخة وهي
ان الفلاح المصري هو أولى سكان القطر بالعناية والرعاية لانه العامل الذي
يشيد ثروة مصر بكده لا ينقطع . فاذا جاء اليوم الذي يعطى فيه حقه كاملاً
من المؤازرة والانصاف تمتعت البلاد بالامن والرخاء ورتعت في بحبوحة
السلام الاجتماعي . أما اذا بقي أمره مهملاً واستمر الحاكمون والمحكومون
على تحقيره وازدراؤه ظانين انه في وسعهم ان يسوموه أنواع المظالم ويجرعوه
المرارات من سوء المعاملة فأنهم يهيئون لابنائهم أخطاراً ومعضلات اجتماعية
نعيد البلاد من شرها وويلاتها

وقبل ان اختم هذا البيان أشكر لصديقي الحميمين بل اخوي الكريمين

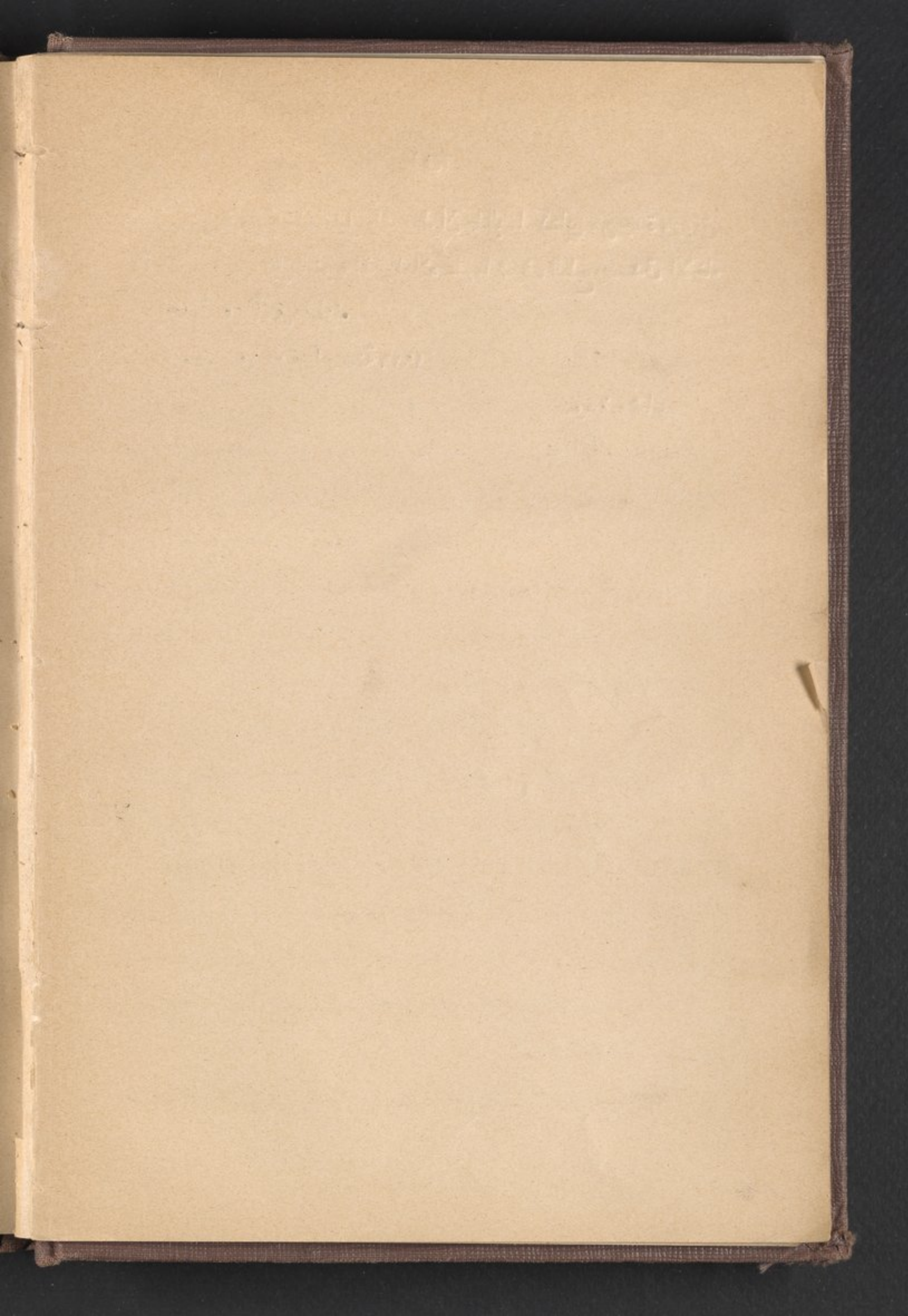
(ف)

عبد العزيز فهمي باشا و خليل بك مطران ما البسا كتابي من جدة ورونق
بما زاناه به من جميل التنويه الذي املاه عليهما شرف الطبع وصدق الاخاء
جزاهما الله عني أوفى الجزاء

مصر في ٢٢ فبراير سنة ١٩٢٦

يوسف نحاس





تمهيد

مصر مدينة للنيل بثروتها وحياتها: حقيقة أفرغها أبو التاريخ (هيرودوتس) منذ أربعة وعشرين قرناً في قالب بديع بقوله « مصر هبة من النيل ». اذا فاض ذلك النهر فأرواها اكتست أرضها سندساً أخضر وان غاض فأظلم تحولت بغثة الى صحراء مجدبة ، فكان القحط والجوع للفلاح المسكين الذي يرزح تحت أثقال الديون وشلت الحركة الاقتصادية في البلاد شللاً مفاجئاً . هذه الازمات التي تطرأ على أثر كل فيضان ضعيف — ومن فضل الله ان الفيضانات الضعيف لا يأتي الا نادراً — تزداد خطورتها لانها تصيب البلاد في مبعث حياتها أي في زراعتها ليست مصر بلاداً زراعية محضة ولا شأن فيها للصناعة الا ما كان من انتاج المهن الصغيرة ؛ وهذا بلا التفات الى بعض الصناعات الزراعية كالحاج الاقطان ومعامل السكر ومضارب الارز ومعاصر الزيتون ، فانها لا تخرج مصر من حكم ان اكبر صناعة للمصريين هي زراعتهم

فرفاهة البلاد مترتبة أولاً على حالة النيل وعلى الادارة التي تستطيع بالاشغال العمومية النافعة والتدابير الحكيمه أن تستخدم هذا النهر العظيم وتوجهه في مرافقها . وان شأن الادارة في هذا الباب هو في المسكان الأول من الالهية : اذ النيل ملك للحكومة في كل تفاريعه ، وكل الترع والجداول التي تستمد ماءها منه لا يقع منها شيء في ملكية أحد من الافراد على عكس ما هو جار في فرنسا مثلاً من تملك الافراد للترع التي لا تصلح للملاحة

فالحكومة هي المسيطر الأعلى على المياه ، وهي التي تتولى تصريفها واستعمالها
تحرّم أحياناً زرع أصناف معينة أو تحظر الري في مواقيت معينة تبعاً لنظام
يعرف بنظام المناوبات ، تضعه وزارة الأشغال العمومية في كل سنة . وعلى
هذا فالإدارة قابضة بيدها القوة على أعظم مرافق الفلاحين فتستطيع
باستبدادها إن هي تجيزت في توزيع المياه أن تجحف بفريق من الأهاليين
لمصلحة الفريق الآخر . لذلك قال نابليون الأول « لا يوجد بلد في العالم
للإدارة فيه مالها في مصر من السلطان على الثروة العامة . فإذا كانت الإدارة
حسنة ، والترع وافية بالحاجة ، مطهرة ، مصونة كما يجب ، وقوانين الري
نافذة بعدل شمل الري كل المناطق . أما إذا كانت الإدارة سيئة أو فاسدة
أو ضعيفة أصبحت الترع مسدودة بالطمي ، والجسور غير معتنى بها ،
وقوانين الري غير نافذة ، ونظم المناوبات مختلفة بسبب الفوضى أو بسبب
معارضة المصالح الفردية شخصية كانت أم محلية »

ومن جهة أخرى فإن أهمية الزراعة في حياة مصر الاقتصادية تبدي
لنا بحكم الضرورة أهمية الفلاح الذي يقوم على الأرض ويستغلها ، فهو الذي
يعطي تلك الحياة الاقتصادية كل نشاطها حتى ليعدّ هو والنيل كلاهما الدعامين
اللاتين ترتكز عليهما الثروة العامة . قال مسيو الفريد ميرزج في كتابه
(والي مصر والفلاح طبعة باريس سنة ١٨٦٩) « لولا الفلاح لماتت مصر
حتماً إذ النيل والفلاح عاملان يكمل أحدهما الآخر وبهما معاً قامت الثروة
المصرية الى هذا اليوم »

ويجدر بنا أن نضيف الى ما تقدم لتبيين كل الأهمية التي للفلاح باعتباره

منتجاً انه لا يوجد زارع آخر يحل محله ويحمل عبثه « وهذا الفلاح على اختلاف منشئه هو الوحيد الذي يستطيع زرع الارض بمصر ، وهو الذي يقف عارياً تحت الشمس المحرقة بجانب شادوفه يرفع به الماء كما كان يفعل اجداده معاصرو سيدنا ابراهيم » (كتاب ميررج)

رأينا من المفيد ان ندرس الحالة الاقتصادية والاجتماعية لهذا الذي ينتج الخيرات بلا كلال مع بقائه فقيراً معدماً . ومن أجل استكمال هذا البحث يتعين ان نلقي على الشأن الذي كان له منذ اخريات ايام المماليك الى هذا الوقت نظراً اجمالياً يجمع الى ماله من الفائدة بذاته فائدة أخرى هي ان تبين كيف ترتب على تمادي الظلم سنين طوالاً ان تعود الفلاح معاناة عيشة البؤس ، وكيف هونت عليه تلك الحالة تعاسته الحاضرة التي لا تقاس اليها تعاسة أي زارع في اوربا فاستعذب عذاب اليوم ازاء ما كان آباؤه يعانون من الشقاء قبلاً . وقد شرح اتين دي لا بويسي بكتابه (خطاب في العبودية الخيرية) كيف يتأتى ان أمة تتحمل الذلة والمسكنة دهرًا مديدًا لأن الاجيال العتيدة لم تألف الا حالة آباءها على علائها فتنتهي بها العادة الى اعتبارها حالة طبيعية . ولقد قرر هذا المؤلف الفيلسوف ان الاستبداد يلين صلابة النفوس وينزع منها العزيمة التي تثيرها عليه . وهذا هو سر استكانة الفلاح وصبره على كل المسكاره والمظالم الماضية . وذلك ايضاً هو سر التواكل والمسكر وعدم التبصر مما ظنه بعض المؤلفين غريزياً فيه مع انه ليس في الواقع ونفس الأمر الا نتيجة ذلك الاستبداد الذي عاناه آماداً

قال مسيو ميررج في كتابه السالف الذكر « انه ليس فيمن تظل
سما مصر مخلوق اجدر بالعطف وأخلاق بالرفق من الفلاح ، فانه طيب السريرة
وديع وذكي ، كما انه منتج لا يألو عن الجهد في الانتاج مع انه ينوء
بجمهور من المرتزقة الطفيليين الذين يعيشون من كدحه ، ولم يدر في خلده
الى الآن ان يلقي هذا العبء الثقيل عن كتفه . الفلاح هو الزارع في أجمع
معاني الكلمة وهو الانسان الفطري كل الفطري يجمع الى الصفات الحسنة
التي غرسها فيه الطبيعة عيوباً وتقائص تولدت من الحطة التي عاش فيها زمناً
طويلاً . انه مضغوط عليه ، مستغل ، مفترس ، فهو يدفع عن نفسه بما في
وسعه لاجئاً الى ضروب المكر والخداع »

فمدار بحثنا في الجزء الاول من هذا الكتاب سيتناول حالة مصر
والفلاح في أواخر حكم المماليك ، وسنرى فيه ما فعلته الفوضى التي كانت ضاربة
اطنابها بسبب الاستبداد وإهمال المرافق الجلى التي هي حياة الشعوب
ومصدر سعادتها ، لان تلك الفوضى طوحت بالبلاد في وهدة البوار والشقاء
بعد ان اباد محمد علي دولة المماليك واخذ بيده ازمة الحكم افرغ ماله
من جهد ، وسخر كل ما عنده من عبقرية ، لبعث مصر الى الحياة الاقتصادية . فمن
مطالب هذا الكتاب ان نبين كيف انه مع تولى هذا المجدد العظيم ، وما حدث من
الاعمال العمومية الجليلة ، وماتم من التحسين في اساليب الزراعة ، قد تيسر للفلاح
ان يواجه مستقبله بعين التفاؤل وان يجتلي فجر نهضته ورفاهته . فلم يبق على الذين

خلفوا محمداً علياً الآن يقتفوا آثاره بعد أن مهد لهم السبيل وذل الصعوبات ليوطدوا دعائم النجاح في البلاد على أسس ثابتة . غير أن أحد أولئك الأمراء تنكب الطريق : وهو عباس الأول . ثم خلفه سعيد باشا فسار على الدرب بعزيمة ماضية ، وصرف حياته مشغولاً بسعادة شعبه . أما عهد اسمعيل باشا الذي كان بدؤه جميلاً مبشراً بالخير فمالبث أن نكب بالعوامل التي أفضت إلى تدخل السلطة الأجنبية . وكان الفلاح أشقى من تحمل نتائج ارتباك المالية وسرف الحكومة . فلما خلف توفيق باشا أباه وكان عاقلاً رزيناً أخذت الديار تنسم نسيمات السلام والراحة . غير أن الحركة العرابية جاءت على الأثر ، فجلبت الاحتلال العسكري البريطاني ، وهنا ينتهي الجزء الأول من كتابنا : إذ أن هذا الوقت هو الوقت هو الذي بدأ فيه دخول الفلاح في العهد الجديد من الوجهة الاقتصادية والاجتماعية . وعلى هذا العهد سيدور بحثنا في الجزء الثاني ، وفيه سنقف على شؤون الفلاح في معيشتة الخصوصية ونرى ما إذا كان حائزاً للصفات الأسرية والاجتماعية التي هي الشرط الأساسي لرقى الأمم . فقد أشكل الأمر على أناس وغرتهم الظواهر ، فظنوا أن نفس الفلاح عارية من تلك الصفات ، فحكموا عليه بالانحطاط الخالد ، وهذا على ما سنبينه ، خطأ كبير يوجب الأسف . فإن الفلاح صالح بالفطرة الرقي . ولكن يجب أن يعان على الخروج من تلك الحالة الاستعبادية التي عاش فيها أدهاراً . على أنه مع ما قطعت مصر من مراحل التقدم في الأزمنة الأخيرة لم تزل حالة الفلاح تعسة ، وسنتكلم على هذا التناقض الجارح الأليم . ومما سينساق إليه بحثنا النظر إلى الفلاح ذي

الملك الصغير ، نشهد استغلال المربين اياه ونوضح أيضاً ما بذلته الحكومة
من الجهد لإيقاظه ، ونفصل ما ترتبه من وجوه الاصلاح العاجل لشؤونه
بعد ذلك ننتقل الى الفلاح عاملاً زراعياً ونطالع ما يقع بينه وبين
أصحاب الارض من المعاهدات التي لا يكون له منها بلا استثناء الاقسمة
ضيزى لا تتناسب مع حاجاته ولا سيما في مقابلة العمل الذي يطلب منه
وسنبين أيضاً أمر الفلاح من جهة اشتغاله بأعمال المنافع العامة . فهنا
نلتفت ابتداء الى ما كان من تسخيريه في القرون الاولى حتى اليوم ، ذلك
التسخير الذي حلت محله طريقة المقاولات بحيث أن الفلاح أصبح يؤجر
على عمله ولكن الاجر الذي يصيبه في هذا النوع من العمل ، كالذي يصيبه
من الزراعة ، غير متكافي مع الجهد الذي يبذله
وختاماً سننظر الى الفلاح تجاه القضاء ونرى مغتبطين أن الشارع
والقاضي في كثير من الامر قد اتفقا على حماية هذا المخلوق الضعيف الجاهل
المستباح على الدوام
مثل هذا الموضوع المتشعب الاطراف يتطلب علماً واسعاً لا ندعيه
فعمسى القارىء أن يسبل ذيل العفو على ما يقع من تقصيرنا في عمل ابتدائي
هو باكورة الشباب ، نستشفع له لدى أهل الذكر وأولى الالباب ، بحسن
النية ونبل الامنية

القسم الاول

الفصل الاول

الفلاح في آخر عهد المماليك

إذا تقرر ان سعادة مصر وأهلها مرتبطة بالحكومة التي تسوسهم
تقرر بالنتيجة ان تسلط المماليك كان عهد بوار وبؤس شديد . قال مسيو
لو كروا في كتابه (احمد الجزار) مانصه « وُجد ٢٤ أو ٢٥ ألف مملوك
يحكمون مصر وقتئذ، وكان أولئك الفرسان المتحكمون لفيقاً من العبيد تختلف
رتبهم والقباهم بين البكوات وعامة الجند ولا يختلفون في كونهم كلهم
مماليك خارجين من سوق النخاسة . يؤلفون بيثة خاصة لاشبيه لها في
التاريخ بلا مراء . تتباين عن البيئات الاخر بانها لا وطن لها ولا أسرة ولا تقيم
شعائر دين ما ، وان انتمت ظاهراً الى الاسلام . كل عامها منحصر في ركوب
اخيل وتقليب الاسنة . عيشتها عيشة انتباز لكل قانون أو نظام أو عرف .
كان النخاسون يجلبونهم من بلاد الفرس وملدافيا والافلاخ والقوقاس
واليونان ويجلبون معهم أطفالا يسرقون أو يشربون شمر من آباءهم
البائسين . هؤلاء الاطفال والسواد الاعظم منهم مسيحيو الاصل ، كانوا
يساقون الى مستودعات بالاسكندرية ومصر يعني فيها عمال بغسلهم وتزيينهم
وتهيئتهم للبيع بعد تعليمهم قواعد الدين الاسلامي . وجدير بالذكور في أمرهم

ان النخاسين كانوا يختارونهم صباح الوجوه، متمتعين بالخلق شداد البنية، ظاهري
 الفطنة صالحين للفروسية والتسلط. فن أسواق النخاسة يخرجون الى منازل
 البكوات فيصبحون حشمهم وجنودهم وأحياناً ورثهم
 هذه العيشة الغريبة كانت تجعل الممالك خلائق خارجة عن المألوف،
 مسامة بحكم الضرورة، ليس لها يقين بدين ولا تعاض عن الدين بمبادئ،
 فلسفة ما. ومن أجل أنها ربيت بعيداً عن ذويها بين الجيوش وعتادها لم
 يكن لها شعور الا شعور الانحياز العسكري، وكانوا لا يخالطون غيرهم
 من الناس ولا يعباؤون بمصر الا لسلبها وارهاقها
الثورة كانت حالة عادية من حالاتهم، ولا بدع، فان ذلك الشمل المجموع
 عرضاً من اشتات الأثم، الغريب عن البلد الذي توطنه، المنغمس في حماة
 شهواته، المتهتك منذ الطفولة، كانت بهظامة لا تروى الى الطلاقة والفوضى
 ولم تكن ايامهم الا معارك متصلة، ومذابح ومناحر فيما بينهم لا تنقطع اما
 لتخاطف السلطة أو لتخاطف الجوارى الحسان. فالمعركة تلي المعركة وحملة
 الفرسان تعقب الحملة، حتى كان يخيل الى الناظر من بعيد ان حكومة مصر
 ميدان برجاس»

وهذه صورة اخرى لتلك الفئة صورها (فولناي) الذي زار مصر في
 سنة ١٧٨٥ قال « ليس معظم الممالك وهم من مواليد الديانة الاغريقية، يختنون
 وقت شرائهم، الا ملحدون لا عقيدة لهم ولا يقين حتى في نظر الاتراك.
 هم غرباء بعضهم عن بعض. لا تصلهم رحم كما تصل سائر الخلق. لا اقارب لهم
 ولا ولد. لم يحسن اليهم الماضي فلم يقدموا عملاً صالحاً بين يدي المستقبل

الجهل غالب عليهم ، و الخرافات مالهكة عقولهم بحكم التربية . القتل يردهم وحشيين
والصخب والهياج يدفعهم الى انثورة . عندهم ما عندهم من المسكر السيئ
بسبب الانتمار الخفي . لا يأتقون من كتمان ما بهم ، فهم في هذا جنباء . يرتكبون
انواع المفاسد و المفاسق . تلك هي الفئة التي تقبض على ازمة الامر في
مصر الآن »

ولما كان كل همهم منصرفاً الى الاثراء غير عابئين بالثروة العامة ، لم يكن
ليخطر على بالهم الشروع في الاعمال النافعة للجمهور ، ومن ثم كان ما يزرع
على ضفتي النيل يكفي كل الكفاية لملا اهرائهم و جيوهم ، وكانوا يرون من
العيب استخراج الخير من الاقاليم البعيدة عن مجرى النيل . كتب (لينان
دي بلفون باشا) معزاً قولنا هذا « لم يعرف امر واحد يثبت ان ترعاً للري
الصيني انشئت قبل محمد علي في المناطق النائية عن النيل » أضف الى ذلك
ان الارتباك و الفوضى في الادارة كانا حائلين حصينين دون احداث الاعمال
النافعة . فان كل اقليم كان تحت شياخة زعيم من المماليك ، وعلى رأس كل قرية
قائم مقام يستخدم لاحتفار الترع وإقامة الجسور لفائدة الأطيان التي كان
يستأثر بريعها ، فلا يهتم البتة بما اذا كانت تلك الأعمال تفيد أو تضر القرى
المجاورة ، ومن ذلك كانت تنشور الخصومات التي تفضي الى معارك بالسلاح
لأجل إرواء أرض قرية أو تصريف مياهاها (اقرأ مذكرات لينان باشا)
هذا ما كان من شأن المماليك إزاء الاعمال العامة النافعة ، فلننظر الآن
في كيف كانوا يعاملون الفلاح

مصر يومئذ كانت اشبه باقطاعات النبلاء في القرون الوسطى ، وكان

الفلاحون انعس حالاً بما لا يقاس من «أحلاس الارض»^(١) في القرون الوسطى ، بل من الارقاء المستعبدين في القرون الاولى على ان الرقيق فيما نعلم من نظام الاسرة قديماً كان يراعى إما إنسانية او توخيها لمصلحة ، او حذراً وخشية . كانت لسيده نفع ظاهر في تلك المراعاة باعتباره من متاعه الصناعي وباعتداده رأس مال لا ينبغي ان يدركه انتلف ، بل يتعين ان ينتفع به نهاية المستطاع . وفي «سياسة» ارسطاطاليس تشبيهه جلي للرقيق بالاداة من ادوات الانتاج ، ورأيه ان المهنة البيتية كسائر المهن تحتاج الى آلات ، منها الجامد ، ومنها الحي ، والآلات الحية هي البهائم والعبيد . ويلاحظ ارسطاطاليس ان الرقيق هو خير الآلات لانه ذكي وقادر على التكامل . واليك ما قاله في الصفحة الرابعة من الفصل الثاني من الكتاب الأول ترجمة (تيرو) الى الفرنسيه « اذا كان لا بد لمختلف الصناعات من أدوات خاصة يتم بها صنعها فان علم الاقتصاد البيتي لا يستغنى هو ايضاً عن أدوات خاصة . ومن تلك الادوات ما هو جامد ومنها ما هو حي . مثال ذلك : ان السكان للنوتي هو الاداة الجامدة ، والملاح الذي يقوم على مؤخر السفينة هو الاداة الحية ، اذ ان العامل في المهن معدود من الآلات ، كذلك حق الملكية هو أداة ضرورية للحياة . والثروة هي اجتماع ادوات متعددة . والرقيق هو الملك الحي . سوى أن العامل هو باعتباره آلة مقدم على غيره »

وسواء من قبيل الانتفاع ، أم من قبيل الشفقة ، فقد أجمع فلاسفة القدم على الايصاء بالعدل والرفقة والكرم نحو الارقاء وبالنصفه في توزيع حصصهم

(١) استعملنا هذا التعبير لترجمة لفظة "serf" .

من جنى أعمالهم حضاً لهم بذلك على مزيد الاتاج . قال « كسينوفون » إن أمل الرقيق في هذا التوزيع العادل هو المحرك الوحيد لنشاطه في العمل ، أما الاكراه فانه غير مجد بل خطر . والآلهة تلعن السادة (١) الذين يجترحونه . وقد نصح « سينيك » ، للسادة ، في كتاب حكيم ، بإنصاف أرقائهم ، ومعاملتهم بالحسنى . على أن السادة كانوا بالبداية يفهمون هذا الغرض ويندفعون اليه بعامل الخوف إن دفعهم بعامل الاستفادة . فان أعجز الأرقاء أن ينتصفوا بطريق القانون لم يعجزهم الانتصاف بطريق البطش ، وتاريخ الاغريق والرومان مملوء بوقائع ثوراتهم الدموية .

أما الفلاح في عهد المالك فلم يلجأ إلى وسائل العنف لتلطيف حاله التاعسة ، وما كان له أن يرجو تلطيفها من طريق القانون . فان اخلاده بطبعه الى السكينة ، وجلده الذي لا ينفد ، وتحمله العجيب كان يعينه على احتمال أشد المسكاره . وغني عن البيان أنه كان خليقاً بأن يغبط - وهو رجل حر - أولئك الأرقاء في الأزمنة الأولى ، اليسست الحرية سخرية مفضعة اذا لم تحول صاحبها سوى حق التألم والتضور ؟

كان الرقيق وان لم يمنحه الشرع حق التملك باعتبار انه هو نفسه متاع في حوزة سيده ، يستطيع بحكم التقاليد التي أدخلها العرف منذ البداية إحرار مال ، وله حق التمتع التام بهذا المال ، وان يتجر به ، وان ينمي به بما يدخره ، وربما وجد ضمن ماله أرقاء آخرون من الذين أطلق عليهم اسم

Seigneurs. التي كانوا يطلقونها على الاشراف

(١) استعملنا هذه الكلمة لترجمة في القرون الاولى وفي القرون الوسطى

« فيكاريي ». نعم ان السيد يبقى قانوناً صاحب الحق الاوحد في مال عبده، وله ان يسترده منه حين يشاء . غير ان ذلك كان نادر الوقوع، فاذا حرر الرقيق اعتبر أن السيد قد وهب له ما يملك ، اللهم الا اذا ارتجعه منه بالتعيين (راجع مؤلف اوجين بتي في القانون الروماني طبعة سنة ١٨٩٢ ص ٦٤)

أما الفلاح الذي كان له الحق في تملك المال والعييد فكان يضرب حتى يؤدي آخر درهم من كسبه الى سادته الشرهين . ومما يذكرفوق ذلك ان المشرع كان يتدخل بين السيد ورقيقه ليضع حداً للقسوة وسوء التصرف في السلطة. ففي رومة مثلاً : شرع القياصرة قلوديوس، وهديان، وانطونين التقي في اقرار هذه السنة، وبمقتضاها كان السيد الذي يقتل عبده يجازى جزاء القتال، وكان للقاضي أن يجبر السيد على تحرير عبده اذا تمادى في القسوة عليه (راجع مؤلف اوجين بتي السالف الذكر) وبالبداهة ما كان الممالك الذين أرهقوا الفلاح جد الارهاق ان يعاقبوا انفسهم بوضع قوانين مماثلة للقوانين الرومانية

ولا ننس أخيراً أن اوائك الزعماء البطاشين حكموا مصر في زمن انتشرت فيه مبادئ الاستقلال في كل مكان، وصارت الحرية لجميع الأمم المتعدنة حقاً مقدساً غير متزعزع . أما الاستعباد الذي كان أساس الحالة الاجتماعية في القدم فقد كان معدوداً فيها أمراً طبيعياً، وكان الفلاسفة انفسهم يجهدون قرائحهم في تسويغه

فانتقل الى المقارنة بين الفلاح في عهد الممالك وبين الزارع في القرون الوسطى، وهي مقارنة يسهلها فرط التشابه بين الانظمة الاقطاعية

في الغرب وبين أمثالها بمصر في العهد الذي نبحث فيه الآن
ان النظام الاقطاعي الذي وصفه مسيو « اسمان » في مؤلفه (تاريخ
القانون الفرنسي ص ١٧٥) بأنه أحد النماذج العامة التي تتجه المجتمعات
الانسانية بداهة الى التشكل بشكلا في بيئات معينة قد وجد في
مصر ايام المماليك ونما فيها بلا عائق بفضل ذلك المبدأ الذي يرجع الى اقدم
تاريخ في هذه البلاد ، وهوان ملكية الاراضي لولي الأمر . قال
(برتلي سنيلير) ان هذا المبدأ يرجع الى يوسف بن يعقوب ، أي الى
الفي سنة ونييف قبل الميلاد ، واستمر على توالي القرون الى ان جاء الاسلام
فوجده علماءه منطبقاً على التعاليم القرآنية فأقروه ، كما أقره بعدهم المماليك
وما كان أخلاقهم بذلك — محتفظين لولي الأمر ، أي السلطان ، بملكية
الارض كما كانت في القرون الوسطى لولي أمر المملوك ، وبهذا الاعتبار كان
السلطان يجبي الضرائب العقارية باسم الميري . قال مسيو « مريو » في كتابه
(مصر الحديثه سنة ١٨٤٠ - ١٨٥٧) ان الميري من محدثات السلطان سليم
وكان يبي السلطان في هذا الترتيب الاقطاعي « الباشا » الذي يقوم
مقامه ، ويحكم ولاية مصر باشا أي الملتزمون وهم ملاك الارض الذين كانوا
يقتنونها بالطريقة الآتية : ب طرح الباشا في الزايدة العلنية القرى المصرية ، فمن
دفع فيها أعلى عطاء رست عليه وكان هو الملتزم . فيتسلم من الحكومة وثيقة
تدعى « تقسيمًا » تثبت التزامه وتتضمن الأمر الصادر الى زعماء القرى
وسكانها باطاعة الملتزم ، ودفع الاتاوة اليه . وبهذه الوثيقة كان الملتزم حالاً
محل الحكومة ، ينفذ في الاهلين الذين أصبحوا أرقاء له في خدمة الارض

جميع حقوق السيادة العليا . وكان للملزم بادئ ذي بدء كما للسادة في القرون الوسطى أرض تدعى « الاوسيه » هي ملك حر مطلق له ، يزرعها لحسابه ويستعمل في زرعها الفلاحين بطريق السخرة ، وفي جنب تلك الاوسية الاراضي التي يعطي الملزم حق الانتفاع بها للفلاحين . ولهم ان يهبوا أو يبيعوا هذا الحق . لان الملزم يظل المالك الفعلي لتلك الاراضي مادام له الحق في تصعيد ضريبتها أو تخفيضها ، وما دام قادراً على منحها أو بيعها للملزمين آخرين ، وانها تصبح بعده ملكاً لاولاده ، وانه مخول ضمنها الى اعيانه الخاصة اذا مات الفلاح الواضع اليد عليها بلا وارث ، خلافاً للحال في سائر مملوكات الفلاح كنيته ومنقوله وما شئته : فهذه اذا مات عنها بلا وارث آلت الى بيت المال لا الى الملزم (راجع كتاب ميكيلانج لانكرت واسمه مذكرات في طريقة وضع الضرائب المقاربية وادارة الاقاليم بمصر في آخر عهد المماليك)

والمملزم ايضاً استرداد الاطيان من الفلاح اذا عجز عن زرعها ، وخشي الا يقدر على سداد اتاوتها . على انه حر في زرع الاصناف التي يتخيرها بشرط ان يوفي تلك الاتاوة . ولنضيف الى ما تقدم اظهاراً لما اتصف به ذلك النظام من الصفة الاقطاعية ان اولاد الملزمين لا يرثون اباهم الا بعد حصولهم على موافقة « الباشا » اذ الاصل في الالتزام انه عمري ، والموافقة تؤخذ باداء رسم معلوم كان الاتراك يعدونه بدلاً من ثمن الارض ، ولولاه لعادت تلك الارض الى بيت المال . وهذا النظام يماثله في القرون الوسطى ما يسمى « باليد المرفوعة » Mainmorte بيد ان بعض المماليك كان يرخص للملزمين بموجب أوامر عليا في وقف التزامهم على ذريتهم وعلى وجوه من البر

لقاء مبلغ يدفعونه مواز ، للضريبة في بضع سنوات (راجع في مجموعة جلاذ
تقرير بطرس باشا غالي أحد اعضاء لجنة التحقيق الخاص بالضرائب العقارية
بتاريخ ١٨ فبراير سنة ١٨٨٠)

أما وقد صورنا تلك الحالة في صورتها الاجالية الآتية فلنقارن بين
الفلاح وحلس الارض في القرون الوسطى . كان حلس الارض يؤدي لسيده
ثلاث ضرائب ، منها اثنان تقديتان : ومنها : ثالثة هي السخرة . تلك الضرائب
الثلاث عينت في الاصل تعييناً استبدادياً ثم نظمت قبل ان يطول بها الامد
إما بحكم العادة أو بمعاقدات بين السيد وحلس الارض (أو) باشتراك سنوي
مائي يؤديه هذا لسيده بدلا من السخرة . ولكن الفلاح كان مطالباً - ولا
مبالغاً فيما تقول - باتاوات تستنفذ كل ما يستغله أو تزيد . فيدفع أولاً
المال الحر ، وهو الضريبة المفروضة على العين ، وذلك المال يقدره الملتزم بمحض
ارادته ، ثم يقسمه الى قسمين ، أصغرهما تؤدي به جزية السلطان السماء بالميري
التي انشأها السلطان سليم ، وأكبرهما يختص به الملتزم تحت اسم « الفائظ »
في نظير ما بذله ثمناً للالتزام . والمتمزم فوق ذلك بمقتضى عقد الالتزام نفسه
مبلغ تعويضي يسد مسد المبالغ التي يتعذر عليه جبايتها اذ كان مجبراً على دفع
جميع الضريبة المترتبة على القرية مقدماً الى خزانة الحكومة وله أن يحصلها في ما
بعد غائماً أو غارماً . فخاله من هذا القبيل كحال المستأجرين العموميين (١)
الذين كانوا يشترون بالمزايدة حق تحصيل الضرائب وسائر اليرادات التي
يطرحها الملك للالتزام في فرنسا وغيرها

(1) Fermiers généraux

وعلى الفلاح أيضاً أن يؤدي ضريبة « المضاف » و « البراني » وما
البراني في الاصل الا هدية اختيارية تحولت شيئاً فشيئاً الى اناوة اجبارية
كما تحولت طريقة الهبة الى ضرائب فيما يستقرى من تقاليد الجرمانيين
الذين أخذ عنهم ملوك فرنسا الاولون هذه العادة بحيث اصبحت في عهد
الكارولنجيين فرضاً اجبارياً على عظماء المملكة وعلى الاديرة

على أن هذه الضرائب التي كانت تستغرق معظم ريع الارض لم تكن
كل ما يؤديه الفلاح . ولا حاجة بنا الى تعداد الاناوات التي كانت مرتبة عليه
بالضبط ، وحسبنا القول ان مسيو لا نكرت أحصى منها (سبع عشرة) ، مكتفين
بذكر ما لا يستقصى من استباحات قومندانية الاقاليم الذين كانوا يصادرون
للجيش كل ما يجدونه ، بحجة تغذية العساكر ، ويتقاضون الفلاح منحاً ورسوماً
تبتدعها قرائحهم بتفنن غريب . غير أن اشد تلك الاناوات هو لا هي التي كان
الفلاح يؤديها صاغراً لبدو الصحراء ، فان هؤلاء الغزاة كانوا يتحينون كل
فرصة سانحة فيهبطون من حدود الفلاة ممتطين خيلهم ، ويقتحمون القرى
اقتحام ارجال الجراد ، فينهبون الحصاد ويسلبون ما تصل اليه أيديهم ويستاقون
السائمة ، ويجبون الوزائع ، ويبيعون حمايتهم على الراغبين في شرائها من
الفلاحين . قال مسيو آدمون لو كروا في كتابة أحمد الجزائ « كانت مصر
مأهولة كما هي الآن بالاقباط والعرب والترك واليهود والأرمن وبادية
الصحراء أولئك الفرسان الرحل الذين كانوا يغزون القرى المنعزلة
ويضربون خيامهم في التخوم »

ولم تهتم قط (حكومة الماليك) بتأمين الاهلين من غزوات أولئك

الطارئين حتى ليتساءل المرء بأي حق تتقاضى حكومة أفدح الضرائب من أمتها وهي عاجزة حتى عن ضمان الامن لها. ومهما يكن من اختلاف الرأي في الضريبة : أعدت بدل ضمان يدفع الى الحكومة أشبه بالذي يدفع الى شركات التأمين، أم عدت ثمنًا للمزايا التي ينالها الفرد من المجتمع وجعلها يؤديه كل التماساً للحماية التي يمنحه إياها النظام الاجتماعي كما قالت بذلك الجمعية التأسيسية في فرنسا أيام ثورتها الكبرى، أم عدت كما يعتبرها ساى وسمت وريكاردو الحصة المرتبة على كل واحد من نفقات المصالح العامة، فجلى جلاء البداةة بحكم أي من هذه المبادئ، ان الفلاح ما كان يطالب بأية ضريبة مما كان يرهق به

أما السخرة فوجدت على أقبح أشكالها وكان الفلاح يومئذ كما كان أيام تشييد الأهرام لا يفلت من سخرة الا الى سخرة، فأنا تناط به تقوية الجسور وتطهير الترعة واحتفارها الى ما يماثل هذه الاعمال التي اختص بها منذ الأزل، وأنا يحرث الارض الأوسية التي يستغلها الملتزم لحسابه ويخدم ذلك السيد الثقيل المطالب في كل ساعة من ساعات ليله ونهاره

هذا موجز ما كانت عليه حالة الفلاح أيام المماليك. ونتيجة ذلك الاستبداد العقيم ما عتنت ان ظهرت فهجمت الفاقة على القرى بجيشها الجرار من الامراض المتنوعة تحصد الأهلين حصداً، ومن جهة أخرى فان تلك المظالم قد أذلت نفس الفلاح وقتلت فيها أدنى الشعور بالكرامة. ففي كل مكان بوار ودمار وقلة نسل وضعف حرث وشعب نزل الى اقصى دركات الانحطاط والجهل، وفوضى في الادارة والقضاء والمالية وسائر الفروع

هذا محصل ما ترك عليه البلاد حكم المماليك . وقد تسلمها محمد علي من
من أيديهم وهي على ما رأيت . والمؤرخون مجمعون على أن ذلك العهد كان
أشقى عهد مصر في تاريخها الحديث . فلنلتفت الآن إلى ما قام به محمد علي
وخلفاؤه من إقالة عثرة البلاد ، وإصلاح شؤون فلاحها



الفصل الثاني

حالة الفلاح في عهد محمد علي باشا

قال اسماعيل باشا مخاطباً نواب الامة في سنة ١٨٦٧ : « ان جدي محمدًا عليًا قضى على الاضطراب في مصر ، واعاد الامن الى ربوعها ، ووضع أنظمة تضمن لها مستقبلًا سعيدًا » وليس بخاف ما بذله ذلك الامير العظيم من الجهود التي لا تقل عن جهود بطرس الاكبر في انهاض الامة من ههتها ، وبعث البلاد التي اتخذها موطنًا من موتها بمنحها نظامًا حكميًا فيه كل قابلية التقدم . ولا يسعنا تقفي خطاه في المجال الذي ابلى فيه بلاء المجدد الهام ، فنكتفي بان نقول : أنه قد أصاب إذ اعتقد أنه لا يمكن ترقية القطر الا اذا بدى ، بتحسين زراعته ، واغناء أهله ، ونشر اسباب الحضارة بينهم . من أجل هذا تراه قد خص الزراعة باولى عناياته ، وأمضى عزائه . وكانت باكورة أعماله الغاء الالتزام لشدة حيولته دون التقدم الزراعي ، وهدم جميع الاساليب التي كان الملتزمون يستعملونها في عهد المماليك لاستغلال الارض . على انه ترك لملتزمي الوجه البحري والجيزة أراضي الاوسية تركا عمرياً ، وأغفاهم من الضريبة ، ومنحهم دخلاً سنوياً لمدة حياتهم تعويضاً لهم عن الاتاوات التي كانوا يجيئونها من الفلاحين . أما ملتزمو الوجه القبلي الذين كانوا قد ناروا عليه وحملوا السلاح في وجهه فقد تزع منهم أراضي الاوسية ، ولم يعطهم بدلاً (راجع تقرير بطرس باشا السابق ذكره)

وإلى محمد علي يرجع الفضل في إعادة الاشغال العمومية التي كانت قد وقفت رديحاً طويلاً من الزمن بجهل الممالك وأستبدادهم ، فقد استعان بنخبة من المهندسين والعلماء الاوربيين تخير جلهم من فرنسا وشرع يعمل بعزم ثابت . واليك ما قاله لينان دي بلفون باشاً أحد الذين عاونوه منذ الساعة الاولى بذكاء ظاهر ونشاط عظيم : « لما تولى محمد علي باشا في بداية هذا القرن واراد أن يصلح شؤون الولاية التي دخلت في حكمه تبين الفوائد الكبرى التي تجنى من الاشغال العمومية لزيادة مياه الري ، وتنظيمها ، فبدأ باحتفار ترع كثيرة ، وأنشأ جسوراً وطرقاً في أرجاء البلاد ، وخصوصاً في الصعيد الذي عني فيه بكرانجالة ابراهيم باشا باتمام الجزء الأكبر منها ، بعد أن طهر هذا الجزء من الاشقياء الذين كانوا يعيشون فيه فساداً .

« وفي عهد محمد علي باشا ، حوالي سنة ١٨١٦ ، بدى ، بانشاء الفروع العظمى للنيل ، وتقوية جسوره ، وعملت كل هذه الاعمال بطريقة السخرة السهلة الاجبارية ، اذ كانت فائدتها تعم الجميع ، فكانت تتم بسرعة مذهشة وقد بلغت هذه الاعمال العمومية في سنة واحدة خمسين مليون متر مكعب ردماً هذا بصرف النظر عما أجراه منها كل فرد وكل قرية بالانفراد »

ولتبين أهمية ما قام به محمد علي ، يجب أن نذكر أن إرواء مصر كان جارياً بالطريقة التاريخية التي ترجع الى عهد ميناء ، وهي طريقة ري الحياض التي لا يتسنى بها الا إرواء الأراضي المحاذية للنيل ، وترك سائر الاطيان باثرة . وهذه الأراضي المجاورة للنيل كانت في مصر العليا مقسمة الى مربعات مختلفة الحجم بواسطة جسور على محاذة النيل تجعل منسوب المياه

بين حوض وآخر لا يزيد فرقه على متر واحد، وكانت هذه الحياض متصلا بعضها ببعض يبدأ بملئها من الجنوب بواسطة ترعة تعرف بترعة الايصال وفي نهاية كل سلسلة من هذه الحياض حوض أوسع منها منفتح نحو النيل يستخدم لصرف المياه، وكانت تلك المياه تبقى في الحياض نحو شهرين ونصف شهر، أي من أوائل أغسطس الى أواخر أكتوبر، فتجلب للارض المواد الخصبة التي تكون زراعة السنة قد استنفدتها

هذه الطريقة البسيطة جداً، والتي لا تزال الى الآن مستعملة في الوجه القبلي يتعذر اجراؤها الا في زمن الفيضان، أي في إبان الصيف، فلا يتسنى معها الا زرع الأصناف الشتوية التي ليست بأكثر الأصناف مورداً لمصر، وهذا على شرط أن يكون الفيضان وافياً. فقبل الإصلاح الذي أحدثه محمد علي كان ثلث الارض يبقى باثراً في السنوات التي يشح فيها الفيضان ^(١) فالفضل كل الفضل عائد الى محمد علي، والى النخبة العظام من المهندسين الذين استعان بهم، كلينان، وموجيل، وغيرهما في وضع الخطط الشاملة لري الدلتا، وهم الذين بصنيعهم قد ضمنوا لمصر الخصب، وللفلاح الثراء. ولا حاجة بنا الى تعديد جميع الاعمال التي عملت في هذا الباب، غير اننا نذكر منها إعادة بناء جسر ابي قير الذي هدمه في سنة ١٧٩٩ الجيش الانجليزي التركي، وجسور حوض قشيشة وطمية وبحر (بلامه)

(١) راجع للاستزادة من البيان مقالا وافياً نشر في جريدة الديبا الاسبوعية يوم ٢١ ابريل ١٩١٠ وكذلك بحثاً للكلونيل روس بعنوان « الري والصناعة بمصر » نشر في سكوتش جيوغرافيكال ماجازين في ابريل سنة ١٨٩٣ ومذكورة عن الحياض في الوجه القبلي لمسيو برونوت المهندس الفرنسي أحد مدبري السكة الحديدية المصرية قدمها للمعهد المصري في ٢٦ ديسمبر سنة ١٨٩١

وانشاء قناطر شبين ، ثم القناطر الخيرية التي تعد من انخم آيات البناء ، وبها ضبط النيل في مصبه لرفع منسوب مياهه أو خفضها تبعاً للحاجة . قال شيلو بك « من سنة ١٨٣٤ الى سنة ١٨٤٠ بلغت أعمال انشاء الترعة ١٠٤٣٥٦٦٧ متراً مكعباً ، وأعمال البناء ٢٨١٤١٤٠ متراً مكعباً فحق القول ان محمد علي أبو الرقي الزراعي بفضل ما أنشأه هو نفسه من الاعمال التي عمل بها الخصب

الارجاء المصرية المترامية الاطراف عن مجرى النيل ، وبفضل الاعمال التي وضع تصميماتها ثم تمت بعد ويقولون : ان محمد آ علياً قد فكر أيضاً في انشاء خزان اصوان ، وبحث في وسائله ولم يثنه عن اخراجه الى حيز الوجود الا عواز المال ^(١) فلننظر الآن الى أي حد تطورت حالة الفلاح في عهد محمد علي

عما كانت عليه أيام المماليك . ان معظم المؤرخين والمترجمين قد أنصفوا محمد علياً حق الأنصاف مثنين عليه بما هو أهله ، وأن شهادتهم باضافتها الى ما شهد له به أساطين السياسة في البلدان الاخرى ، قد زكت مجد ذلك

الامير العظيم . وان كان فريق من الكتاب لا ندري دوافعهم النفسية قد جاروا في حكمهم على محمد علي ، نخص بالذكر منهم مسيو هامون الذي المع الى أن الفلاح في عهد محمد علي لم يكن أحسن حظاً منه في أيام المماليك ، وأن الفاقة لزمته ، وانه استخدم بلا رحمة في أشق أعمال السخرة ، وأقسى الحروب التي امتلأت بها مدة هذا الوالي . (راجع كتاب مسيو هامون « مصر في عهد محمد علي سنة ١٨٤٥ ») والدوق داركور الذي اطلع على مؤلف

(١) ومن المؤرخين من زعم ان هذا الخطر بعينه كان قد خطر لاحد الفراعنة سوى ان الاجل لم يمهله حتى يشترع فيه . وروي انه دار في خلد بعض الفراعنة ان يصل البحر الابيض بالبحر الاحمر

مسيو هامون يشاطره رأيه فيه. قال في كتابه « مصر والمصريون » ان محمداً
علياً على تقيض ما يطنطن به في باريس من خطب رنانة اذ كان لم يعبأ قط
بحرية شعبه ولا برفاهته »

لا جرم ان حالة الفلاح لم تتحسن طفرة في عهد محمد علي ، وما كان لها
أن تتغير بين عشية وضحاها ، لاستحالة ذلك في اعمار الامم التي نزل بها الاستبداد
دهراً طويلاً الى وهددة من الانحلال افقدتها كل همة . ولسكن الذي لا ريب فيه
هو ان محمداً علياً لم يكن له شغل مدة حياته الا باسعاد مصر ، واقاتلها من
عثرتها ، وبالتالي اعداد اسباب السعادة والهناء لشعبه . وكان شغفه بالرقى
السريع يدفعه الى تحميل الفلاح أعباء ثقيلة من السخرة ، الى تقييد حريته
أحياناً بأضطراره الى زرع بعض الاصناف التي يراها أفيد للبلاد وأصلح
لترويج تجارتها دون الاصناف الاخرى ، وعذره في ذلك تعجيل النعمة والثراء
للفلاح . وكان همه الأكبر ان اعمال العمومية الحيوية لبلاد زراعية كمصر
والتي كانت مهملة كل الاهمال قبله يجب أن تتم في أسرع ما استطاع

على أن العاملين الاولين في فلاح مثل هذا المقصد وهما حسن معاونة
الشعب ، و متانة الخزانة ، لم تتاح له بتاتاً . فاما الشعب فكانت منعصماً في
الجهالة لا يرجي منه أن يضطلع بمنويات الامير ، فكان الامير مجبراً أن
يسوقه قهراً في سبيل التمدن ولو لم يدرك كنهه ، وان يدفعه الى العمل
لاصلاح شؤنه كما يدفع المعلم القاسي تلميذه الى التعلم . فالصرامة في هذه
الحالة كانت امرأ محتوماً لتسخير اوائك الجماهير من العمال بلا اجر ، ومن
أين كان يجب ذلك الاجر والخزانة خاوية على عروشها . والبلد مبهتر مستنفد

المادة . فلاحراز النصر في محاربة الفاقة والدمار ، اضطر محمد علي الى تشغيل
الاهلين بطريقة اشبه بالتكاليف العسكرية حتى يكون لهم من العوض في
المستقبل ان تتوافر الثروة توافراً يعم الجميع فينسيهم كل ما عانوه سابقاً من
حرمان وتعبد . سار سيره هذا الى الامام وما كان من عائق ليعوقه ، ولا
من تضحية لتصدده عن بلوغ الغاية التي رعى اليها من تجديد البلاد ، وربما
نشط به فرط التعجل فركب الخطأ . وكان من ذلك انه فكر يوماً في تقويض
أهرام الجيزة ليبنى بأنقاضها القناطر الخيرية . وهو عمل تقتيري حملة عليه
شغفه باقامة تلك القناطر بأقل كلفة ممكنة ولو تم كما أراد لألصق بعهدده ماراً
لا يمحى ، ولسود صحيفة مجده لولا أن رده عنه لينان دي بلفون بانه وضع
التصميمات الهندسية للهدم فأظهر بها أن تكاليف الهدم تربو كثيراً على
استخراج الحجر من معادنه في الجبل . وقد أورد هذه الحكاية لينان باشا
نفسه في مذكراته السابق الايماء اليها

ولا بد لنا من الاعتراف أن رجال الادارة في أيام محمد علي قد ارتكبوا
استباحات كثيرة لكن ذلك كان يقع بلا علم من الأمير ، وعلى الرغم منه ،
كما يقع مثله في كل بلد خاضع لسلطة الفرد المطلقة ، غير متمتع بالنظم النيابية ،
ليس فيه صحف تنطق باللسنة أهله . فهذا الحاكم بأمره كان يجهل ضرورة
أمور أجه ، مما يقتضيه رجاله باسمه ، وقد يعرف بعضها فلا يستطيع لها ردأ ، وان
كان مطلق الولاية . لذلك عُدَّ من اكبر نعم الحكم الدستوري وجود تلك
الصلات بين الحاكم والمحكوم يقف بها الحاكم على شكايات شعبه وآلامه فيعالجها
أمران كانا على الأخص مبعثاً لأفدح المظالم : أولهما جباية الضرائب

عيناً ، والثاني الاحتكار الذي توهم محمد علي أنه أجدى الوسائل لاستئراة الدخل . والاحتكار كان مرتبطاً بأسلوب زراعي خاص بمعنى ان الحكومة كانت بالتبعية لما تقدره من حالة التجارة تقضي بزرع نوع دون الآخر في سنة بعد سنة . فأننا تأمر بزرع القطن ، وطوراً بزرع النيلة أو الأرز . وعند حصاد الزرع كانت المحصولات تنقل الى شون الحكومة فيؤخذ جزء منها لسداد الضرائب والجزء الباقي تشتريه الحكومة ، وتتولى الاتجار به بنفسها . وهذه هي الاشتراكية الحكومية بأجل مظاهرها : طريقة منتقدة من عدة وجوه ولا سيما من جهة المظالم التي كان يأتيها الوسطاء بين الوالى والفلاح بلا وازع ، فكانوا يخسون الثمن ويطفون بالكيل والميزان وفي بعض الاحيان اذا خلت الخزانة من المال سددت الحكومة مالدائنها « باذونات » صادرة بكميات من بضائعها يتسلمها اولئك الدائنون بأتمان باهظة

رأى فريق من الكتاب : ان الاحتكار ضرر ضروري ، ونظام شاذ قضت به حالة البلاد الاجتماعية قهراً على محمد علي . واليك ما كتبه مسيور ونشتي في كتابه (مصر ورقها لعهد اسماعيل باشا طبع مرسيليا ١٨٦٧) قال « كان لا يتيسر الاعتماد على الشعب المصري لانجاح التجارة بالنظر الى جهله ، وتقادم عبوديته ، بأساليب التجارة والزراعة ، فالسبيل الوحيد المتحتم لنجاته ، هو الذي سلكه محمد علي بوضع نفسه موضع المحرك المباشر للزراعة والتجارة . وبطريقة الاحتكار الحكومي خلق نوعاً من الدكتاتورية الزراعية والتجارية ، كانت حاجات البلاد تقتضيه بلا مناص

« فالحماية المباشرة التي كان ولي الأمر يشمل بها الأرض ضمنت حسن انتاجها ، وحسن تصريف غلاتها ، منقذة اياها من ضغط المضاربة التي كانت لولا ذلك واقعة حتماً على شعب لا دراية له ولا خبرة » (وقد اثبت مسيو رونشي ، بأرقام اوردها ، النتائج الطيبة لهذا النظام الشاذ الذي « استعمله بحكمة أمير كلف باسعاد قومه ، فتجرد ذلك النظام بين يديه من عيوبه المنافية للرقى التي تلزمه عادة متى تأتى من السلطة المطلقة والاستبداد »

أما الطريقة الزراعية المتبعة في استغلال الأرض ، والتي هي أساس نظام الاحتكار ، فليست من بنات افكار محمد علي وربما عدت مظهراً من مظاهر التحول الاجتماعي الذي مرت به الشعوب كافة

ان الزراعة قبل ان تصبح طليقة بدأت كما بدأت سائر الصناعات بالتقييد . فلما كانت الملكية مشتركة وجدت ضرورة تقييد حرية الزارع في تخير ما يزرع من الاصناف ، ثم لما اصبحت الملكية فردية لم تتلاش كل القيود التي كان تلاشيها متحتماً بل بقيت زمناً مديداً وكثير منها لا يزال باقياً الى يومنا هذا . (راجع كتاب مسيو كوفيس في الاقتصاد السيامي (الجزء الاول ص ٤٨٣ - ٤٨٤)

ومهما يكن من قيمة لهذه الاقوال التي تقدمت ، فلا مشاحة في ان الاحتكار قد ولد استباحات متعددة شقي بها الفلاح ، ولم تنتفع بها التجارة العامة في البلاد ، انتفاعاً يضاهي أقل شيء مما لو تركت حرية ميدان المزاجمة وفي الواقع لا يكون التوسع في اختصاصات الحكومة عملاً حميداً : فهي متى خرجت عن حدها الطبيعي ، وتصدت للتجار ، أو الاستصناع ، شلت

حركة المجهودات الفردية ، ولم تستفد من ذلك أمراً كبيراً . وان اصحاب
الرأي الاطلاقى (*Ecole libérale*) قد قضاوا على مذهب الاشتراكية الحكومية
وابدوا حججاً واضحة تحول دون توسيع اختصاصات الحكومة ، واثبتوا
ان الحكومة المندفعة وراء حدها (*Etat propulsif*) غير مرغوب فيها . عزز
هذا الرأي مسيو بول ليروا بوليو في كتابه (الحكومة العصرية وشؤونها)
ببراهين قاطعة - مبيناً ان الحكومة ككل جماعة يسود فيها روح التوظيف
تكون مجردة من قوة الابتكار ، فهي اداة تمحيص ، وتنظيم ، وتعميم ،
وأذاعة ، ليس غير . ولنضيف الى ذلك ان الحكومة يعوزها الابداء والنشاط
لانها ليست مندفعة بمحرك المصلحة الذاتية ، وبعامل المزاحمة . ولانها
لا تمتاز عن الافراد من جهة الكفاية ، والنزاهة ، والمتابعة ، وخصوصاً
من جهة كونها في العهد الجديد مرتبة في كل بلد ترتيباً لا يوافق وظيفتها
الاقتصادية (راجع كتاب شارل جيد في مبادئ الاقتصاد السياسي)

واذا كنا قد استصوبنا ذكر هذه المناقشة النظرية ، فانما اردنا التذليل
على انه بالرغم من عبقرية محمد علي وثبات عزمه على النجاح ، وهو الثبات
الذي يفعل المعجزات ، لم تأت تجرباته في باب الاشتراكية الحكومية ،
وما كان لها ان تأتي بنتائج حسنة ، بل اخفاقه فيها دليل يضاف الى أدلة
المعارضين لهذا المذهب . لذلك ، ولما اتجه الاحتكار من المعاييب والنقائص
التي اشرنا الى بعضها آنفاً ، تنكب سعيد باشا عن السير في هذا السبيل .
ومن جانب آخر فان محمد علي لشدة كلفه بالمدنية الاوربية ، ولشدة
رغبته في انتفاع بلاده بكل مزايا تلك الحضارة ، حاول ان يوطن الصناعة

الكبرى في مصر فكان عمله هذا تطبيقاً آخر لمذهب الاشتراكية الحكومية
واجترأ ما كان لغيره أن يجترئه

ولما كانت مصر حين تولى محمد علي بادئة في الخروج من الفوضى التي
أوقعتها فيها حكم المماليك الجائر ، كان التصدي (لتحويلها بغتة) وهي بلا
أجهزة معدة ، ولا حياة ، الى بلاد صناعية ، ولجعل الفلاح مع كونه في
أحط دركات الذلة والبله — صانعاً ، ماهراً ، خبيراً ، قادراً على العمل كزميله
الغربي — كان طلب دينك الامرين كطاب المستحيل

غير انه قد قيل أن المستحيل لا وجود له عند أصحاب العقول الرجيحة
والعزائم القوية ، فما هو إلا أن أبدى محمد علي تلك المشيئة ، وقال : لتكن
المصانع حتى قامت في حواضر الأقاليم تحت ادارة مسيو جوميل ، المغازل
القطنية العظيمة. كتب لينان دي بلقون باشا في مذكراته « ان تلك المغازل في
مبدأ امرها ، وتحت سيطرة مديرها ، أتت بنتائج باهرة من حيث العمل ، و لكن
لا من حيث الفائدة المالية ، وكانت النمر الرفيعة من القطن تغزل في هذه
المعاهد وتباع في أسواق الهند »

شغلت هذه الصناعة الكبرى ما يربو على عشرين الف عامل . ثم لم
تلبث أن اقفلت معاملها بحكم الضرورة القاسية

ومما أنشأ محمد علي أيضاً مصانع للطرايش والملح ، والنيلة ، الخ الخ .
غير أن كل هذه المعاهد التي أنفق عليها ما أنفق ، لم تفلح إلا افلاحاً وقتياً
ثم هجرت هجرة جاءت برهاناً آخر على أن الاشتراكية الحكومية
مقضى عليها بالفشل ~~أست ترى ان تلك الصناعات كانت إما غير مرجوة~~

والنجاح وإذا فقد اثبتت الحكومة انها لم تكن بالبصيرة حين انشائها ؟ ولو ترك امرها لأفراد لما خاطروا برؤس اموالهم في عمل منذر بالخيبة . وإما ان اخفاها قد تأتي من عدم الكفاية الحكومية لإدارة المصانع ، وهذا لا يقوم دليلاً البتة على أن حكومات اخر لو تولت مثل هذا الشأن لكانت اجدر بالإفلاح فيه . وعلى هذا خیر من الاختبار لمعرفة النتيجة الاقلاع عن تلك الفكرة ، لأنها تقتضي بذل أموال طائلة في امر مريب

هنا مجال للتساؤل هل تنجح الصناعة الكبرى في القطر المصري نجاحها في سائر الاقطار ؟ الامر يحتمل ردوداً : أما لينان فكانه يقول : لا وأقوى برهان يقدمه هو استحالة حفظ تلك الآلات الدقيقة التي تستعمل للغزل في حمارة الصيف ، « حيث الجو أشبه بالاتون ، وحيث العثير منتشر في الهواء ينفذ الى كل شيء ، ويتلف كل شيء » . واضاف آخرون الى هذا السبب سبباً آخر مهماً جداً ، هو اعواز الوقود اذ لا غابات في البلاد ، ولا مناجم فحم ، فأني للمصنوعات المصرية ان تراحم مصنوعات أوربا في الاسواق ؟ ولا ينبغي ان ننسى أيضاً قولهم ان العامل المصري وهو مبتدىء بالصناعة ، أخط بكثير من العامل الغربي الذي أكسبته الخبرة الطويلة اجادة وحذقاً أتكفي هذه البراهين للاقناع بان الصناعة القطنية مقضى عليها في مصر قضاءً محتوماً ؟ لا نعتقد ذلك

فأما أولاً : فلاننا لا نظن ان العثير يجعل حفظ الآلات في حكم المستحيل ، ومشهود في المختبرات الكيماوية أن أجهزة أدق جداً من أجهزة المصانع القطنية تصان صوناً تاماً ، ولا شيء أيسر من الحيلولة دون وصول

العثير الى تلك الآلات ، وهل من حاجة الى مزيد بيان ، في هذا الشأن ؟
 وأما عدم ارتياض الصانع المصري فليس الاعائفاً وقتياً قريب الزوال ،
 وان في خاصة الاقتباس الموجد في غرزة المصري بقوة عجيبه ، وفي
 صفته المعروفتين اللتين طالما امتدحه بهما المشاهدون من الجلد والمثانة
 البدنية ، ما يحمل على الاعتقاد بان ذلك العامل لا يمكت زمناً حتى يصبح
 مناظراً يعتد به لزميله الغربي . وان العمل الذي يعمل في المصانع القائمة الآن
 يثبت كل الاثبات صحة ما نقول

وأما الوقود فغلاؤه لعدم وجوده في مصر يعادل رخص اليد العاملة
 فيها ، وبوجود الجزء الأكبر من القطن الذي يغزل في نفس البلاد
 اذاً فنجاح الصناعة الغزلية يرتبط بمجهودات يبذلها أفراد مستنيرون
 لا يجادها ، ولا تعاكسهم الحكومة بفرض رسوم فادحة على تلك الصناعة
 أو بأي نوع آخر من المشبطات . وهنا يجدر بالذكر ان الدولة الانجليزية قد
 استنفذت وسائل المعارضة لاختفاق كل مسعى عملي في سبيل انشاء المصانع
 بهذا القطر ، وبرغم هذه الممانعة قد تأسست حديثاً شركة انجليزية لاقامة
 مغزل قطني في القاهرة ، وسيرينا المستقبل أ يكتب له عمر وفلاح أم لا
 يكتب ؟ ^(١) . وبما اننا فرغنا من نقد ما رأيناه جديراً بالنقد من سياسة
 محمد علي الاقتصادية ، وجب علينا انصافاً للرجل العظيم أن نقول من جهة

(١) وقعت هذه الشركة اعمالها لان الحكومة فرضت من الفور على منتجاتها رسماً مميئاً
 يوازي الرسم الجمركي المأخوذ على المفزولات الواردة من الخارج . ولما كانت الحكومة قد اعلنت
 (أي حين طبع هذا الكتاب باللغة العربية) ذلك الرسم فقد اصبح الرجاء معقوداً بان يعني المصريون
 بتشديد المفاضل القطنية التي تمهدت لها اسباب النجاح بهذا القرار وبوجود مناجم البترول في
 القطر اذ بها حلت عقدة الغلاء الفاحش في زمن الوقود

أخرى انه استنفذ ما في وسعه لاصلاح حال الفلاح. وقد قال مسيو رونشي بحق في كتابه المار ذكره « ان عطفه على منافع شعبه لم يضارعه إلا تقانيه في المصلحة العامة ، وان مدة عهده لم تكن الا سلسلة طويلة من الاصلاحات الحكيمة المتجهة باجمعها الى بعث شعب أخنى عليه الظلم والوحشية »
وقال مترجم لحياة هذا الامير « انه كان يستمد من نشاطه الذي لا حد له قوة ، ويجد من وقته متسعاً للسيطرة على أدق جزء من أجزاء ذلك الصنيع العظيم الذي شرع فيه ، الصنيع الذي رمى به الى احياء قوم بالرغم منهم ، مجاهداً بلا انقطاع في الخارج والداخل ، مراقباً على الدوام ومحاذراً في كل آن ، هادماً بيد ومجدداً بالآخرى »

ويسرنا ان نورد شهادة أخرى جاءت من رجل مطلع نزيه توفي حديثاً هو مسيو بندتي فنصل فرنسا بمصر ايام محمد علي فقد اثنى ثناء طيباً على ما قام به ذلك الوالي العبقري من تمدين مصر . ووصف جميع انواع التقدم الاقتصادية والسياسية التي نجمت من همته وذكائه. كل ذلك دونه مسيو بندتي في مذكراته التي نشرت بعد وفاته ، وان لهذه الشهادة التي سطرها سياسي يكتب ما ي عليه ضمير صاف لقيمة عالية في جانب الانصاف

ثم اذا اضفنا الى ما تقدم القناطر الخيرية ، وهي التي شرع في تشييدها محمد علي كما شرع في جميع الاعمال العمومية التي امتاز بها زمانه ، وتوطيد دعائم الأمن على يد ابنه ابراهيم باشا الذي طهر البلاد من البدو المرهوب جانبهم ، ومدينة الاسكندرية التي استعادت مجدها التجاري

من طريق اتصالها مع داخل القطر بترعة المحمودية فهذه الأمور ان هي الا
طائفة أخرى من الاجراءات التي اجراها محمد على وبها بذرت بذور الحضارة
الحقيقية في البلاد بحيث لم يبق على خلفائه الا اتمام صنيعه
وقبل ختام هذا الفصل نفرد كلمة فيما يختص بالاسكندرية حاضرة
القطر الثانية ، فان استكشاف رأس الرجاء الصالح في حينه وهو الاستكشاف
الذي حول طريق الهند عن مصر ، كان قد طعن تلك المدينة طعنة نجلاء
قاتلة ، وقلل تقليدا عاجلا تجارتها حتى لم يبق منها شيء ، يذكر أيام المماليك .
فلما تولى محمد على لم يكن عدد ساكنيها الا نحواً من ثمانية آلاف نفس ،
وكانوا قديماً قد أربوا على ثلاثمائة الف حتى إن السائح نوردن كتب في
القرن الثامن عشر يقول : ان مدينة الاسكندرية تشبه يتيماً لم يترك له أباًؤه
العظماء من التراث سوى الاسم المجيد . فمحمد على منة لا تجحد بتجديده
حياة تلك المدينة التي اصبحت الآن من اكبر المرافئ التجارية في العالم



الفصل الثالث

حالة الفلاح في أيام خلفاء محمد على

القسم الاول

الفلاح في عهد عباس باشا الاول

لم يكن عهد عباس الاول ممتازاً بضرب يذكّر من ضروب الرقي . بل كان على العكس من ذلك ، فقد عادت فيه الحالة الى المظالم والفتن القديمة . كان عباس الاول موضعاً لرعاية محمد على الخاصة فعني بتأديبه على خير مثال ، الا انه ما كاد يصعد الى العرش — على أثر ولاية ابراهيم باشا القليلة الايام — حتى حاد عن الخطة المثلى التي كانت تنتظر من تربيته العالية ، وقدوة جده الاكبر من أجل هذا كلفه الباب العالي ان ينفذ في مصر التنظيمات التي أشار بها خط الكاخانة الشريف ، أي ان يمشى في وادي النيل عوامل النظام الذي أسسه السلطان محمود ، وأعلنه خليفته . ومؤدى ذلك إلزام والي مصر الاداري احترام الملكية الفردية ، ومنع المصادرة والجلد والسخرة ، وتعيين مدة للخدمة العسكرية . فتردد عباس أولاً في قبول هذه الاصلاحات النافعة للناس ، ولكنه اضطر الى الاذعان لاصرار الباب العالي وحزمه . وفي الواقع لم يحصل تغيير ما في الحال ، وما كان من حظ مصر ان تنعم بهذه الاصلاحات الا بعد زمن مديد . على انه مع هذا قد تقص عدد الجيش البري والجيش البحري ، وسواد الموظفين ، وخصوصاً الاوربيين منهم ، فتسنى له بذلك تخفيض الضرائب

القسم الثاني

الفلاح في عهد محمد سعيد باشا

إذا كان أعظم ما تجلت به ذكرى سعيد باشا رعايته لذلك المشروع
الجسام ، مشروع احتفار بوجاز السويس ، فما يوجب له الفخر على توالي
الاجيال ، أخذه بتلك الاصلاحات التي امتلأ بها عهده ، فقد توجهت عزائم
كافة الى العمل التديني الذي بدأه أبوه وعظله سلفه ، فبفضل اهتمامه الشخصي
وتحريره بنفسه كل دقيق وجليل من مطالب شعبه ، وتبينه في جولاته المتكررة
ما تحتاج اليه البلاد من التحسينات العاجلة ، أدخلت على جميع فروع الادارة
والقضاء ونظام الملكية العقارية ، ونظام المالية ، تغييرات مفيدة في الغاية .
وكانت باكورة أعماله الغاء الاحتكار الذي تجلت تقائضه لكل ذي بصيرة
فاصبح الفلاح غير مرغى على زرع الاصناف التي تعينها الحكومة ، بل يتصرف
في استغلال غيطه على النحو الذي يؤثره ، وصارت حاصلات الغيط ملكاً له
حلالاً ، يبيعها ممن يشاء بالسعر الذي يشاء . ثم أصبحت الضرائب تجبي تقدماً
لاعيناً ، وهذا التبديل أفاد اخزانة إفاضة حسنة بزيادة دخلها ٢٥ في المئة (راجع
كتاب مسيو جيمان وعنوانه « مصر الحالية وزراعتها وحفر بوجاز السويس »
طبعة باريس سنة ١٨٦٧) (١)

قسم سعيد باشا الاراضي الموات على مشايخ البلاد ، ورؤساء العشائر
وسجل هذا التقسيم في دفاتر عمومية حلت محل حجج الملكية . وكذلك

A. Guillemin. — L'Egypte Actuelle, Son Agriculture
et le Percement de l'Isthme de Suez, Paris 1867

(1)

شجع الفلاح على العمل باعفاء الاراضي المستجدة من كل ضريبة بادي الأمر، ثم بفرض اتاوات خفيفة عليها قابلة بعد تحسينها للزيادة تدريجاً حسب تقدم الارض - هذه الطريقة متبعة بعينها حتى الآن ، وفي ذلك دليل صلاحيتها - وقد اتخذ إجراءات أخرى رعى بها الى طمأننة الفلاح وتأمينه ، وهما شرط الرقي الاقتصادي في البلاد . وهذه طائفة من تلك الاجراءات : -

« ا » جعلت في عهد محمد علي جميع القرى متضامنة في أداء الضرائب بحيث اذا لم تدفع إحداها أجبرت جارتها على الدفع عنها . فنجم من هذه الطريقة المنافسة لهب ادى الاقتصادية تحمل بعض القرى أثقالاً باهظة ، ونجم بوجه عام انه لما كان متعذراً حتى على أخصب الجهات ان تسدد الاموال المتراكمة كان المتأخر يرحل من عام الى عام ، ويتفاقم حتماً بإضافة القديم الى الجديد . فلما تولى سعيد باشا وجد من نتيجة هذه الطريقة ان عدة قرى لا تزال مثقلة بديون عتيقة ، فرفعها عنها ، مع الغاء طريقة التضامن في أداء الضريبة

« ب » كانت الحكومة في العهد السابق قد وضعت الحواجز الجمركية في داخلية البلاد للاستزادة من الدخل أو سد حاجات الخزانة المتزايدة . فنشأت مضار جسيمة من هذا النظام ، حتى اذا تولى سعيد باشا الغاها

« ج » كادت الخدمة العسكرية لا تتجاوز طبقة الفلاحين ، فجعلها سعيد باشا إجبارية في كل الطبقات ، وسن لها نظاماً للاقتراع يدعى بموجبه جميع المصريين بلا فارق بينهم الى حمل السلاح

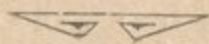
« د » لم يهمل سعيد باشا أشغال النيل الضرورية في الدرجة

القصوى لاقبال مصرفانشا بعضها وأكمل البعض الآخر. وفي أيامه تمت
القناطر الخيرية التي شرع فيها محمد علي، وأبي عباس الأول المضي في تشييدها
« ه » قال أحد مترجمي سعيد باشا : انه مع احلاله الضرائب النقدية

محل العينية، أخذ يؤسس سمعة بلاده من الجهة المالية على حسن التصرف
في ادارة الموارد العامة. وأضاف هذا الكاتب ان مصر كانت تعد
آنذ من الممالك الاسلامية المتمتعة بأكبر ثقة مالية : كما اثبت ذلك نجاح
قرض بأربعين مليون جنيه عقدته الحكومة المصرية في لندن سنة ١٨٦٠
لتصفية طائفة من الديون السائرة

« و » أزهرت التجارة في أيام سعيد باشا ، وتدفق الذهب الى مصر
تدفقا جاء مصداقا لوصفهم عهده باسمه ، ومما يؤثر من كله في هذا المعنى
قوله « من لم يسعد في عهد سعيد لم يكن قط سعيدا »

وكان الفلاح أجدر الناس بأن يحمد هذا العهد فقد رفعت فيه عنه
أثقال حمة ، وصار بالغاء الاحتكار مطلق التصرف في أرضه واثاجها ،
وانفسح أمامه مجال الحرية يرخي فيه العنان لذكائه ، ويتمتع بكمال شخصيته



القسم الثالث

الفلاح في عهد الخديوي اسماعيل

في الخطاب الذي القاه اسماعيل ومجاوسه بحضرة السفراء والقناصل وعد باقتفاء آثار عمه سعيد ، وتأيد النظم التي أحدثها ، والا تمرار في خطة التجديد والاصلاح . فصدقت أعماله في السنوات الاولى هذه الوعود ، وقوت الآمال التي كانت موقودة على ذلك الأمير المثقف المتنور . وكان الأحوال نفسها أرادت معاونته على اسعاد شعبه ، وانماء الثروة العامة بين يديه . فكان من ذلك نشوب الحرب الاهلية الاميركية التي شلت زراعة القطن في تلك البلاد . ولما كانت مصر قد وسعت نطاق زراعتها القطنية اصبح المنتج المصري مسيطراً بقطنه على السوق يبيعه بأفدح الاثمان . على ان تلك المدة التي دامت فيها الحرب الاميركية كانت لبلادنا العصر الذهبي الذي آنس فيه الفلاح ، وهو قرير العين ، بجر النهضة التي خالها دأمة لاتنقضي افتتح اسماعيل ملكه بالغاء السخرة التي كان الفلاح يتأذى منها تأذيه من العقوبات البدنية . ولكن ذلك الالغاء لم يكن الا خدعة عين على ما سيرى . وأول ما جاء من هذا الالغاء مشاكلك قامت بين الحكومة وشركة قناة السويس التي شكت حرمانها مساعدة الفلاح ، فوقفت أعمال الحفر ، وخلت اماكنها من الرائيحين والغادين ، حتى اذا مضت بضعة اشهر وصدر القرار التحكيمي من لدن نابليون الثالث استؤنفت تلك الاعمال على الوجه الذي سنبينه مفصلاً .

حاول اسماعيل ان يوجد برلماناً مصرياً بادیء ذي بدء ، فتألفت ندوة شبيهة بمجالس النواب لم تكن على نمط تلك المجالس في الحكومات الدستورية ، ولكنها اهتمت اهتمام جد بالاصلاحات القضائية ، وبمسائل الضرائب ، والرى ، والادارة .

عني اسماعيل أيضاً بنشر المعارف عن اية يُحمد عليها ، وكذلك بأصلاح شأن القضاء . وأراد أيضاً أن يدخل في بلاده جميع المحسنات التي شاهدها في أوروبا وأعجب بها إعجاباً كبيراً . وهذه الرغبة هي التي كانت وباللأسف للصخرة التي ارتطم بها ملكه . فقد شغف شغفاً متبادياً بتلك المدينة التي تعجل إدخالها الى بلاده فجلبت اليها من الاخفاق أكثر مما جلبت من النفع ، وارهقت مالية البلاد إرهاقاً أفضى الى عثرة ذلك القيل العظيم وجدير بنا القول : إن ذلك الشغف السائع قد اقترن بمطامع أبعد مدى واصعب تحقيقاً : منها تأسيس مملكة عربية تشمل مصر والشام يكون هو سلطانها ، فأنفق في ذلك ما جاء ضغماً على إبالة في استنزاف الخزانة ، وليس من شأننا ان ننظر هنا في الارتباكات المالية المعروفة التي مهدت للدول التدخل في أمور البلاد ثم ارغام الخديوي على الاعتزال

على أن الخديوي قد اجبر قبل ذلك بحكم الضرورة الى التذرع بكل الذرائع للنجاة من تلك الورطة ، وكان الفلاح هو الذي يغرم المغارم ، فقد تقاضت منه الحكومة انواع الرسوم الثانوية التي أضيفت الى الضريبة العقارية الاصلية فجاءت مساوية لها بل مربية عليها احياناً

تلك الرسوم الثانوية كانت تجبي آناً باسم إعانة الحرب ، أو برسم

الاشغال العمومية والرى ، وآنّا كان يؤخذ رسم على الضريبة العقارية بنسبة سدسها . وفي اصغر القرى لم يعف متجر وان قل من اتاوة يؤديها ، كما لم تعف من مثل ذلك المهن الدنيئة ، والصناعات الحقيمة ، حتى غذاء الفلاح ولباسه . كتب احد المعاصرين يقول « وكان في احدى القرى منذ خمس وعشرين سنة ، سد قائم وراء احدى القرى كان يصطاد منه السمك وفرضت عليه الحكومة لذلك رسماً . ثم أزيل السد وردمت التربة ، ولكن رسم الصيد ما زال باقياً ، وهو موزع على اربع نواح تتحمله بنسبة خمس بارات على كل فدان »

ومن اجل سداد الضرائب الكثيرة التي كانت تؤخذ من الفلاح بكل الوسائل ، ومنها الاكراه البدني ، كان هذا المسكين مرغماً على الالتجاء الى مرايين تكفلوا بالاجهاز على ثروته في وقت قصير . ومما زاد تلك المغارم ثقلاً أن كبار المزارعين الوطنيين كانوا يفلتون منها في الغالب ، وان الملاك الاجانب كانوا غير مطالبين بها . فكل عبثها يقع اذاً على أفقر الطبقات ، وأجدرها بالمعطف والرافة

★ وعلى الجملة فان قاعدة الضريبة ، وتقسيمها ، وجبايتها كانت تحت التصرف الاستبدادي بلا رابطة ولا قيد . وغير معلوم ما إذا كانت الضريبة أيّامئذ حصية (de quotité) أو وزيمة (de répartition) ولم تكن لتحصيلها مواعيد محددة بل يكفي أن يصدر أمر من ناظر المالية إلى المدير بجباية مبلغ ما فيقسم المدير هذا المبلغ على القرى ويناط بالشيخ أن يحصل القدر المترتب على قريته على أي حال

جاء في التقرير التمهيدي الذي وضعه مستر افان بارنج (اللورد كرومر بعد ذلك) ومسيوا . كرامر في ٦ أغسطس سنة ١٨٧٨ ما يأتي : « ينفذ الشيخ أوامر المدير ، والمدير أوامر المفتش العام ، والمفتش العام أمر من له الساطة العليا ، وأمره هو القانون . يمثله رجال الحكومة ولو كان شفويًا ولا يخطر على بال ممول أن ينازع في وجوده أو يحتج على مضمونه . فاما من جهة الضرائب فالفلاح لا يجرؤ أن يشكو ، لعله أن الامر صادر من فوق . واذا كان الطالب هو ولي الامر فإلى من المشتكى ؟ »

إن نظاماً للضرائب هذا وصفه لا جرم أن تزداد شدته على التوالي بازدياد حاجات الخزانة المستنزفة ولم يكن سبيل ذلك إلا نضوب معين الثروة في القطر ، فلا ينجو من مخالب الجباة إلا المعدم . فاذا وجد بين يدي الفلاح شيء من النقد بدده عاجلاً فيما لا يجدي ، وربما باع محصوله قبل ^(*) نضجه ، واستدان بربا لا يقل عن ٧/١٠ شهرياً فال ذلك إلى زوال الاموال الصغيرة وأخذت عادة اكتناز المال - وهي عادة يولدها في كل ان الاستبداد وعدم الطمأنينة - تتفشى في جميع طبقات الامة لان الموسرين لم يكونوا آمنين مباغتنات الحكومة في خلق الضرائب بأوهى الاسباب ، ولا قبل لهم بالرفض

ولما رأت الحكومة الخديوية أنها تنزلق كل يوم في دركات العثرات المالية ، حاولت إقالة نفسها منها بشراءها الضريبة العقارية على الطريقة التي أسمى (بالمقابلة) مدعية أن عزمها متجه إلى استعمال ذلك المال في دفع ديونها السائرة . على أن فكرة شراء الضرائب لم تكن بدعة من الحكومة المصرية

بل يصح القول ان مهرة المالمين كثيراً ما فكروا في ذلك عند حلول الازمات المالية باعتباره أهون وسيلة لـ جلب المال الى الخزانة ، فيتسنى للحكومة قضاء حاجتها دون أن تتحمل فوائد مجرد نزولها عن جباية احدى اناوتها . فمن الوجهة النظرية قد تظهر هذه الطريقة على شيء من الصواب ، اذ باعتبار الضريبة ريعاً يؤديه المالك للحكومة يجي ، طبيعياً أن تعرض عليه شراء ذلك الريع بثمن معلوم لدرء عذر وقتي / أما من جهة الواقع فلمشاهدات تقضي على ذلك العمل بالفشل المحتم لندرة توافر النزاهة عند الحكومة الى الحد الذي يؤمن معه اخلاف العهد ، فقد يكون من أسهل الأمور عليها استعادة الضريبة المشتراة بتصديرها في صورة أخرى ، والمغريات لها بذلك كثيرة اذ ليس مما يصبر عليه أن يبقى الجزء الخصب المطموع فيه من الثروة العامة معفى من كل اناوة . وهذا ما يفهمه بالبداهة كل من ملك أرضاً في أي بلد من البلدان قاطبة ، وبه يفسر شديد حذرهم وتهيبهم من مثل تلك الطريقة وفي كتاب « علم المالية » أضاف مسيو بول ايروا بوليو ^(١) الى الأسباب الآتية سبباً آخر نوافق عليه كل الموافقة بقوله « ان هذا البذل علاوة على كونه غير مرجو النجاح من حيث هو اختياري ولا اقبال عليه ، فانه لا يجلب الا دخلاً ضئيلاً ، فأحرر بالحكومة أن تلجأ الى الاقتراض البسيط الصريح اذ هو أضمن وسيلة لاستدرار المال الوفير في الوقت العسير ، وليس بمجد الاحتيال والاخذ بالاساليب الملتوية »

ابتدع الوزير الانجليزي الشهير « بت » في سنة ١٧٩٨ شراء الضريبة

P. Leroy-Beaulieu. — Traité de la Science des Finances (1)

العقارية ، فبالرغم من أن باب الشراء ظل مفتوحاً الى سنة ١٨٦٩ أي سبعين سنة أو تزيد ، ومن أن الحكومة صدقت في معاملاتها هذه صدقاً نادراً لم يكن النجاح الا جزئياً ، وفي اكثر من نصف الضريبة العقارية غير مستبدل . هذا المثل راه اسماعيل باشا وعلم بنتائج ، ومع ذلك فقد أصر تحت ضغط الحاجة على اتباعه ، وناط بمجلسه الخاص دراسته ثم أصدر الامر العالي في ٣٠ أغسطس سنة ١٨٧١ بإنشاء « المقابلة » وجاء في المادة الأولى منه : ان الممولين الذين يريدون الانتفاع بالمزايا المدينة بعد يجب أن يدفعوا الى الخزنة مبلغاً معادلاً للضريبة العقارية في ست سنوات على أساس ربط السنة الحاضرة . وجاء في المادة الثالثة : ان كل ممول يدفع ضرائب ست سنين يعني ابدأ من نصف الضريبة العقارية بواقع نصف ما يدفعه حالا للحكومة ، وان الضريبة المفروضة على الأملاك المذكورة ، مهما يكن نوع تلك الأملاك ، لا يجوز زيادتها بأي شكل كان ، ولاي سبب كان فما تقدم يرى ان الاستبدال كان راجحاً ، ومغرياً لاكثرين ، اما سائر مواد الامر العالي فملوكة بالوعود الشائقة . كان للممول عند صدور المرسوم أن يدفع جميع ثمن الاستبدال وفي هذه الحالة يخفض له ٥٠ ٪ . من ضريبة أرضه فوراً ، أو يدفع هذا الثمن منجماً على ست سنوات وان شاء على ١٢ سنة بموجب امر عال صدر في ٢٠ يونيو سنة ١٨٧٣ ، ففي هذه الحالة كان التخفيض بمنح الملاك بحساب ٨١ ٪ . على المبالغ المدفوعة للخزنة ، ومعنى ذلك انه مادام ثمن المقابلة لم يدفع بكامله فليس للممول أن ينتفع بتخفيض الخمسين في المائة المنصوص عنه في القانون ، بل يستمر في أداء الضريبة مع

أقساط الاستبدال . ومع توالي دفعه الاقساط يخفض نصابه من الضريبة بنسبة $\frac{81}{100}$ من الاقساط المسددة . وبالجمله فانه كان يخصم له ما يعادل فوائد دفعاته باعتبار $\frac{81}{100}$ وذلك الى ان يدفع بقيمة الاقساط ، فعندئذ تخفض ضريبته العقارية الى النصف تطبيقاً لقانون المقابلة

ولنضرب مثلاً لاستيفاء الايضاح : ممول يدفع ضريبة عقارية قدرها ١٠٠ قرش . فلاحرازه منفعة المقابلة يجب أن يدفع ٦٠٠ قرش ، فاذا أداها فوراً نزلت الضريبة الى ٥٠ قرشاً ، واذا نجمها على ست سنوات وجب أن يدفع في كل سنة ١٠٠ قرش ضريبة ، ومائة قرش من ثمن الاستبدال ، وهذه المائة الأخيرة تكسبه ٨ قروش وثلث ، تخصم له من الضريبة العقارية . ففي نهاية السنة الثانية اذا دفع مائة قرش أخرى من ثمن الاستبدال خفضت له ٨ قروش وثلث غير الاولى ، وهكذا الى ان يتم اداء الستمائة القرش بأكملها حينئذ تصبح ضريبته العقارية ٥٠ قرشاً على الدوام والاستمرار

هذا العمل كان يستطاع إنجاحه لو توافر فيه حسن القصد من جانب الحكومة ، ولكنها لم تكن ترمي إلا الى جمع مقادير كبيرة من المال ، حتى إذا أحرزتها اعادت الضريبة العقارية الى أصلها . وهل كان يرجى غير ذلك في بلد زراعي محض ترتكز كل ثروته على أرضه ؟ فقد قيل بحق لاسماعيل باشا : إنه في مثل هذا البلد يكون منافياً للمبادئ المالية الصحيحة تعهد الحكومة - سد ثلثة وقتية في خزائنها - لا بتقليل الضريبة العقارية فحسب بل بالألازيمها الى زمن غير محدود (راجع تقرير ناظر المالية الذي رفعه الى الخديوي في شأن إلغاء المقابلة في ٢٦ ديسمبر سنة ١٨٧٩ بمجموعة جلاذ)

قال مسيو بول ليروا بوليو في مؤلفه السابق ذكره، لا ينبغي للحكومة التنازل عن ضريبة عقارية موجودة، ولا عن حق تعديلهما تبعاً لريع الأرض، فإن هذا التنازل يضر مصلحة الخزانة ويزعج الضمير العام بإغفائه من الضريبة النسبية أهم فرع من فروع ثروة البلاد في العصر الحاضر، وهذه الحقيقة أقوى عندنا منها عند أية أمة أخرى. ولقد أدركها الفلاح بيداهاته وغريزته، وكان من جهته ضعيف الثقة بحكومة تضاعف الإتاوات والضرائب كل يوم لسد حاجاتها المتفاقمة، ومن جهة ثانية كان بفطرته حذراً غير ميال إلى المعاطيات المالية فلم يقبل على تلك المقابلة التي عرضتها عليه الحكومة. وقد صدق حذره في هذه المرة، فإن الحكومة برغم العهد الذي قطعتة على نفسها بالألا تزيد الضرائب تحت أي شكل ولا لأي سبب عادت المرة بعد المرة إلى فرض المرسوم الإضافية حتى على الاطيان التي دفعت عنها المقابلة بتمامها (راجع تقرير ناظر المالية السابق ذكره)

كان المفهوم صراحة من قانون المقابلة أنها اختيارية، فقد جاء في المادة الأولى من القانون المذكور ما نصه « إن الممولين الذين يريدون الانتفاع بالمزايا المبينة بعد » الخ. وفي المادة الثانية والعشرين « إن دفع اقساط المقابلة اختياري لا إجباري »

على أن ذلك كله لم يكن الا مظهرًا خداعاً فإن الحكومة خلقت المقابلة لتجلب لها المال الذي تحتاج إليه إن طوعاً وإن كرهاً. وقد استعمل رجال الإدارة تحت ضغط الحكومة الرئيسية كل طرق الإلزام لحمل الفلاح على الدخول في تلك المغامرة المالية التي كانت مبرروضة على محض رغبته

واختياره . على أن المقابلة بالرغم مما استعمل لانجاحها من ضروب الاجبار والقوة لم تنتج مالاً وفيراً . ويظهر من التحريات الدقيقة التي عملت في سنة ١٨٧٨ أن الممولين لم يفوا بأقساط المقابلة ، لأن مجموع ما دفعوه في بحر السنة لصيارف البلاد لم يكديروا على مقدار الضريبة العقارية الاصلية نفسها . فلو كانت الحكومة قد خصمت تلك الدفع أولاً من الضرائب المستحقة على الممولين كما هو المعقول ، لما بقي لحساب المقابلة سوى مبالغ قليلة جداً . ولا غرابة في ذلك فان حمل الضرائب الاصلية كان أثقل من أن يقوم به السواد الاعظم من الفلاحين ، حتى أن وسائل الاكراه البدنية لم تستطع أن تأخذ منهم أكثر مما أدوا . غير أن طالعاً جديداً بدا للفلاح مع الشروع في اصلاح المالية ومع تصدي أوروبا للحيلولة دون الاستمرار في تلك البدعة الهادمة فصدر أمر عال من الخديوي في ٦ يناير سنة ١٨٨٠ بالغاء المقابلة واعادة الضرائب الى مقاديرها الاصلية أي الى مثل ما كانت عليه قبل دفع البديل ، وتمهيداً لذلك كان قد صدر أمر عال في ٧ مايو سنة ١٨٧٦ وهي السنة التي وحد فيها الدين ، كفت به اعمال الاستبدال ومنح الذين دفعوا مقدماً بعض المقابلة نفس الحقوق والامتيازات التي كانوا يحرزونها على املاكهم لو دفعوا مبلغ المقابلة بتمامه . وفي الوقت نفسه أعلنت الحكومة رغبتها في اتخاذ طرق عادلة لرد الاقساط التي سددت مقدماً ، أول تخفيض الضريبة العقارية على نسبتها ، مع أنه في الواقع لم ينفذ شيء من هذا كله على الاطلاق . ويلاحظ ان الامر المالي الذي وقف أعمال المقابلة كان يحتوي على تقديرات للإيرادات داخل فيها ما يتخيلون

من أيراد المقابلة . على ان تعطيل المقابلة لم يكن يطول به الزمن فقد صدر
أمر عال في ١٨ نوفمبر سنة ١٨٧٦ قيل فيه « بالنظر الى كون الغاء المقابلة
قد أثار احتجاجات اجماعية من ذوى المصلحة ، والى ان غرفة المندوبين
قد أبدت رغبتها في بقائها » فلماذا أعيدت واعتبرت كأنها لم تعطل قط . الا
أن تغيرات ذات بال قد ادخلت : منها ما هو خاص بالامتيازات الممنوحة
لدافعي الضرائب ، ومنها ما هو خاص باستعمال النقود الواردة للخزانة . اما
الممولون فقد تقرر ان التخفيضات السنوية للضريبة العقارية الناتجة من
المقابلة لا تطبق عليهم الا ابتداء من سنة ١٨٨٦ . واما استعمال دخل المقابلة
فقد ناط الامر العالي المؤمأ اليه معظمها باستهلاك الدين العام ، اذ لم يكن
دخل المقابلة الى ذلك الحين قد خصص لهذا الاستهلاك ، مع أن هذا
التخصيص كان المسوغ الوحيد لايجاد ذلك التدبير المالي الذي وضع العثرات
في سبيل المستقبل الى أخطر حد ، كما قال ناظر المالية في تقريره المرفوع إلى
الخديوي عن إلغاء المقابلة . وقد سبق الإلماع اليه

فلما جاءت سنة ١٨٨٠ صدر في ٦ يناير ذلك الأمر العالي الذي تقدم
ذكره فألغى المقابلة الغاء نهائياً ، ثم وضع قانون التصفية الصادر في ١٧
يوليو سنة ١٨٨٠ في الباب الرابع منه نظاماً للتعويض المستحق لأرباب
الأطيان الذين سددوا أقساط المقابلة في المواعيد . وذلك التعويض الذين
أرصد لهم مبلغ سنوي قدره ١٥٠ ألف جنيه جعل توزيعه بين الملاك على
نسبة ما لكل منهم وقرر قيده في الأوراد ليخصم من الضريبة العقارية
وذلك في مدى خمسين عاماً

نظر المراقبون والمضاربون من مرابهم التي يرقبون فيها الفرص الملائمة لاستلاب الفلاح ، إلى هذا التعويض الذي تقرر دفعه المستبدلين ، فطفقوا يشتركون منهم بأبخس الأثمان حقهم في العوض ، فأراد المراقبون العموميون أن يمنعوا هذه المعاهدات الضارة فكتبوا في ٢٥ مايو سنة ١٨٨٠ إلى السير ريفرس ويلسون يطلبون أن تقرر لجنة التصفية عدم جواز التنازل عن حق التعويض فوافقت اللجنة على ذلك بجوابها المؤرخ في ٢٩ مايو سنة ١٨٨٠ (راجع مجموعة جلال)

وجدت أوروبا الوقت ملائماً ، والأحوال مساعدة للتدخل في شئون مصر بحجة أن تبديد الخديوي اسماعيل يسوق البلاد إلى هوة الإفلاس ، وأن الشعب الذي تعود الخضوع والخنوع قد أصبحت آلامه لا تطاق ، وأن مجموع الديون العمومية التي لم تبلغ ثلاثة ملايين جنيه في عهد سعيد قد صعدت إلى ثمانية وتسعين مليوناً في سنة ١٨٧٦ وهو رقم باهظ لمثل هذا البلد حتى صارت مصر في سنة ١٨٧٩ من حيث مالياتها في مثل حالة فرنسا قبيل الثورة الكبرى ، فرأت أوروبا لصيانة رؤوس أموالها المستثمرة في هذا القطر أن تضع حداً للارتباك المالي . وكان من نتائج ذلك الارتباك أنه جر على مصر التدخل الأجنبي ثم المراقبة ، وأخيراً وضع يد أوروبا على إدارة داخلية البلاد

ومهما يكن فإن التاريخ جدير بأن ينصف اسماعيل لأنه كان يحمل في نفسه أحسن النيات لبلاده ، ويتمنى لشعبه أن يرقى إلى أسنى درجات الحضارة الأوربية التي بهرت أنوارها . وإذا كان قد أثقل كاهل مصر بالديون وفتح

الباب لتدخل الاجنبي في شئوننا . فمصر خليفة بأن لا تنسى أنه أحبها كل الحب وأنه أراد بها كل الخير ، وأنه خطا بها خطوة بعيدة في سبيل المدنية ، وهي جديرة كذلك بأن لا تنسى أن اسماعيل أخذ بجبائل أناس كانوا على غير شيء من الأمانة أو الاستقامة فلأولاً واجبوهم الى ما وراء الظن من أموال الخديوى ومن الخزانة المصرية . قال مسيو هنس ريزنر في كتابه (مصر أيام الاحتلال الانجليزي والمسألة المصرية) ^(١) « لا تكاد تحصى تلك المشروعات التي أعطت الحكومة مقاولاتها للأوربيين فغشوها فيها غشاً فاضحاً » ومما يخططه الحصر كذلك الدعاوى الخيالية التي رفعها المضاربون الأجانب على الحكومة الخديوية بالطرق السياسية فحكم لهم فيها بغير حق ، يؤثر عن الخديوى اسماعيل ، وقد زاره رجل من الأجانب يوماً ، قوله لأحد أتباعه « أقفل هذه النافذة خوفاً من أن يزكم هذا الخواجا فتكون تعويضات ذلك علينا حملاً ثقيلاً »

على أن وجود المحاكم المختلطة قد جاء خدمة عظيمة للحكومة المصرية إذ ردت عنها مضار تلك القضايا التي كانت ترفع عليها بالطرق السياسية فتجعل مالياتها دواماً في خطر ، ولقد كانت قيمة الدعاوى المقامة عليها بهذه الطرق يوم تأسيس المحاكم المختلطة تنيف على أربعين مليوناً من الجنيهات ولأجل أن يتبين ما كان من حقيقتها حسبنا أن نذكر أن تلك المحاكم « حكمت في واحدة منها للمطالب بألف جنيه ، وكان مطلبه ثلاثين مليون فرنك أى ١٥٠ ألف جنيه » كما قال هنرى لمبا . فتأمل

القسم الرابع

الفلاح في عهد محمد توفيق باشا

نودي بمحمد توفيق باشا خديوياً في القلعة يوم ٢٦ يونيه سنة ١٨٧٩ ، وهي عين السنة التي كانت المراقبة أعيدت فيها منوطاً أمرها بمسيودي بلينيير والسير كولفن (١) ، فخرجت بها مصر من الفوضى المالية التي اندفعت في هاويتها ، وبدأت تماسك وتستفيق من غفلتها . وفي يمن هذا الطالع الذي افتتح به عهد توفيق جرت اصلاحات مفيدة أعادت الامن الى الربوع : منها إلغاء السوط (السكر باج) رسمياً ، وتشدد الحكومة في منع استعماله بالاقليم حيث بقيت إلى حين مخلفات من قسوة العهد البائد . ومنها الشروع في تعديل الضرائب ، وتعيين موعد استحقاقها ، بعد ان كان ذلك متروكا لحض ارادة الحكومة . ومنها نشر التعليم ، والاخذ بتشكيل المحاكم الاهلية ، بدلا من المجالس الملقاة التي كانت فاسدة وغير مأمونة الجانب من المتقاضين لديها . ☆ غير ان هذا التقدم في كل الفروع ما لبث أن وقف سيره بقيام الفتنة العسكرية التي انتهت بضرب الاسكندرية

هذه الفتنة التي أثارها ثلاثة ضباط مصريين كلهم برتبة اميرالاي وهم : عرا بي وعلي فهمي وعبد العال ، ثم انضم اليهم محمود سامي باشا البارودي لم تكن في بدئها إلا احتجاجاً من الضباط الفلاحين على ما سموه امتيازات

(١) الذي خلف في هذا المنصب سير افلن بارنج (اليوم لورد كرومر) اذ كان قد عين عضواً مالياً في مجلس الهند

الضباط الاتراك ، أو الجركس . وان في حدودها لواقعة من أغرب الوقائع في علم النفس : ذلك الشعب المصري الهادي ، الذي صبر أحقاباً على ما لقيه من أشنع المعاملات حتى خيل أن جلده لا ينفد ، هب فجأة على أثر اطلاق العنان له وأزمع أن يجاوز بوثة واحدة كل المسافة الفاصلة بينه وبين الحرية التامة أولئك المساكر المصريون الذين تعودوا ألا يتناولوا مرتباتهم ، وظلوا دهرًا باخمين لدى عنت الاتراك يحسبونهم أشرف طينة منهم غضبوا بغتة ، وأية غضبة من الامتيازات التي كان يتمتع بها الضباط الاتراك والعله في هذا هي أنه متى قشع الغيب عن عيون شعب مظلوم قديماً ، وعرف حقوقه ، جد به أسف لما تحمله طويلاً من الضغط ، ونجل في توخي حقوقه جميعاً ، وفي ادراكها سريعاً ، بأي ثمن يكون

فالحركة العرايية التي كانت في نشأتها منافسة بين ضباط الجيش ، امتدت امتداد حركة وطنية عامة ، وهاجمت الامتيازات الفادحة التي كان يتمتع بها الاجانب في هذا البلد . ولا مشاحة في ان فريقاً من أولئك الاجانب كانوا قد صاروا في أواخر العهد السالف إحدى كوارث مصر باستنزافهم مال الحكومة والامة رباً وسرقة ، في ذرا الحماية القنصلية . قال السير (اللورد) الفريد ملر في كتابه (انجلترا في مصر) « من ثم يفهم ان الوثبة بالامتيازات الاجنبية والصيحة التي اجتمعت عليها كلمة الشعب وهي قولهم « مصر للمصريين » كانتا صادرتين عن ظلامه لاشك فيها » على أن تلك الحركة العسكرية التي لم تقم ان اتجهت اتجاهاً مخطئاً في

الروح الدافع لها ، لم تنتج ويا للأسف نتائج حسنة من الوجهة الاقتصادية
التي هي دون سواها موضوع هذا البحث

★ صرح الخديوي توفيق بذلك في خطبته التي افتتح بها الجمعية العمومية
سنة ١٨٨٥ حين دعيت للنظر في وضع نظام للحالة المالية فقال « ان الفتنة
العسكرية قد أثقلت الخزانة بديون مرهقة كالتعويضات وغيرها ، ووقفت
دولاب الاعمال التجارية ، وعطلت الثقة تعطيلاً نجمت عنه خسائر جسيمة »
افضت الثورة العراقية الى احتلال مصر بالجيش البريطاني فأخذت
انجلترا تضع يدها تدريجاً على فروع الادارة المصرية . واشتركت اشتراكاً
واسعاً قوياً منذ سنة ١٨٨٢ في كل التغييرات التي طرأت على حالة الفلاح
اقتصادياً واجتماعياً . وهو ما سنخصص به الجزء الثاني من هذا الكتاب

الجزء الثاني

الفصل الاول

الفلاح في عيشته الداخلية

الفلاح الذي نعنيه في هذا البحث انما هو المصري الاصيل، والبدوي المتحضر والعبد والمولد الذين امتزجوا به وعاشوا عيشته. كل هؤلاء يكتفي بالقليل من القوت، ويقوم بالكثير من العمل وكلهم قوى البنية يبكر الى مرتزقه. فيه السذاجة الفطرية، وصفاء النية، والتسليم الذي لا تزغزه الطوارئ فهو مدعان، ثبت في عقيدته تجاه المصائب والمظالم. لم يسكن المدائن فتغريه الزخارف، ويفسده الترف، وانما هو راض بعيشة الشظف، يمر بالبهارج التي يعرضها التأتق الحديث على ناظره فلا يلوي عليها، ولا يشتهيها لهذا لا يعرف الفلاح المصري الانزعاج الذي يتألم منه العامل الاوربي ذلك العامل الذي كثيرًا ما تدفعه حاجاته المتزايدة يوماً بعد يوم الى الاضراب والثورة، لعدم وفاء اجره بقضاء تلك الحاجات. اما العامل المصري سواء في المدن، أو في الحقول، فأيسر أجريسد ضروراته المحدودة جداً بفضل اعتدال الاقليم الذي يمكنه من الارتداء بأقل الملابس ثمناً، وبفضل قناعته وسلامة غريزته التي تريه من الكماليات ما يعده زميله الغربي مما لا يستغنى عنه. ثم انه لا يتعاطى الكحول، فهو ناج من عواقبه السيئة. واما الحشيش فلا يعرفه الا اهل المدن، وقد يتيسر استئصاله اذا وفقت

الحكومة الى منع تهريبه . فالفلاح سعيد بحياته الرتيبة الهادئة ، وبهذه العيشة ، وبفضل عقيدة التسليم للقضاء والقدر لا يتطرق الى نفسه الانفعال الشديد ، ويظل صحيحاً معافى لتعوده العمل الشاق ودأبه عليه . وقد أجمع الباحثون على امتداح الفلاح في قواه الجسدية . قال لاروس واصفاً اياه في معجمه الكبير « ان الفلاح رشيق القامة ، رحب الصدر ، متين العضلات قوي الاعصاب »

فاذا التفتنا الى الفلاح من الجانب المعنوي فهل نستطيع ان نصفه بمثل هذه الاوصاف الجميلة ؟ ان غير واحد من الكتاب — الذين لم يقفوا عند حد الظواهر ودققوا النظر من كسب — قد وجدوا في نفس الفلاح شمائل ومزايا كامنة تبرز وتتجلى اذا ساعدتها على ذلك حكومة راشدة حكيمة ، واذا آزرها العلم والتهذيب . ورأى آخرون انهم اقل تدقيقاً وأكثر بعداً عن مواطن الانصاف ان الفلاح مجرد من المميزات المعنوية . قال مستر لان^(١) « لا استطاع تصوير الفلاح في عيشته البيتية ، وفي عاداته الاجتماعية تصويراً حميداً فهو يشبه آباءه البادين من أقبح الوجوه ، وليس له من الصفات التي كانوا يمتازون بها الا النزر اليسير ، لا بل ان التقاليد التي ورثوها عن أولئك الآباء قد جاءت بأسوأ الأثر في حالتهم المعيشية »

هذا الحكم لا ينبغي قبوله بلا تمحيص ولا مناقشة ، فهو على تضمينه شيئاً من الحقيقة قد تجاوز على اطلاقه حدود القسوة . ان الفلاح لا يخلو من

Lane; —On account of The manners and customs of the modern Egyptians—

(1)

عيوب ، غير أنها ترجع الى ما عاناه من سوء المعاملة أكثر مما ترجع الى غريزته أما الآن وقد تحرر من ربة الاستعباد الجافي الغشوم الذي تحمله مئات من السنين فان عيوبه تلك ستقل ان لم تتلاش تماماً . لا جرم ان استمرار العبودية قروناً طويلاً مما يذل النفوس ، ويهدم النزعات الكريمة ، وماذا عرف المصري منذ الازل سوى الخنوع لسادة غلاظ الالكباد وحشيين ؟ ألم يكن الفراعنة يضحون غير آسفين مئات الالوف من الارواح لتشييد مجدهم الباطل ؟ ألم يكن استعمال السوط من العادات الثابتة في البلد ؟ واذا رجعنا بتاريخ مصر الى عهد الرومانيين ، ألا نجد شواهد مثبتة أنهم كانوا يعاملون المصريين بالضرب ؟ كتب أميين مرسلين ^(١) الكاتب اللاتيني في القرن الرابع فقال « يستحي المصريون أن لا يظهرُوا ندوباً كثيرة على أجسامهم من آثار الضرب لا بآئهم دفع الضرائب ومن ذلك الحين الى هذه الأوقات ظل السوط متخذاً كأحسن أداة للجباية » ^(٢)

وفي المنشور الصادر من نظارة الداخلية في ١٦ يناير سنة ١٨٨٣ تذكر بالمنشورات المتكررة المحظور فيها بشدة استعمال السوط ، وتجدد لهذا الحظر ، وتهديد بأشد العقاب لمن يخالف الامر . فهذا يدل على انه الى سنة ١٨٨٣ برغم المنع المتواصل استمر استعمال الكرباج ، خصوصاً في النواحي والقرى . قال قاسم بك أمين في كتابه « المصريون » الذي رد به على الدوق دركور ما ترجمته « منذ القدم استغل مصري وحوش في صور أناسي

Ammien Marcellin

(١)

Duc d'Harcourt — L'Egypte & les Egyptiens

(٢)

من كل جنس ، ومن كل صوب . وكانت مصر مسرحاً تجري عليه أنكر
الفصول . وأعرف حوادث مزعجة بشعة ، ووقائع لا توصف ، ويجول في
ظني أمور أفضع من تلك ، ولا أستطيع حقاً أن أفهم كيف تحمل قومنا
التعسوف كل هذا الظلم القاسي »

تعود الفلاح الصبر على الجفوة التي لا تطاق ، ولا يتصورها العقل ،
ولم يخطر بباله المقاومة جهراً لأنها لا تتفق مع طبيعته ، فلم يبق له من سلاح
يدفع به عن نفسه سوى الحيلة ، والمواربة ، والمسكر ، اضطراراً منه للخنوع
والمسكنة ، ومن ثم كانت صفاته الطيبة خافية ولا تظهر بجلالها ، اذ لم
يساعد شيء ما على انماؤها ولكن هل يؤخذ من ذلك ما يؤكده مستر لان
من ان الفلاح مجرد من الصفات البيتية والاجتماعية ؟ هذا ما سنراه في
كلامنا على الفلاح في البيت وفي المجتمع

القسم الاول

الفلاح في البيت

وصف بيت الفلاح مراراً ، وان هو الا كوخ مصنوع من الطين والتبن ، واطي ، ضيق ، يشتد فيه الحر ولا تستطيع العيلة ان تبني فيه صيفاً. فأهله ينامون أمام بابه ، أو فوق سطحه . وهو يكاد يكون خالياً من الاثاث (عدا) ما قد يوجد من صندوق خشبي محتو على بعض الملابس والادوات ، والاشياء الصغيرة ، وفي الحائط خزانة من طين يصان فيها كل ما يملكه الرجل وامراته . ولكل مسكن فرن يصنع فيه الخبز ، وفي هذا المحشر الداني السقف يتكوم ويتكون خليط من القاطنين كباراً وصغاراً بجانب الماشية أو الدجاج . فهو كخلية النحل ، كل من فيه يعمل الرجل يمضي الى الغيط من الفجر ، ولا يعود الا عشاء ، وفي قسم من السنة (بين مايو ويونيه) يظل ليله ونهاره مشغلاً ولا يختص من الراحة الا بربع أو خمس من الساعات . ذلك وقت حصاد القمح ، الذي يستحسن أن يتم قبل ان تحرق الشمس سنابله بحرورها . ومتى خرج من الحصاد انصرف الى خدمة قطنه الذي يتطلب غذاء جمّاً مدة ثمانية اشهر من السنة . واذا كانت مواعيد مناوبات الري قصيرة اضطر احياناً الى وصل الليل بالنهار ليم سقي أرضه في الميعاد المحدود والمرأة لا تمكث عاطلة . بل تقوم بخدمة الماشية ، واعداد السماد ،

ونهيئة الاكل لزوجها ، وحمله اليه في الغيط ، وتربية أبنائها المتعديدين ،
وهؤلاء الاولاد يستخدمون في الهنات الهيئات من نعومة اظفارهم

سلطة الوالد عند الفلاح واسعة ، تتمشى على اولاده حتى بعد أن
يصبحوا هم أنفسهم أرباب عيلات . واجد موضع اجلال عندهم ، يطيعونه
ويتبعونه الى حيث يشاء الاقامة ، ويجعلون بين يديه ثمرة كدحهم . تلك
صورة للأسرة كما كانت في العصور الاولى يتضامن فيها الجميع ، ولا يترك أحد
منها في حرمان . وقد يبذل الفلاح كل ماله بسخاء للتفريج من كرب أحد
ذويه ، ومن هذا التضامن بين افراد الأسرة ، بل قد يقال بين افراد
القرية قاطبة ، مصدر الهدوء الشامل لهذا البلد الفقير في حين أن أزمات
عنفية تززع اركان البلدان الصناعية الغربية التي هي أغنى وأوسع ثراء .
قال مسيو هنري بنسا في كتابه السالف ذكره [مصر والسودان المصري] (١)
« ان عيشة شعب وفير العدد في حالة مساوية بين الجميع لا تدع واحداً
من أفراد في فاقة مدقعة ، تمنح ذلك الجمهور امناً يزداد بحكم ما في الاعمال
الزراعية من الركانة الطبيعية » (A)

فستان بين هذه العيلة ، وما يسمونه في أوربا بالعيلة الفردية ،
La famille individuelle ويظهر ان الفلاح سيكون الى زمن طويل في
مأمن من مثل هذه الاثر التي تهدم اركان الاسر وتنمي فيها الاحقاد والمنافسات
المرأة في بيت الفلاح في المسكانة الثانية ، ليست لها رعاية تذكر ،
وربما عوملت بشيء من القسوة حتى ليتفق ان بعضهم اذا سافر ومعه

امراته امتطى الدابة وتبعته على قدميها . وقد يظهر الافتئات على المرأة في المسائل الوراثية فان البنت التي يأول اليها شرعاً نصف نصاب الذكر يغلب انها لا تأخذ من هذه الحصة شيئاً ، وان تبقى الاعيان المتخلفة عن ابها بين يدي اخوتها ، فاذا تزوجت وجد بعلمها من المعرفة أن يطالب بحقوقها لئلا يقال انه يعيش من مال عرسه

☆ وبرغم هذا نستطيع الجزم بأن زوجة الفلاح ليست في شقاء ، فان اتفق في أدنى الطبقات أن يضربها قرينها فانه مع هذا يحبها كثيراً ، ويندر جداً — وخصوصاً في تلك الطبقة — أن يطلقها ، أو يتخذ لها ضرة

ان تعدد الزوجات الذي بدأ يقل في المدن لم يكن قط كثيراً في القرى ، ورأى قاسم بك أمين هو أن الفلاح في الريف أميل بغريزته الى وحدة الزوجة ، وذلك لانه لا يكسب الا ما يتباغ به ، وقد بقي في الحواضر رجال من أهل العصر القديم يعولون غير امرأة ، الا انهم شرذمة قليلون . وفي الغالب ليس لكل واحد من الموظفين الا امرأة واحدة ☆

يظهر من كل ما تقدم أن الفلاح ليس مجرداً من الصفات الأسرية ، فلو وصل اليه نور العلم ، وعرف أن لقرينته حقاً عليه من حسن المعاملة والرعاية ، ولو فهمت هي أيضاً ما لها وما عليها ، لأصبح بيت الفلاح بفضل قوامه المتين ، وبروح التضامن الذي يربط جميع أفرادها ، معادلاً لبيت الزارع الاوربي ان لم يتفوق عليه . أما الآن فالمرأة لا تفكر في التضجر من قسوة بعلمها ، لأنها تكاد تظن ذلك خلقه .

القسم الثاني

الفلاح في المجتمع

ان أخلاق الفلاح الاجتماعية هي ما شاء الظلم والجهل أن تكون . فان ذلك الطيب القلب ، الصريح الضمير قد حولته قسوة ساداته الى خبيث الطوية ما كر . وعلى كل حال ما زال الفلاح سمحاً مضيافاً يكرم وفادة نزيله . واذا خالفت أعماله وعوده وعهوده أحياناً فلا تصح اللجاجة في عذله ، لان المصائب قد نسكرته وجعلته محتسباً سيء الظن ، لا يعتقد الاخلاص في أحد

قال الدوق دركور « ان قاضياً كان يحادثه أكد له ان الفلاح لا يلجأ الا الى الكذب والشهادات المزورة حين يتقاضى » وفي هذا شيء من الصحة يؤسف له ، غير ان الذنب في ذلك ليس واقعاً عليه - على ما أجاب به قاسم بك امين - بل على أولئك المزورين والمرابين الاجانب الذين لا يجارون في هذين المضمارين والذين توسلوا بكل الوسائل ، واستعملوا ضروب الغش ، وأساليب الخديعة ، لسلب الفلاح ارضه . وقد أورد قاسم بك امين في تأييد رأيه شهادة لا تقبل الطعن تصور الطرق المخجلة التي يقع بها على الفلاح غربان الربا تحت حماية الامتيازات الاجنبية وهذه الشهادة مأخوذة من كتاب باسم (مصر واوروبا) وضعه مسيو فان بملن ^(١) وهو

رجل ذو مكانة شغل منصب قاض في المحاكم المختلطة، جاء فيه : « لا يستطيع من عرف المصريين المسلمين المتدينين إلا أن يقع في نفسه لأول وهلة أنهم أهل صدق. نعم أنهم ليسوا من ذوى الاسترسال والمكاشفة بما في نفوسهم خصوصاً في صلاتهم مع الاوربيين، فقد تعلموا أن يكونوا في هذه الصلوات محترسين ولا سباب لا تحصى يؤثر على الصمت على المجازفة بالكلام، والكنهم ليسوا بخداعين ولا كذابين في أداء وظائفهم ولا فيما يمس مصالحهم الشخصية بل طبعهم ودينهم يوحيان اليهم بغض الكذب

في كل مجتمع يكون حب الصدق عادة أفشى في الطبقات العليا منه في الطبقات الدنيا، ومصر لا تخرج عن هذا الحكم، غير أنه لا يصح أنقول بأن الفلاحين والفقراء من أهل المدن كذب أو اقل صراحة من زراع أوروبا والسكان غير المتحضرين في مدنها، على أنه يجب أن يستثنى من هذا الحكم الذين افسدتهم خدمتهم للاوربيين وللأجانب الراقين من الناس الفاقدى الايمان الذين يعرضون على الابصار زينات البذخ والترف بوقاحة بعيدة عن مواطن الاحترام، والذين يعاملون اولئك الخدم بقسوة واحتقار فأولئك الخدم لا يقولون الحق إذا اضررتهم قوله، ويكذبون بلا حياء للخلاص من التبعات، وكذلك الفلاحون الذين عانوا كثيراً من مفضض المرابين وغيرهم من اجانب يستغلونهم تحت الحماية القنصلية، يقلعون عن الصدق في علاقاتهم مع الغربيين واليونانيين وسائر المتفرنجين من اهل الترف. وفي حكم هؤلاء، الفلاحون الذين يمثلون لدى المحاكم المختلطة ولا ثقة لهم بها

«فاذا استوفينا هذا الاستثناء، حق لنا القول بأن الفلاحين هم بوجه عام صادقون في أقوالهم، وفي اقراراتهم أمام القضاء، ومن هذا القبيل تشهد اختبارات المحاكم المختلطة لهم لا عليهم»

ونستطيع أن نزيد أن الكذب والمكر مما يستعين به أيضاً فلاحو أوروبا في العادة للدفاع عن أرضهم التي يحبونها فوق كل شيء، بحيث أن منازعاتهم القضائية ذهبت أمثالاً

هل الفلاح متحلّ بأفضل المواهب الاجتماعية التي يركز عليها الاقبال الاقتصادي وهي محبة العمل ؟

تقدم القول في القسم الأول من هذا الفصل أن الفلاح لا يحجم عن النهوض بأي عمل مهما كان طويلاً شاقاً، ويظهر عند ما تدفعه الضرورة نشاطاً عجيبيّاً، وما كان لمجهود وان عظم ان يستنفد صبره في أشغال غيظه، أو ينهك قواه الهرقلية، ومنشأ هذا الجلد فيه هو بنيته، وما تعودته من تحمل المسكاره منذ القدم. قال فوناناي «ان كان في الرجال أهل نشاط فانما هم الذين ارتيقت أجسامهم وأرواحهم بممارسة الآلام فشددت عزائمهم بحيث أصبحوا، اذا أصابتهم سهام تكسرت النصال على النصال، وأوائك هم المصريون، وان الزراع الذين يدعون بالفلاحين ازدراء ليضطلمون باعباء جسيمة، ولا تحتاج قواهم الا الى التوجيه لتصبح مهيبة» ونحن نقول: انه لا عواز هذا التوجيه الرشيد، ولان تلك العزائم لا تستعمل على الدوام حق استعمالها ولأن الفلاح من جهة أخرى محروم مساعدة الأدوات والآلات الزراعية العظيمة النفع لزراع أوروبا وأمريكا — لم يتسنّ لزراعة هذا القطر

أن تعدو شوطاً بعيداً في التقدم . وفي هذا المقام يتعين علينا أن نثني على الجهود الحميدة التي تبذل في هذه الايام لتحسين الحالة الزراعية ، والتي يعود الفخر في الجانب الاعظم منها الى سمو الامير حسين باشا كامل فقد تأسست حديثاً تحت رياسة سموه جمعية مؤلفة من كبار الملاك الزراعيين لإعانة الفلاح الصغير بامداده بالبذور والتقاوى ، وتحسين طرق الزراعة بالتجارب والمعارض ، ونشر المعلومات المفيدة في مجلة يرأس تحريرها سكرتير الجمعية المذكورة

غير أنه قد يسألنا سائل: ما الفائدة التي تعود على البلاد من هذه العزيمة وذلك الجلد المدهش في فلاحها إذا كان بفطرته كسولاً وكان هذا الكسل حاجزاً حصيناً دون تقدم البلاد الطبيعي في سبيل الرقي ودون انماء مرافقها الاقتصادية ؟

ويظهر أن هذه الفكرة هي التي يتشبث بها الدوق دركور ، ولهذا لا ينفك يرددها في كل صفحة من صفحات كتابه « مصر والمصريون » لزعمه أن الفلاح لا ينظر الى الثروة إلا باعتبارها طريقاً مفضية إلى الراحة وان الفاقة أهون عليه من العمل . وجنابه يرتاب في كون ادارة أوربية تستطيع الاقلاع به عن هذا الجنوح الى العطلة ، وانا لو ائقون من أن الدوق دركور لو حقق بنفسه وأجهد فكره للوقوف على صدق ما كان يروى له عن المصريين لتفادى من هذا الخطأ ، ومن سائر الأغاليط التي يطفح بها مؤلفه

هذا المأخذ على الفلاح ليس بأعلق به من سائر ما يؤخذ عليه ، وإن
منشأ تلك المآخذ جميعاً فيما نعتقد هو جهل المتكلمين عليه بحقيقة حاله إذ هو
بلا مراء لا يؤثر العطلة على العمل إلا حين يعلم أنه لا يجني ثمار كده. قال مسيو
شارل هوسوليه ^(١) « عند ما يتوافر للفلاح الغذاء يعود الى جوده ، لأنه
موقن بأن جهوده لا تصلح شيئاً من ماله ، وبرغم هذا الجمود الغريب هو
بطبعه نشيط . وثوب ، نهاض ،

قد عد العمل في كل زمن ضرباً من ضروب التعب ، ولو خالف هذا
مذهب مسيو فورييه (Fourier) وإذا كان الناس يتغنون اليوم بفضائل العمل
من الوجهة الاجتماعية فإن أوائل المتغنين هم الذين لا يعملون . قال هذا أحد
أساتذتنا بجامعة باريس وقد صدق ، فإن العمل ما زال الى اليوم كما كان
في الأزمنة الغابرة غير محبوب لذاته بل للملاذ التي تنتج عنه ، ولسد
الحاجات . فالمصلحة الذاتية هي التي تشجع العزائم ، كما أنها هي الأساس
لكل رقي اقتصادي. الغ تلك المصلحة ، نجد الرجل لا يعمل إلا مسوقاً بسوط
الإكراه كما كان يعمل الرقيق في العصر الخالي. ومعلوم أن عمل الأرقاء كان
في كل زمن قليل الجدوى . وذلك ناموس طبيعي أساسي يخضع له الفلاح
كسائر الناس . فليضمن له الجزاء يأت بالمعجزات والا فلماذا يخرج من
تواكله ؟ أما نرى مصداق هذا في صغار ملاكنا إذ يعملون في حقولهم الذي
هو ملكهم ولهم كل غلته ؟

يضاف الى ما سبق أن شدة القيظ التي تخور منها قوى الاجانب لا تستنفد قوى الفلاح، فهو في اشهر الصيف التي تبلغ فيها الحرارة أعلى درجاتها يتطلب منه غيظه اشق المجهودات خصوصاً منذ انتشرت الزراعة الصيفية في القطر بعد انشاء الترع، فلا يرى الا سميعاً مجيباً

ثم ان تأصل الروح الديني في الفلاح يضطره الى اتخاذ عادات صحية أدبية، والتخلق باخلاق كريمة، وله فيه غبطة معنوية كبيرة يستفيد منها الصبر على السكاره. وبفضل خضوعه للتقاليد الدينية التي حافظ عليها وورد مشرعة الاطمئنان وراحة الضمير. لمثل هذا يرجي ان تستمر الجماهير العاملة متمسكة بهذه العقائد، فان تحللها منها يفضي الى تغيير جوهرى في حالة البلاد الاقتصادية. وبديهي أنه في اليوم الذي يفقد فيه الفلاح هذه السلوى التي يستفيد منها من ايمانه ويرى انه مهضوم الحق في المجتمع، فيرفع صوته محتجاً مطالباً، ولا يستطيع اكرامه على العمل، عندئذ يتعين على المجتمع أن يحسب له حساباً، ولكن في ذلك اليوم تكون الازمة عنيفة وتصبح مجارى الامور على غير ما كان مألوفاً

كل ما قلناه عن الفلاح في البيت وفي المجتمع يكفي لاقامة الدليل على أنه مستعد للتمدين، وليست طينته أدنى من طينة سواه كما يوم اناس. ولقد ابتدع ارسطاطاليس مذهب انحطاط بعض الاجيال ليسوغ لليونان استعباد الشعوب الاخر بدون ان يكون لتلك الشعوب ما يدعوه لان تستعبد لليونان من طبيعة حالها يوماً ما. وهذا المذهب أخذت به بعد ذلك الامم السابقة لغيرها في المدنية، فتوسعت فيه وبالغت لتقضى ما رُب ذاتية غير خفية

على أن هذا المذهب لا يجوز بحال تطبيقه على المصريين وهؤلاء،
اجدادهم قد باغوا من المدنية أبعد شأواً ، وهم أنفسهم يرهنون كلما أسعدهم
الزمن بحظ التثقيف على أنهم ليسوا من تلك الاجيال التي قال ارسطاطاليس
إنها خلقت لاطاعة غيرها (١)

(١) قال ارسطاطاليس في كتابه (السياسة - جزء أول - فصل ثان)
قسم لانا ان يكونوا منذ مولدهم خاضعين ، ولانا ان يكونوا آمريين ، وكل
من الفريقين انواع متعددة

الفصل الثاني

التقدم العام في مصر

شقاء الفلاح

لما قمت فتنة عرابي باشا استأنفت مصر ما انقطع من سيرها في سبيل التقدم . ومن ألقى نظرة على الحالة العامة للبلاد في هذا الاوان قرت عينه بما يرى من الاشواط البعيدة التي اجتازتها البلاد، وقضى عجباً للسرعة التي تمت بها إصلاحات جمة كان تحقيقها غير مظنون الى زمن مديد ، لاسباب أخصها : سوء الرأي في استعداد الشعب المصري ، والارتياح في أخذه بقوانين الرقي . ولسنا هنا بصدد البحث فيما لسل من العنصرين الوطني ، والاجنبي، المؤلف منهما الحكومة الحالية بمصر ، من حصنة الفخر فيما ظهر من النجاح . ولكن الانصاف يقتضينا ان نشكر لهما جميعاً تعاونهما بنشاط وذكاء على نفع البلاد . وحقيق بنا أن نقول في هذا المقام قول قاسم بك امين في كتابه (المصريون) وهو « ان الصنيع الذي تم الى اليوم جليل الى حد انه لم يشهد له نظير من قبل في مثل هذه المدة القصيرة » وناهيك به من صنيع شملت مفاخره إلغاء السخرة ، واقرت حرمة الحياة ، والملك ، والمنزل ، وحرية الفكر ، والكتابة ، والتسامح الديني في المعنى الاوسع . وجميعها مزايا و ضمانات يتمتع بها الانسان في مصر من جهة حقوقه الشخصية ، ولم تتمتع بها الشعوب الاخر إلا بعد ان اهريق في التماسها دماؤهم بالثورات

ومن وجه آخر : جرت الاحكام بالعدل بين الناس مجرى سارا ،
واصبحت المحاكم الاهلية التي جدد تشكيلها سنة ١٨٨٣ تستحق اليوم من
الثناء ما تستحقه المحاكم المختلطة . فبفضل الشبان الاذكياء النزهاء الذين
تولوا ادارة تلك المحاكم الاهلية اعطيت حقوق العباد ضماني الاستقامة
والكفاءة . وبعد أن كان الوطنيون يفرون من القضاء الاهلي صرنا نرى
الاوربيين الآن ينزلون عن حقوقهم لمصريين حتى تتسنى لهم الاستفادة
من السرعة التي تسير بها الدعاوى في المحاكم الاهلية ، وخصوصاً المحاكم
الجزئية التي يقول فيها مسيو هنري لمبا ما تعريبه « للمحاكم الاهلية
الجزئية اختصاص يصل حده في الحقوق المدنية الى الفين وخمسمائة فرانك
(أي مائة جنيه) وقد يرى اناس من الاوربيين ، ولا سيما في الريف ،
ينزلون عن قضاياهم لمصريين بقصد ان تفصل فيها المحاكم الجزئية التي هي اسرع
اجراء ، واقل كلفة ، من المحاكم المختلطة الابتدائية »

فالنجاح الذي أدركته المحاكم الأهلية في ذلك الزمن المتقارب بالغ حد
العجب . وهذا ما قاله في شأنها اللورد كرومر بعد عشر سنين من تجديد
تشكيلها ، أو من انشائها ، وذلك في تقريره عن سنة ١٨٩٣ « المحاكم الاهلية
الآن حاصلة على تجلّة وثقة عامتين اكسبها اياها اختيار القضاة من الذين
تلقوا علم الحقوق ، ومنحهم مرتبات مناسبة ، والاهتمام الدائم باستقلالهم ، وهو
ما أصلح شأن تلك المحاكم اصلاً حينئذ يجمع فيه الفضل الاعظم لمعاونة الوطنيين
إذا يصح الآن القول بأن القضاء يدور على محاور ثابتة ، وان الاحكام ،
الا ما ندر منها ، عادلة . وانه لا توجد قضايا متأخرة ، وان المحاكم كافة قائمة

خير قيام بمهمتها « ذكر هذه الفقرة مسيو لمبا في كتابه المذكور سابقاً ثم عقب عليه بقوله « من تفكر في الصعوبة التي كانت تحول دون إيجاد قانون جديد برمته ، وفي الوقت الذي وجب صرفه ، والصبر الذي تحتم الاذراع به لترقية عناصر هي لا شك صالحة بذاتها ، ولكن لم يكن من الميسور تنظيمها ، يتبين امتداد السبيل التي سلكها في بضع سنين ذلك القضاء الذي خلق ارتجالاً . وهذا التقدم سيطرده عاماً بعد عام بنسبة ما تتوطد اركان القضاء ، ويزداد اختبار رجاله . افلا يجوز ان يرى في هذا التقدم فجر الدورة الرابعة والاخيرة للانقلاب القضائي في مصر : فجر تعميم القضاء الوطني ؟ »

كتب مسيو لمبا هذه السطور في سنة ١٨٩٦ . وبقينا انه لو وقف اليوم على حالة محاكمنا الاهلية لوجد تقدمها ابعده مدي ، وهي في الساعة الراهنة على ما نعتقد تستطيع ان تضطلع — دون ارهاق — بالفصل في دعاوي سكان القطر قاطبة . هنا امل سيتحقق عما قريب ، وما من شيء ، بعد الساعة يدعو الى الارتياح في القضاء الاهلي ، والى الاستمرار في قسمة المحاكم الى اهلية واجنبية . اقرأ في كتاب مسيو لمبا هذه الجملة المبشرة وهي قوله « فاذا تقدمت مصر القرن العشرين معيزة بتشريعاتها البوب المرتب ، وبقضائياتها العالمين بالقانون ، وبتقاليدها القضائية ، وطلبت حق الافراد في دارها بالفصل في قضايا الجميع فماذا عسى ان تجاب ؟ »

وفيما عدا هذه الضمانات الشخصية ، نجد الحكومة جادة بلا انقطاع في سبيل المصلحة العامة تعمل اعمالاً جساماً للري ، ولسائر أنواع المنافع

العامة كل يوم كما أنها تبذل مجهودات عظيمة لتحسين المدن وتطهيرها،
والمحافظة على الجمهور بحيث أن الأوبئة التي كانت قديماً تحصد الأعمار
حصداً قد أصبحت اليوم غير مخشية الجانب بسبب الوسائل الفعالة المتخذة
لمحاربتها، والوقاية منها

ولتبين وجوه التقدم الذي تم لمصر في العشرين السنة الأخيرة في مناحيه
المتعددة، نستأذن في نقل أرقام متخذة من الإحصاء وهي أفصح بياناً من
كل بيان. أما الأرقام التي سنوردها فمصدرها نشرة عنوانها « إرادات
محصة » محررة بقلم مستر ج غورست مستشار المالية. (الذي أصبح بعد
ذلك السير الدن غورست)

السكان

في مدة العشرين السنة المنقضية ازداد المتوسط في عدد السكان ١/٣.
إذ كان هذا العدد حين إحصاء سنة ١٨٨٢ بالغاً ٦٨١٢٩١٩ نفساً (١) فوصل
في سنة ١٧٩٧ إلى ٩٧٣٤٤٠٥ أنفس ويقدر لسنة ١٩٠٠ بنحو ١٠٢٠٨٠٥٩
ونلاحظ أن القاطنين الأجانب غير داخلين في حساب هذا المتوسط من
الازدياد فإن عدد القاطنين الأجانب بين إحصاء ١٨٨٢ وإحصاء ١٨٩٧
صعد من ٩٠٨٠٦ أنفس إلى ١١٢٥٧٤ نفساً فقط

وهذا الازدياد بمتوسط ١/٣ لم يكن له مماثل في التاريخ الحديث ،

(١) يختلف هذا الرقم في مذكرة مستر غورست بعض الاختلاف عما ذكره بوانيه بك فقد
قدر سكان القطر بعدد ٦٨٠٦٧١٠ أنفس عام ١٨٨٢

اللهم إلا في الولايات المتحدة حيث تجارت كثرة عدد المواليد وكثرة عدد المهاجرين إلى تلك البلاد فكان مجموعها ٣٠ \ أو نحوها

المساحة المزروعة

ارتفعت المساحة المزروعة بين سنة ١٨٨٠ وسنة ١٨٩٩ من ٤٧١٥٨٩٣ فداناً ٥٤٩٥٨٠٠ فدان، أي بزيادة ٧٧٩٩٦١، والمساحة المزروعة تمتد كل يوم بما يحتفر من ترع الري التي تستصلح بها الأرض وبدونها تظل بوراً

صناعة النقل

في المدة عينها كانت الخطوط الحديدية التي تستغلها الحكومة ٩٩٤ ميلاً، فصارت ١٢١٦ ميلاً، وكان عدد المسافرين عليها ٤٧٨ ر ٣٠٨٦ نفساً، فأصبح ٢٨٤ ر ١١٢٨٤ راكباً. كذلك صنعت البضائع المنقولة من ٢١٢ ر ١٤٣ طن إلى ٣٧ ر ٣٠٥٥ طن، فتضاعف المقدار ثلاث مرار. وفي عام ١٨٨٢ كانت الاسلاك البرقية ٢٩ ر ٥٤ ميلاً، فبلغت في عام ١٨٩٩: ٩٣٢٤ ميلاً وكان عدد الاشارات المرسلة ١٢٦ ر ٦٥٩ فارتقى الى ٣٣٢ ر ٢٩٩٤ اشارة. وختاماً وصل رقم المراسلات البريدية سنة ١٨٩٩ الى ١٥ ر ٥٧٩٠٠٠ بعد أن كان ٣ ر ٨١٠ سنة ١٨٨٢

الايرادات العامة

اعان حسن الادارة على رقي القطر من الوجهة المادية إعانة كبيرة فألغيت طائفة من الضرائب، وخفضت طائفة أخرى، ومع ذلك فقد أطرَد

الازدياد في موارد البلاد (راجع مذكرة المستشار المالي سنة ١٩٠٠)
الضريبة العينية التي كانت في سنة ١٨٨٠ بالغة ١٠٥ قروش ، انزلت
في المتوسط الى ٨٣ قرشاً . والسخرة التي كانت أتاوة لا بد منها الغيت ،
وأتاوات أخرى خفضت ، كالاتاوة على رأس الساكن وقد كانت ١٠٦
قروش سنوياً عام ١٨٨٠ ثم هبط متوسطها الى ٨٣ قرشاً
وعلى الرغم من ذلك ارتفعت الإيرادات العادية من ٨٠٠ ٩٩٨ ٨٠٠ ج.م.
سنة ١٨٨٠ الى ٣٠٠ ١١٢ ٠٠٠ جنيه عام ١٨٩٩
وفي هذه المدة ازدادت المصروفات أيضاً ، ولكن لا بنسبة الإيرادات .
صعدت من ٧٩٦ ١٤٠٠ ج.م سنة ١٨٨٠ الى ٩٢٩ ٤٠٠ ج.م سنة ١٨٩٩
وفي هذا المبلغ الأخير تدخل التكاليف الإضافية للجيش الذي احتل
السودان ولم يكن لها مقابل في مصروفات سنة ١٨٨٠ . وقد بلغت في عام
(١٨٩٩) زيادة الدخل على الخرج ١٠٢٧٠ ٠٠٠ ج.م ، على ان الدخل كان
مستمر الرجحان على الخرج في أخريات هذه السنين ، ومن هذه الزيادة
مبلغ ٢٦٥ ٠٠٠ ج.م ناجم من ربح تحويل الدين الممتاز يجب ايداعه في
صندوق الاحتياطي الخاص . وهذا الاحتياطي بلغ ٣٥٦ ٥٠٢ ج.م ،
عام ١٨٩٩ . ثم ان الاحتياطي الخاص الذي قضى الاتفاق الدولي به والذي
ترتبط دفعاته السنوية بزيادة الدخل قد بلغ ٣٥٢ ٩٠٠ ج.م . سنة ١٨٩٩
وجانب من هذا الاحتياطي قد اقترض للحكومة للقيام بنفقات غير عادية

الدين المحصري

في سنة ١٨٨٠ وجدت في السوق سندات متداولة من الدين المصري يبلغ قيمتها ٩٨٦٠٥٠٠ ر. ٥٠٠ جنيه استرليني ، وأضيف الى هذا الرقم فيما بعد ١٣٠٠٠٠ ر. ٠٠٠ ج. س. للنفقات غير العادية ثم ٢٠٠٠٠ ر. ٠٠٠ ج. س. مما نتج من تحويل الدين ، اذ بهذا التحويل نقص سعر الفائدة وازداد رأس مال الدين ، وبالرغم من هذه الزيادات ففي سنة ١٩٨٨ لم تكن قيمة السندات المتداولة رابية على ٢٠٠ ر. ٩٧٦٦٠٠ ج. س. ، أي بأقل ٧٠٠ ر. ٧٠٠ ج. س. مما كان متداولاً منها سنة ١٨٨٠ وهبطت فائدة تلك السندات من ١٠٠ ر. ١٣٨ ر. في سنة ١٨٨١ والتي بدى بها النظام الذي حل محل قانون التصفية الى ٩٠٠ ر. ٥٤٥٠ ج. س. في سنة ١٨٩٩ . وعلى ذلك فقد نزل مبلغ الدين الذي كان يخص الرأس من ١٥ جنيهاً استرلينياً و٣ شلنات و٩ بنس الى ٩ جنيهات و١٨ شلناً (راجع جريدة البورص اجيبيسيان عدد ٥ يناير سنة ١٩١٠)

فالحالة العامة كانت في زمن غير طويل قد تحسنت تحسناً لم يكن في الحسبان . ولكن هل تحسنت حالة الفلاح الاقتصادية والاجتماعية بهذه النسبة ؟ لا تردد في الاجابة سلباً ، وفي القول بأنه اذا كان ما عمل كثيراً فليس بالقليل ما يجب عمله لاصلاح شؤون طبقة العمال الزراعيين وجعلها في مستوى الرقي الذي عم البلاد . وسنبين في الفصول التالية حالة الفلاح كما هي ، وننظر في جميع مظاهر نشاطه الاقتصادية مضطرين الى ملاحظة أن الجهود الذي يقوم به في كل مكان عظيم ، وان الجزاء الذي يصيبه في

كل مكان طفيف . وهذا التناقض بين العمل والاجر هو من الاسباب
 الحائلة دون نمو القوى الاقتصادية الخصبية في هذه الديار . على أن الانسانية
 توجب من جهة أخرى تبين الحالة السيئة التي يتألم منها الفلاح المصري وتكليف
 الشارع مداواة هذه العلة بما في الاستطاعة ، اذ أن الشارع في أوروبا لما
 أجاب دعاة المساواة بين العمل والجزاء ، والمدافعين عن الصناعات الى مطالبهم
 قد حسن حالة هؤلاء الصناعات تحسیناً ينداً . فتوجيه عنايته هنا في هذا الصدد
 ذو نفع لا يحد ، ومتى دخل في عاداتنا تنظيم العمل ازداد النجاح بحكم الواقع ،
 وتوصل العمال الى اجبار مستخدمهم على تعلية اجورهم مهما أصرروا على
 الامتناع ، وذلك بتضام صفوفهم ، وتضامن جماعاتهم تجاههم . وأول دليل
 على فائدة التشريع في هذا الباب ما قدمته من المثل (انجلترا) وفيها كان منشأ
 القوانين الحديثة التي سنت للعمل ، في النصف الثاني من القرن الثامن عشر
 ظهرت الصناعة الكبرى بانجلترا ، وقامت على ضفاف الانهار مصانع
 القطن والصوف يشتغل فيها المئات من العمال ، وهناك وقعت استباحات
 جسيمة إرهاباً للرجال ، واستغلالاً للأطفال لم يوضع لها حد إلا بالقوانين
 التي سنت تباعاً لتنظيم شروط العمل ، وتحديد ساعاته حماية للنساء والصغار
 والمراهقين . فبفضل هذه القوانين نهضت الصناعة من عثرتهم ، وتعلموا ، والفوا منهم
 جماعات قوية ، بفضلها نجوا من الارهاق الذي كان يسومهم اياه ارباب المصانع
 فيضعفون به قواهم العقلية ، ويثبطون عزائمهم دون القيام بأي سعي للخلاص ، أو
 التخفيف من شقائهم . ومهما يكن من الرأي في استصواب التشريع لتنظيم
 احوال العمال ، وأرباب المصانع أو عدم استصوابه ، فما لا شك فيه

ان اعتبارات خاصة كثيرة تقضي لهذا القطر بضرورة ذلك التشريع
ذلك لان طبقات الصناع عندنا سواء أكانوا في المدن أم كانوا في
القرى، أجهل من أن يتولوا بانفسهم الدفاع عن انفسهم. ثم إن تعودهم كظم
الغيظ والتألم بلا شكوى قروناً طويلاً قد أخذ فيهم روح الاحتجاج، ذلك
الروح الذي يشاهد في طبقات العمال الاوربيين. ثم ان الجماعات الحرفية
والمحالفات والاضرابات التي يتوسل بها العمال للتظلم غير معروفة في مصر، إذ
أنها ليست مما يشعر بالحاجة إليه الا في الاقطار الصناعية

على ان هذه البلاد لم تخل من بضع مظاهرات للعمال ليست بذات بال.
نذكر منها محالفة جرت في أواخر سنة ١٨٩٩ بين لفا في السجائر في القاهرة التماساً
لإصلاح بعض شئونهم وخصوصاً لزيادة أجورهم. فأصر أصحاب المعامل
على رفض طلباتهم، ولهذا استمر الاضراب مدة غير قصيرة. وفي خلال
هذه المدة اتخذت الشرطة الوسائل لمنع تجمع المضرين، ولحماية الذين
يريدون أن يعملوا، ولما كان السواد الاعظم من المضرين أجنب طلبت
مساعدة قناصلهم للتفادي من مصاعب قد يجرى بها المستقبل، فالتبت أن
استؤنف الشغل ولم يحل الصناع بطائل، إذ أن الشعب لم يؤازرهم وكذلك
الصحافة، بعقيدة أنه لا يرثى لأناس شغلهم غير مجهد، وأجرهم وفير
يحسد عليهم أولئك الذين عملهم أشق، وجزاؤهم أدنى. ولما لم يكن
المضربون قد أعدوا مالا وافياً لاطالة مدة اضرابهم، قضت عليهم الضرورة
بالسليم. بيد أن الذي يجدر بالذكر في أمر هذا الاضراب أنه كان أول
اضراب جدي وقع في مصر. ويلاحظ أن الذين قاموا به أجنب، وان الوطنيين

لم يبدووا رغبة في مثل هذا التكافل ، فلا بد لهؤلاء ، وبخاصة لعمال الزراعة من حماية القانون

كذلك يجدر بالحكومة والقانون أن يحميا الملكية الصغيرة المهددة في هذه البلاد أكثر مما هي مهددة في أية بلاد أخرى ، ووجود هذه الحماية أن يحظر الربا ، وأن ينشأ الاعتماد الزراعي ، وأن تخفض الضرائب العقارية الثقيلة ، وقد أقول الباهظة ، تفادياً بكل ذلك من زوال الملكية الصغيرة ، ومن الضرر الجسيم الذي يلحقه زوالها بالإقبال الاقتصادي ، والامن الاجتماعي

اصلاحات لا مندوحة عنها للحكومة ، كما لا محيص لها من توسيع نطاق التعليم ونشر أنوار المعارف للتوصل بها الى انقاذ الريف من بقايا الجمود والفساد في فلاحه

سئلت الآن إذا الى حالة هذا الفلاح حينما نجده ، وسنين ما تقدر السلطة على توليه من الاصلاح لشأنه ، وما يستطيع هو نفسه أن يفعله في هذا السبيل تحت تأثير الارشاد الذي يجب أن يأتي أيضاً من جانب السلطة ونحن نعلم أن أمر تدخل السلطة مفضل ، معقد ، خطير : معقد بسبب الجزئيات التي يضطر المشرع أن ينحصر فيها ، وخطير بسبب ما يثيره من البحث في مشروعية التدخل الحكومي وحدوده الخ . وقد صرحنا فيما سبق بأننا نعتقد الاشتراكية الحكومية أمراً صاراً معرقلاً للتقدم الاقتصادي ، فلسنا على رأي ديون هوايت ^(١) القائل « ان الأشخاص

بجنوحهم الفطري الى الرفاهة لا يضمنون بين جوانحهم مبدأ الرقي « ولا على رأي غمبتا^(١) القائل من خطبة له في بلفيل سنة ١٨٧٨ » ان الحكومة يجب ان تكون مبدئة جميع المجهودات التي تتألف منها العبقريّة الالهية « غير أنه اذا كانت مهمة الحكومة ليست « غير محدودة الى آخر المدى الفكرى » كما يزعم لورنزفون ستين ، فما لا ريب فيها أنها تشتمل على حماية الضعفاء ، وعلى الذود عن المصالح الدائمة التي هي أمانة عليها من آفات عدم التبصر بسبب المصالح المعجلة ، وعلى المؤازرة الرشيدة من الحكومة في جميع الأعمال التي تتألف منها الحضارة التقدمية

لهذا كان متحتماً تدخل الحكومة لحماية الفلاح ، ذلك المخلوق الضعيف المستنزف القوى على الدوام ، ولتخفيف أعبائه ولتسييره في طريق يفضي منها الى مستقبل أحسن مما كان عليه ماضيه . وما من أحد يماري في مشروعية هذا التدخل اذا لزم حد الاعتدال ، فانه اذا كانت تكليف الحكومة كل شيء خطأ ، فخطأ أكبر أن يحظر عليها التدخل كلما دعاها اليه داع أصلي من دواعي النجاح

(1) Gambetta: —Discours à Belleville en 1878

(2)

الفصل الثالث

الفلاح ذو الملك الصغير

القسم الاول

الملكية الصغيرة في القطر المصري

أوضحنا بإيجاز في الجزء الأول من هذا البحث ، ماهية الملكية العقارية بمصر الى آخر عهد الخديوي اسماعيل : ورأينا أن عدم الامن الذي عاش فيه الملاك الى أن رقى محمد علي الاربيكة ، وان المظالم المتواصلة والمغارم التي كانت تحرمهم ثمار كدهم ، حملت جماهير أولئك البائسين على الهجرة تاركين أرضهم وديارهم لينجوا من مظالم الجباية التي لم يسمع بمثل قسوتها من قبل . نعم ان محمد علي حمى الملاك من غزو البادية ، ولكن السلطات المحلية استمرت لعهد في ارهاقهم ، ولم يتيسر تخفيض الضرائب لأن الاصلاحات الكبيرة التي كان يقوم بها محمد علي الى جانب الحروب المتعددة التي كان يخوض غمارها ، كانت تقتضى نفقات طائلة . فبالرغم من عطف ذلك الوالي العظيم على شعبه لم تتحسن حال المالك الصغير تحسناً ييناً لا في أيامه ، ولا في أيام حفيده عباس الاول

رأى محمد سعيد باشا هذه الحالة المهددة لثروة البلاد فأزعجته . فشرع في معالجتها . وما فتى ، مدة ولايته عاملاً على رد الطبأ نينة الى الفلاح وتخفيف

أعبائه وتنجم الضرائب تنجياً ملحوظاً فيه الانصاف . ثم وزع الاراضى
التي لم يكن لها ملاك هبة على رؤساء القرى والعشائر واعفاهم من الضرائب
زمناً على إثر تلك الهبة ايشجعهم على الفلاحة فكان من جراء ذلك أنهم
أحبوا الارض وأكبوا على زراعتها بشغف واطمئنان

غير أن تلك الطمأنينة لم يطل أجلها ، وبالإسف ، فاعتم المالك الصغير
أن وجد المظالم تعاوده مضاعفة بأنواع المغارم ، فتألم شديداً ، وفت في
ساعده ، ثم اضطر للخلاص منها الى بيع أعيانه بالثمن البخس والى دفن نقوده
في جوف الثرى لتكون بئامن من الجبابة ، وما زال اختلال الأمن
والاستبداد في الحكم ، مورثين هذه النتيجة السيئة في كل زمن ، ومن ثم
نشأ اعتياد الشعب المصري على تخبئة نقوده لرزوحه تحت نير العبودية من
أول الدهر ، والى اليوم لا يزال العمال الذين يحتفرون الارض يعثرون على
كنوز دفينه من بقايا الحقب المواضى

هذا الذعر الذي أدى اليه ارتباك المالية في عهد الخديوي اسماعيل بخس أثمان
الاطيان ، ومع ذلك لم يوجد لها مشتر إلا ما ندر . وان وجد ذلك المشتري
كان الدافع له هو الامل بعودة تلك الايام الميمونة التي عاشتها مصر مدة
الحرب الاهلية الامريكية ، حيث بلغ ثمن الحاصلات الزراعية سعراً ما
كانوا به يحامون

الاصلاحات الاساسية التي تمت منذ تولية الخديوي محمد توفيق ، والامن
الذي كان يزدد استتباباً كل يوم ، رفعا ثمن الاطيان تدريجياً وحبوا الى
الفلاح اقتناءها ، فاليوم بالرغم من الهبوط العام في الاسعار ، قد علت أثمان

الاطيان علواً كبيراً ، وهذا الميل الى الارتفاع آخذ في الازدياد . والفلاح يحتفظ بالقطعة الصغيرة التي استطاع حمايتها من المرايين ، وقد أصبح عدد صغار الملاك من أجل ذلك عظيماً كما يرى من الجدول الآتي
في سنة ١٨٩٧ بلغ عدد ملاك الاطيان بحسب الاحصاء الذي وضعه السير الوين بالمر المستشار المالي . —

من هؤلاء الملاك يظهر من الاحصاء المذكور أن:	٧٦٧٢٤٢
يملكون أقل من خمسة أفدنة	٦١١٠٧٤
» من خمسة الى عشرة أفدنة	٨٠٨١٠
» من عشرة الى عشرين فدانا	٤١٢٧٦
» من عشرين الى ثلاثين	١٢٩٢٨
» من ثلاثين الى خمسين	٩٢٩٧
» أكثر من خمسين فدانا	١١٨٥٧

وبمقارنة عدد ملاك الاطيان بالمساحة العمومية المنزرعة وقدرها ٧٥٧١٠٠ ره فدان يظهر أن كل مالك يقتني سبعة أفدنة ونصفاً في المتوسط (١)

فاذا قابلنا بين عدد ملاك الاطيان ، وعدد الزراع في القطر وهو ٢٠٨٠٧٣ ره فدان نفساً ، وجدنا مالكا واحداً بين كل ثمانية اشخاص من سكان الريف

(١) من ذلك ٣٠٠٣٧٣ ره فدان في الوجه البحري و ٣٠٠٣١٩ ره فدان في الوجه القبلي وهذه المساحة المنزرعة تزداد سنة بعد سنة

ومن هذه البيانات يظهر أن عدد صغار الملك كبير بالنسبة الى مركز البلاد ،
ولكن لا ينبغي ان تعطى الارقام المذكورة من المعنى أكثر مما تحتويه .
ففي الظاهر ان سواد الملك الصغار عظيم ، وفي الحقيقة ما زال أكثر
الأطيان بين أيدي امراء الاسرة الخديوية ، وبعض الدوائر ، كالدومين ،
والدائرة السنية ^(١) والمثريين من الأفراد ، وليس في الاحوال ما يدل على
أن الأرض سيزداد تقسيمها بين المقتنين بل هناك ما يشير الى أن الملكية
مهددة بالزوال

أجل ان الملك الصغير قد وجد الامن بعد فقده ، وصار يعامل
بالانصاف ويلقى من الادارة رافة وعدم استبداد ، واذا تقاضى فتحت سبل
العدل في وجه مطالبه ، ولكن داء دويًا ينخر عظم الملكية الصغيرة قد
يفضي الى انقراضها ، الا اذا تدورك ، وذلك الداء هو الربا

(١) مما يتعين ايضاحه ان الدومين والدائرة السنية قد شرعنا تقسمان تقايشهما
الواسعة الى قطع صغيرة وتبيعانها على الزراع بأثمان طيبة ، وبذلك تربحان ربحاً
عظيماً ، وتساعدان على تجزئة الارض

القسم الثاني

حاجات المالك الصغير الى النقود

الفلاح في حاجة أبداً الى الاقتراض . وهو كسائر الملاك يفتقر الى المال لادارة حركة ارضه في خلال السنة . ذلك لان الزراعة لا تؤتي ريعها الا في مواعيت معينة ، اما مرة في العام ، أو مرتين للزراع المصري الذي يمتاز عن امثاله من هذا القبيل . على أن النفقات التي تطلبها الارض مستمرة ، فلا بد للزراع دواماً من تسليف الارض ما تعيده اليه . من أجل ذلك شعر الناس في مختلف البلدان بضرورة تنظيم اعتماد زراعي حتى قيل ان ذلك الاعتماد وجد في الصين منذ الازل (راجع كتاب مسيو شارل جيد: مبادئ الاقتصاد السياسي) وهذا الاعتماد الزراعي قد أنشأته المانيا في صورة شركات تعاونية بين الملاك ، واشهرها ما هو معروف باسم بنوك راى فايزن *Banques Raiffeisen* وهو أيضاً متخذ في فرنسا وايطاليا وغيرها صوراً وأشكالاً متنوعة . أما في مصر فلا يوجد شيء من هذا ، ولم يفتن الملاك فيها للتآزر بينهم على حماية أنفسهم من المرايين ، وعلى تقليل نفقات الانتاج ، وادخال التحسينات المتنوعة التي أحدثها الرقي الزراعي على أراضيهم بالاشتراك في استعمال الآلات ، والاسمدة ، والسكة الحديدية الضيقة وما اليها ، كما أنهم لم يفكروا في جمع كلمتهم لبيع محصولاتهم بثمان مناسب وفيما عدا المصرفاء الزراعية التي تلزم الفلاح بصفته مالكا ، قد أثارته فيه

١) فاما الحصار التي دخلت هذا البلد بكل ما يتبعها من أسباب الترف والتأنق فانها خلقت للفلاح برغم ما في سليقته من الصبر على شظف العيش، والرضى الذي بثه فيه الروح الديني، حاجات جديدة لم تأت موارده على قدرها. فهو اليوم يسافر في السكة الحديدية، وكان يقطع المسافات ممتطياً حماره، أو جملة، أو حصانه بدون أدنى نفقة. وهو اليوم يستخدم البريد، والبرق، ويلبس الملابس الحريرية التي هي أغلى من الملابس الافرنجية المتقنة، وكان قبلاً يكتفي برداء من القطن، أو بجلاية مصبوغة من الصوف، وعلى الجملة فان مطالب العيش قد ازدادت كل يوم وأخذت تحمله ما لم يكن يتحمله في الزمن السابق

٢) ثم ان ميوله الفطرية أيضاً تدعوه الى السرف كما ذكرنا: فبينما تجده يقنع بالكفاف لنفسه، اذا هو ما زال محتفظاً بعادات أسلافه العرب من السخاء و اكرام الوفادة. وكلما يجلس الى مائدته الا وحوله الضيوف يقدم لهم ما وفر وطاب مما تجي، نفقته كبيرة عليه. قال (بيوبك) ^(١) في محاضرة القاها بالجمعية الجغرافية يوم ٢٠ مايو سنة ١٨٩٧ «تحتوي مائدة الاوساط من الناس على ألوان تتعدد وتنوع من الاطعمة، تعدداً وتنوعاً يدهش لهما الاجني كلما رآها فيظن نفسه قد عاد في الزمن الى عصر النهمين الاولين»

يختن الفلاح ولده، او يزوجه او يزوجه احد اقاربه الا بعدين فينفق من سعة ما يستنفد ماله. وكم من أوربي زار مصر وشهد هذه الحفلات فرأى بعيني

رأسه ما فيها من البذخ ، اذ الابواب مفتحة للقاصدين ، وكل يجلس الى الموائد الممدودة مدعواً كان أو غير مدعو ، والعادة من هذا القبيل واحدة في المدن وفي القرى

(٣) ومما يزيد في نفقات الفلاح ما يضطر الى دفعه أحياناً في استرضاء رجال الادارة ولا سيما المسيطرون على الري منهم (١)

(٤) أضف الى ذلك ما حل بأثمان الحاصلات منذ عشرين سنة من الانحطاط الذي يعانيه الفلاح من جرائه أزمة أوشكت أن تصير مرضاً عظاماً ، فقد هبط سعر القطن والحبوب وسائر الغلات هبوطاً فاجعاً ، أشار اليه مسيو بروننت (M. Prompt) في سنة ١٨٩١ ولورد كرومر في تقريره عن سنة ١٨٩٤ فالقطن مثلاً كان القنطار منه في سني ١٨٨٠ - ٨١ - ٨٢ بمتوسط ٢٧٦ قرشاً فنزل تدريجياً حتى بلغ في يناير سنة ١٨٩٣ مائتين واربعة قروش وفي سنة ١٨٩٤ مائة واثنين وخمسين قرشاً . كذلك أصيبت اثمان سائر الغلات من قمح وشعير، وسكر، وفول ، الخ الخ . فالسكر مثلاً : هبط من ٤١ الى ٢٦ فرنكاً للمائة كيلو ، والقمح من ٨٨ الى ٦٨ قرشاً للاردب ، والفول من ٧١ الى ٦٤ (راجع تقرير لورد كرومر السابق ذكره)

وبالتالي هبطت ايجارات الاطيان فان متوسطها كان ١٤٠ قرشاً في سنة ١٨٨٠ فهبط الى ١٠٥ قروش في سنة ١٨٩٠ ولم ينهض الى الساعة . (راجع جدولاً قدمه مسيو بروننت للمجمع العلمي المصري في ٦ فبراير سنة ١٨٩١)

(١) يلاحظ ان هذه الحالة كانت جارية حين تحرير هذا الكتاب اي من نحو ربع قرن وقد تحسنت اليوم تحسناً بيناً مجوز معه القول انها تلاشت أو كادت

(منذ سنة ١٨٩٤) لم يطرأ تحسن وبقيت الاسعار في هذا المستوى المنخفض القليل الجدوى ، خالة أصحاب الاطيان سيئة جداً إن لم نقل انها في يأس ، وخصوصاً زراع الوجه القبلي الذين يستمدون رزقهم من محصول واحد سنوي ما زالت أسعاره في تدهور. هذا الانحطاط العام في الاسعار الذي تأملت منه مصر نيفاً وعشرين عاماً لا يصح نسبته برمته إلى حالة مصر الاقتصادية فان أوروبا تتألم هذا الألم وتشكو هذه الشكوى. وما السبب في حدة هذا الألم ، واستمرار تلك الشكوى ، إلا كون الوحدة الاقتصادية (والمراد بالوحدة الاقتصادية كل جماعة تكفي نفسها اقتصادياً من غير مبادلة مع أية جماعة أخرى مشاكلة لها أو غير مشاكلة) سائرة في سبيل الامتداد، بل متبادية في الانتشار حتى تكاد تم العالم قاطبة. ومعنى هذا انه لا يوجد في أيامنا جمهور مهما بلغت أهميته يستطيع، بسبب تقسيم الاعمال وازدياد هذا التقسيم كل يوم، أن يجد في حيزه ما يسد كل حاجاته. وان اعظم البلدان لتستمد من الخارج كفايتها قحاً وحديداً وقطناً إلى سائر الاشياء الضرورية لتقويم الود

(في الازمنة السالفة) كانت الوحدة الاقتصادية على نقيضها اليوم، وكانت الحالة المثل لا أن تكفي الامة نفسها فحسب بل ان تكون الجماعة مهما قل عددها ، بل العشيرة كذلك ^(١). ولقد كان هذا التضيق في الوحدة

(١) الاسرة قديماً كانت اوسع اشتمالا من الاسرة اليوم ولهذا هي أجدر باسم العشيرة فقد كان للاب سلطان على امرائه وعباله الذين في ولايته وأزواج أولاده وذريتهم والمتبنيين والملحقين بالاسرة Adrogés والعنقاء inmanips والارقاء. ومن المحررين من كان يساعد الاسرة انضواء تحت حق الولاية patronat بموجب قسم يقسمه على خدمة يقدمها بدلا من الاجر

الاقتصادية - على ما لاحظ أحد اساتذتنا في كلية باريس - ضرورة ظاهرة أيام كانت الشعوب تعيش في حرب مستمرة النشوب وكان إذاً كل شعب لا يستطيع الاعتماد الا على نفسه فيما يقوم به أوده، ولا يقدر على ايجاد صلات تجارية ذات بال بينه وبين شعب مجاوره، لاستمرار الخوف على تلك الصلات بين آن وآن من أن تبتهل الحرب، وعلاوة على ذلك فان التوسع في التجارة بين الدول كان يعاق بأن السبل غير آمنة وان وسائل النقل السريعة التي أحدثتها المدنية كانت غير موجودة فالوحدة الاقتصادية كانت قديماً ضيقة النطاق جداً. أما اليوم فهي تشمل جميع الأمم التي يتجر بعضها مع بعض بحيث أننا نقرب من تكون سوق عالمية وحيدة تتزاحم فيها الواردات الآتية من جميع الأرجاء، فيحدث تزاحمها نزولاً في الاسعار. وقد وصلنا الى هذه النتيجة بفضل اتقاننا وسائل النقل والمراسلة اتقاناً أوشك ان يزيل المسافات، ويهدم العزلة الاقتصادية القديمة، وبفضل زوال الحواجز التي كانت تقيمها القوانين في كل مكان لحبس كل منطقة في دائرتها، وجعلها وحدة اقتصادية تكفي نفسها بنفسها. قال مسيو جبريل هانوتو^(١) في محاضرة القاها بمدينة الهافر في ٢٣ نوفمبر سنة ١٩٠٠ « ان طرق المواصلات برآ وبحراً قد امتدت بين القارات فقربت بعضها من بعض، أو شقت بين البحار فجمعتها. فتحت افريقية، واهتزت آسيا في أقاصي فيافيها كأنها تنهيا للحركة النهائية التي ستفضي الى افتتاحها أيضاً، ولن تكون الارض عما قليل الا سوقاً شاسعة الأرجاء.

تجلس فيها الامم حول ميدان واحد ويعرضن بضائعهن
الملاحة التجارية والسكك الحديدية قد مكنت من استثمار اقصى ارجاء
البيسطة ، وادخل جميع مستكشفات العلم الحديث فيها لاستخراج اكثر
ما يتسنى من كنوزها الطبيعية ، وتلك المستعمرات في الاراضي البكرية قد
أخذت بدافع أولئك المستعمرين المقادير تنقل غلات وافرة رخيصة الاثمان ،
ما كادت تترامى الى اسواق العالم القديم لخص اسعار النقل البحري ،
حتى أحدثت فيها اضطراباً عظيماً ، وكساداً شعرت بمفعوله جميع الاقطار .
من ذلك أن القمح في الخمس والعشرين السنة الاخيرة قد هبطت اسعاره
٤٠\ في أهم اسواق العالم . اذ كان متوسط سعره في المانيا سنة ١٨٧٩-١٨٨٢
ستة وعشرين فرنكاً وربع فرنك المائة كيلو ، فأصبح في سنة ١٨٩٥ لا يساوي
الا ثمانية عشر فرنكاً . وفي باريس كانت المائة كيلو تباع بمتوسط ٢٣ فرنكاً
سنة ١٨٩٢ ، فهبطت الى ١٩ فرنكاً و٣٧ سنتياً في سنة ١٨٩٥ ، وذلك برغم
الرسوم الجمركية التي كانت موضوعاً لحماية أسعار القمح المحلي . هذه الازمة
التي فعلت أفاعيلها في كل البلاد قد آذت المنتج المصري ايذاءً كثيراً في حين
أنه كان أقدر من سواه على تخفيف شدتها ، فان تحسين الري قد سهل زراعة
أراض أوسع من التي كانت تزرع ، غير ان الادوات المستخدمة في الفلاحة
لم تزل غير متقنة حتى استطاع يوبل ان يقول « ان الادوات الزراعية
المرسومة على آثار السلالات الانسانية الاولى تكاد تكون نفس الادوات
التي يستعملها الفلاح في أيامنا » ومن هذا نجم أنه وان كانت المساحة
المزروعة قد اتسعت إلا أنها لم تسكفي الضعف الذي أصاب التربة من جراء

استنزافها بلا تعويض . فالإنتاج العام يزداد ، ولكن الإنتاج بالفدان يقل على توالي الزمن ، وهذه هي العلة الأصلية في ضيق حالة الفلاح . ففي اليوم الذي يعني فيه بتسميد الأرض تسميداً يرد إليها خصبها وتستعمل الآلات لتخفيف نفقات الاستغلال تعوض زيادة الربح ما نقص من ثمن الحاصلات وإذا كانت المساحات الشاسعة التي استصلحت اليوم في أمريكا ، وروسيا ، والهند ، والصين ، قد احدثت اضطراباً في أسواق العالم كما قدمنا ، فمن الثابت أن الزارع المصري باستعماله الوسائل الراقية للفلاحة يستطيع أكثر من كل زارع غيره تحمل نتائج هذه الأزمة العامة : إذ فيما عدا قلة حاجاته بالنسبة إلى أمثاله في أوربا فإن أرضه من أخصب الأراضي ، وهذا الخصب معروف في كل مكان ، ومضروب به المثل ، حتى أنه من العبث تكرار القول لتأكيد أن ثروة مصر موفورة في تربتها .

برغم هذه الحقيقة قام دوق دركور الذي ينكر على المصريين كل شيء بحاج أيضاً في خصب أرضهم بقوله « من الخطأ الظن أن تربة مصر ذات خصب ممتاز ، وأن الحاصلات فيها زكية ، فأما القمح فإن الاطيان التي يغمرها فيضان النيل لا تغل منه في المتوسط بحسب الاحصاءات إلا ١٤ هكتولتراً و ٤٠ لترًا للهكتار في حين أن الاطيان الجيدة في شمال فرنسا تغل ٣٢ هكتولتراً وقد يربوا المحصول على هذا كثيراً في الأحوال الملائمة (راجع كتاب مصر والمصريين ص ٢٦٢) (١) »

فليلاحظ أولاً أن دوق دركور يقارن بين متوسط غلة الأرض المغورة

بالنيل والغلة العادية الاراضى الجيدة فى شمال فرنسا ، وانه أغفل عمداً أن يذكر ما اذا كانت الاطيان التى يعلوها النيل من النوع الجيد كالتى يقابلها بها فى فرنسا أولاً . ولو أتى بهذا الايضاح لسكان خطأه اوضح . اذا ان الفدان المسمد تسميداً حسناً فى مديرية المنوفية مثلاً قد يعطى عشرين اردباً ، أى تسعة وثلاثين هكتراً وستمائة لتر ، ولما كانت مساحة الفدان ٤٢٠٠ متر مربع ، فتكون غلة الهكتار ، أى العشرة آلاف المتر المربع ٩٤ هكتراً و٢٤٠ لتر . وبعد ان يحصد القمح من ذلك الفدان يخرج هو ايضاً حاصلًا مضاهياً له من الذرة ، ثم يزرع برسيما ، وكل ذلك فى اثني عشر شهراً ، أى من نوفمبر الى اكتوبر فى السنة التالية . فمن الواضح الجلي ان المناطق التى تسمد ارضها كما ينبغى ، يحى حاصلها عجيباً . ولكن لا بد للمنتج المصرى إلى اليوم الذى يستعمل فيه اصلاح الوسائل الزراعية من ان يتألم من الازمة الحاضرة وقد ازدادت هذه الازمة تعقيداً فى سنتى ١٨٩٩ و ١٩٠٠ بما طرأ على الاسعار من التقلبات الشديدة التى افضت الى خراب الكثيرين من صغار الملاك وكبارهم الذين ضاربوا فى بورصة القطن باغراء سماسة أطمعهم فى المكاسب الطائلة والاثراء المرجو فان دفعوا فى هذا التيار الخطر ، وخرجوا منه خاسرين . فعلى الحكومة أن تضع حداً لهذه المضاربات الجنونية التى أصبحت مقابر الثروات الصغيرة ، وان تنظم البورصة تنظيمًا لا يتسنى معه لمتصيدي أموال الفلاح اساذج الذى يستسلم لهم استسلام الأعشى أن يضحكوا منه ويقتنصوا ماله اقتناصاً

بورصة
القطن

نحن لا نذهب الى أن يجب على المشرع المصرى التمييز بين أعمال البورصة

التي يراد منها الشراء أو البيع الجدى لأجل ، والأعمال الوهمية التي هي مجرد مراهنات على الاسعار واعتبار الأخيرة منها ملغاة لانها تدخل في المقامرة المحظورة، فان هذا التمييز يكاد يكون مستحيلاً. فقد لا تنتهي صفقة بيع جدية لأجل بتسليم البضاعة اذا فضل المشتري أن لا يتسلمها في حالة نزول الاسعار، وان يتحمل الخسارة الناتجة من هذا النزول (راجع كتاب ليون كان وريث في القانون التجاري). ولسنا نرى من جهة أخرى انه يمكن تحريم التعامل بالأجل بيعاً وشراءً، لأن في هذه الطريقة مصلحة كبيرة تسهل المعاملات التجارية. فلا مندوحة اذاً للمشرع المصري من اتباع الخطة المثل التي سار عليها المشرع الفرنسي في سنة ١٨٨٥، واعتبار العقود المؤجلة صحيحة ملزمة، وعدم اجازة قبول الدفع بانها أعمال مقامرة. لكن اذا كانت مقتضيات التجارة تمنع المشرع من التدخل مباشرة في أشغال البورصة فليس بمتعذر عليه أن ينظم وظيفة السماسر بحيث لا يجوز مزاولتها الا للأشخاص الكفاة أو المستقيمين. وانه لثابت ان السماسرة لو كانوا خاضعين لنظام دقيق من وضع الحكومة، أو من وضع هيئتهم نفسها، لقل التماذي في المقامرات، ولتحددت الخسائر فانها قد بلغت من الجسامه حدًا حمل المضاربين على الامتناع عن الدفع معتلين كما اعتل المضاربون الفرنسيون سنة ١٨٨٢ بأن أعمالهم كانت أعمال مقامرة غير ملزمة لهم. وفي هذه البلاد لم يسن قانون خاص لتأييد صحة الصفقات المؤجلة، وحرمان المضارب الدفع بالمقامرة. على ان هذه المسألة منظورة الآن في المحاكم، ورأيها فيها مرتقب باهتمام، وقد أصدرت محكمة مصر المختلطة الابتدائية حكماً غير موافق للمضاربين،

وهذا الحكم اذا قدر أنه غير منطبق تماماً على نص القانون فهو على كل حال فوز للعدالة وسلامة الاخلاق في حالة النجاح اذ أن الاخذ بمذهب أولئك المضاربين الذين يأبون الدفع في حالة الخسارة ولا يعفون عن قبض الارباح في حالة النجاح يكون تشجيعاً لسوء النية ، ومكافأة لفساد الاخلاق . لهذا نعتقد أن محكمة الاستئناف المختلطة لن تتردد في تأييد الحكم الابتدائي اذا رفع الامر اليها (١)

ثم وافقت سنة ١٩٠٠ / منذرة بالقحط ، لان فيضان النيل فيها جاء أوطأ فيضان عرف منذ شرعت وزارة الاشغال في تدوين مقاييس النيل ، فاضطرت الحكومة لانقاذ محصول القطن الى ان تؤخر اطفاء الشراقي ، فتأخرت زراعة الذرة ، وهي القوت الضروري للفلاح ومع ذلك أصاب المحصول القطني ضرر جسيم لا يقدر بأقل من ٢٥ ٪ ، عجزاً ، غير أن ارتفاع الاسعار قد عوض ذلك العجز واسكنه من جهة أخرى احدث صعوداً عاماً في أسعار الماشية والبذور وسائر الحاجيات باطلاقها ، اذ بلغت اثمانها ضعفها فلاقتان كل هذه الطوارئ ، ولسد النفقات المتعددة التي تترتب على الفلاح في مدار السنة ، وجد المالك الصغير مجبراً حتماً على الاقتراض

(١) صدر حكم الاستئناف المختلط فعلاً بعد طبع النسخة الفرنسية من هذا الكتاب بتأييد ذلك الحكم الابتدائي

القسم الثاني الثالث

المالك الصغير والمرابون

ان المصارف والمعاملات الائتمانية التي لا تبلغ غاياتها الا عند الشعوب المتقدمة في مراقي الحضارة ، ما زالت قليلة في هذه البلاد ، والبنوك تبالغ في الحذر من عملاتها ، ولا سيما الفلاح ، فهو في العادة لا يستطيع أن يحصل على النقود الا برهن أطيانه للبنك العقاري المصري ، أو بالالتجاء الى الافراد . أما البنك العقاري فهو يتلقاه أيضاً بالحذر ، ولا يقبل رهناً الا الاعيان التي تثبت ملكيتها بعقود رسمية ، أو بعقود عرفية مضي على تسجيلها خمس سنين ، وهو الاجل الذي يكتسب فيه واضع اليد بسند صحيح حق التملك بمضي المدة ^(١)

ومن جهة أخرى فان أقل مبلغ كان البنك العقاري يقبل اقراضه هو ثلاثمائة جنيه مصري ، الا انه في سنة ١٨٩٩ بعد الحاح ولجاجة من الحكومة

(١) البنك العقاري المصري شركة مساهمة رأس مالها ٨٠ مليون فرنك أسس بموجب امر حال مؤرخ في ١٥ فبراير سنة ١٨٨٦ . وأوشك في أوليات أيامه أن يفلس لعقده عدة سلفيات على أعيان لا قيمة لها . فلاققاء هذا الخطب أصدر في أول مايو سنة ١٨٨٦ اربعمائة الف سند من سندات النصيب قيمة كل منها ٢٥٠ فرنكا بفائدة ٣٠ في المائة يستهلك منها عدد كبير كل عام بطريقة الاقتراع . أما الآن فقد أصبح محتاط كل الاحتياط في معاملاته . على ان تلك الاحتياطات نفسها مع مافيه من التعقيد والتدقيق والسكفة المجاوزة للضرورة تجعل المقرض الصغير يتجنب معاملته

وافق على تقص هذا الحد الأدنى الى مائة جنيه . على أن هذا القدر نفسه لا يزال فوق طاقة الفلاح الصغير . وخلق بالذكر هنا ان الفلاح يخشى البنك العقاري حرصاً على ملكه المرتهن من أن تنزع ملكيته اذا لم يسدد في الميعاد ، وما تعود فلاحنا مثل هذا التدقيق في مواعيد الدفع اذن فلم يكن له بد من الالتجاء الى الافراد ، وهؤلاء من أراد منهم أن يكتفي بفائدة معتدلة لم يقبل اقراض الفلاح لسوء سمعته في مواعيد الوفاء ، ولان توظيف المال بأمان تام مع ربح حلال واف هو ميسور كل اليسر في مصر ، فلم يبق الا فئة المجازفين الذين يرضون معاطاة الاعمال المالية معه على علاقتها وهؤلاء هم فرسان الربا الذين يوسعون له سبل الاقتراض على توقيعه أو ختمه ، ويستغلونه استغلالاً فاضحاً

يفد الى القرية رجل حقير البزة لافتتاح حانوت فيبتدىء بان يبيع على السذج أصنافاً مغشوشة ، وبضائع من أردأ الاصناف بأفدح الاثمان . وهو الى جانب ذلك يبدأ بالمراباة الجزئية معطياً عشرة قروش لياخذ خمسة عشر في نهاية الاسبوع ، أي في يوم السوق الذي يستطيع فيه مدينه ان يبيع شيئاً مما عنده ليفي بما عليه . فاذا حال الحول يكون قد ربح ما يمكنه من توسيع تجارته ومنها التسليف . فلا يعم هذا الرجل الخامل أن يصبح نابهاً معروفاً ، وأن يتلقب بلقب الصيرفي ، وعندئذ يجري على الخطة الآتي بيانها

يحتاج الفلاح الى تقود فيمطيه الجنية الانكليزي بمائة وخمسة وعشرين قرشاً أي بفائدة ٢٧ . ١/٢٠ . واحياناً ٣٠ . ١/٢٠ . وهو نفسه يحرر سنداً بالمبلغ فيوقع عليه الفلاح بختمه آمناً ، جاهلاً ما يخبأه له الصاك ، لانه لا يقرأ . على أن

هذه الفائدة لم تكن في الحقيقة الا جزءاً من الربح الذي يطمع فيه المرابي .
 واليك بيان مكاسبه الاخرى: فهو أولاً يجعل ميعاد استحقاق جميع السندات
 شهر اكتوبر ، أى الشهر الذي يبيع فيه الفلاح قطنه ، والفائدة محسوبة
 عن سنة كاملة أياً كان الوقت الذي يقع القرض فيه ، فان تم القرض في يونيه
 أو يوليه لدفع قسط الاموال المستحق في هذا الموعد فالفائدة تحتسب عن
 السنة كلها ، منع ان الدفع سيكون بعد أربعة أشهر أو خمسة . وكم من خيبة
 وكم من منهية يخبأها للفلاح المسكين شهر اكتوبر — الذي يسميه القرويون
 شهر المرايين — فاذا حل أجل السلفة ، وقد لا يشعر الفلاح بحلوله ، لجهله
 السنة الغريبة ، ولانه غير متعود الدفع في المواعيد ، وغير جنوح اليه ، جاءه
 المرابي يطالب بماله فتى رآه ارتعدت فرائضه . وقد يما كان الدائن الذي يعطل
 يلجأ الى كبير القرية فيأذنه بلا مقاضاة بطرد مدينه من غيطه وبيته
 وبتملكهما . فد كرى هذه الموبقات التى لم يسمع بمثلا أبقت للمرابي مهابة في
 النفوس وبالنظر الى كون الفلاح لم يستعد للدفع فانه يبيع على المرابي قطنه
 بثمان بخس ، سببه الاضطرار من جهة ، وجهل الاسعار من جهة ثانية .
 ومعلوم ان للقطن تقلبات سريعة متعددة في اسعاره ، فالمرابي الواقف على
 تلك التقلبات بما يردده من البرقيات المتوالية يستغل هذه المزية العظيمة
 وربما كانت القرية بأسرها متأثرة لهبوط وقع منذ أسبوع في الاثمان مع
 ان هذه الاثمان تكون قد ارتفعت منذ يومين ولم يحثها نبال الارتفاع ، فعندئذ يأتي
 المرابي ويجعل المديّة في رقبة مدينه مكرهاً إياه على بيع قطنه بأدنى سعر
 وهذا هو الباب الثالث للربح الذي كان طامعاً فيه ، على أنه ليس بالأخير :

فان ذلك الجلال الذي لا يعرف الشفقة يتربص لفريسته ساعة تسليم القطن
ليجهز عليها . القطن يجب أن يوزن والمشتري هو الذي يزن ، فيسرق من
الوزن ما شاء بلا استحياء ، وذلك أن الميزان الغالب استعماله في مصر
ما زال « السيبيا » وهي آلة تشبه الميزان الروماني قديماً ، صعبة التحريك ، لا
يستطاع استعمالها ، أو مراقبتها ، إلا بعد مران طويل

فالحكومة أرادت تخفيف الاستباحات الناجمة عن استخدام « السيبيا »
فهيئت قبائية رسميين وسنت قانوناً لمهنتهم ، وفرضت رسم إبانة يجبي للخزانة . إلا
أن أمراً عالياً صدر سنة ١٨٨٩ جعل مهنة القبانة طليقة ، وألغى الرسم المذكور
كما ألغى الحظر الذي على الأفراد بأن يقتنوا موازين (راجع مجموعة جلال)
فلم يبق من حائل يمنع التجار الذين لا ذمة لهم من السرقة في الوزن ،
فاذا تم ، تمت السرقة بدون أن يشعر البائع بها وقضي الأمر . وأما إن احتج
وعارض أجابه المشتري بصراحة انه يريد أن يترك له مئداراً معيناً من
الأرطال في كل كيس لأن القطن من رتبة واطئة ، أولاً أنه مبلل بالماء .
وفي الواقع قد يضيف الفلاح جزءاً من الماء إلى قطنه ليستعويض بزيادة الوزن
التي تحصل بهذه الاضافة عن بعض ما يتوقع سرقة منه عند تسليم قطنه
للتاجر . على أن حيلته هذه مفضوحة لا يخفى أمرها على المشتري الذي يتذرع
بها ليتدأى في نهب عميله ، وهذا يخضع صاغراً لما للمرابي عليه من السلطان
الأدبي ، ولأنه لا يرى له مصلحة في اغضابه وهو سيكون عن قريب في
حاجة اليه . ولا غرابة ولا عجب . فإن ثمن قطنه لا يمكن أن يقوم بسد
ما عليه وتوفير ما يحتاج اليه من المال لنفقات السنة القادمة ، وقد وقع عليه

عند البيع غبن مزدوج في الثمن وفي الوزن . فيتفق الطرفان على تأجيل جزء من الدين للسنة التالية بحيث ان الفلاح اذا دخل في تعامل مالي مع المربي لا يستطيع أن يرفع ذلك الغل الحديدي الذي يضعه ذلك المربي في عنقه، فتصبح حاصلات أرضه التي كد في اخراجها طول سنته هو وزوجته وأولاده لا تكاد تنفي بفوائد الدين المترتب عليه

فإذا جمعنا في آخر السنة الارباح التي يكون المربي قد جناها وجدناها بالغة من ٦٠\ الى ٧٠\ على أقل تقدير ، وعلى هذا الحساب لا يمضي زمن طويل حتى يكون قد احرز ثروة طائلة فيعود الى وطنه الاصل ليعيش من ريع هذا المال الحلال!

والى جنب مرابي القرى تجدد مرابي المدن والذين ينسجون على مناويلهم
وليسوا بأقل منهم كسباً

قد وصفنا حالة الفلاح التعس اذا استدان وصفاً حقيقياً لا مبالغة فيه . وكل من عاش في القرى زمناً يعرف هذه الاستباكات المخجلة التي تجدد من الامتيازات الاجنبية حامياً وظهيراً، وقوانين البلاد عاجزة عن منعها أو تناول مرتكبيها بعقاب رادع . ويمكننا أن نقول بجرأة أن الفلاح المصري هو بين زراع العالم المتمدين طراً أكبر منحية للربا وهو المخلوق الذي تقع عليه أفظع جنایات السلب والنهب

القسم الرابع

مداواة حالة المالك الصغير

تبيننت الحكومة المصرية من أمد بعيد هذه الحالة التي يعانيها الفلاح صابراً، فلم توفق الى وسيلة ناجعة في علاجها، والحق ان الداء صعب الشفاء الفلاح ليس بالمدين الذي يهضم حق دائنه، إلا ان عيبه الا كبر هو أنه لا يحرص على الدفع في الميعاد. وكلمة غد في فمه تعني خمسة عشر يوماً أو شهراً «لا يقدم النظر في العواقب— كما قال يوبك— بل يستدين ما استطاع بأفحش الفوائد غير مبال بأجل السداد الذي يخبأ له على الدوام أسوأ المفاجآت» وعدم التبصر بالعواقب يتأتى للفلاح من حالته الاجتماعية الشبيهة بحالة الانسان الفطري، كما يتأتى أيضاً من التواكل الذي يدفعه الى قضاء العاجل من حاجاته غير ناظر الى ما وراء ذلك. على أن الانسان يجب أن يألف بحكم التربية، وحكم الاسلوب المعاشي، اجهاد الفكر، ورياضة النفس بالنظر الى المعنويات— وما المستقبل كله إلا معنويات— حتى يستطيع أن يكون متبصراً، ولا يعيش يوماً بيوم. الفلاح لا يزال جاهلاً غير مثقف ينشط لانفاق ما بين يديه غير مهتم بما يأتي به الغد، وشأنه في ذلك شأن الهمجي الذي وصفه مونتسكيو بأنه يقطع جذر الشجرة ليحني ثمرتها (راجع كتاب جيد). فدون مقاتلة الربا والتغلب عليه عقبة كؤود. وسنرى كيف حاولت الحكومة أن تدرك هذا الغرض باحثين في الطرائق التي

اتخذتها لمنع الربا وحماية الملكية الصغيرة ، مستمدين لذلك أصدق الأخبار
من التقارير السنوية التي كان لورد كرومر يصدرها . على أن الحكومة
كانت قبل ذلك أرادت أن تتبين ما اذا كان الزراع يقبلون بسهولة منع
صلاتهم مع الصيارفة الصغار في المدن والقرى ليستدينوا من غيرهم بشروط
أصلح ، وما اذا كانوا وافين الدين أو غير وافين ، لذلك أقرضتهم في سنة
١٨٩٦ على سبيل التجربة مبلغ عشرة آلاف جنيه ، فدلّت هذه التجربة على
أنهم يقبلون جذلين كل ذريعة تمكنهم من الاقتراض بفائدة قليلة ، إلا أنهم
بالرغم من هيبة الحكومة لم يردوا المطلوب منهم الا بمشقة . وفي سنة ١٨٩٨
تأسست شركة مساهمة انجليزية باسم البنك الأهلي المصري جعلت ادارتها
في يد سير الوين بالمر الذي كان مستشاراً مالياً لدى الحكومة المصرية ، وكان
من حذقة المالمين . ولما كان من أغراض البنك المذكور إمداد أصاغر
الفلاحين بتسليفهم لمدد قصيرة ، حاز البنك المذكور موافقة الحكومة
وتعريضها ، لحسابها أن في ذلك حلاً للعقدة التي طالما سعت الى حلها ولم تستفد
فتيلاً . فمن أجل أن يضطر الفلاح إلى الدفع في الاوان ، ويسهل على البنك
تحصيل أقساطه ، استصدرت الحكومة أمراً عالياً ناط بالصيارف الرسميين
جباية مطلوب البنك الأهلي مع أقساط الضرائب العقارية ، فشرع البنك
يجرب الاقتراض في مركز بليس وفيه ثمان وستون قرية منها خمسون يملك
أراضيها صغار الفلاحين . وأخرج ٧٨٠ جنيهًا لألف وخمسمائة وثمانين مالكا
صغيرا في ربيع سنة ١٨٩٩ ، وفي أول صيفها ، وجعلت هذه المبالغ مستحقة الدفع
في خريف ذلك العام ، فأبلغ سير ألوين بالمر لورد كرومر في آخر سنة ١٨٩٩

أنه راض تمام الرضى عن هذه التجربة ، وان المبالغ المقرضة قد حصلت جميعها (راجع تقرير لورد كرومر سنة ١٨٩٩)

غير أن ديون الفلاح من نوعين : أحدهما يشمل المبالغ الصغيرة التي يقترضها في أول السنة وفيها في موسم القطن ، وهذا ما يصح اعتباره رأس مال الحركة لاستغلال الأرض - وثانيهما يشمل المبالغ التي يقترضها في أثناء السنة لأسباب أخرى ، وهي أكبر مقداراً من الأولى ، وذات آجال أبعد . فلو أن عمل البنك الأهلى قصر على تسليف المبالغ التي من النوع الأول لما كانت خدمته للزارع الصغير جديدة بالذكر ، لأن الدين الأكبر والأبهظ لعائق الفلاح هو النوع الثاني ، اذ يكفي أن يدخل الفلاح فيه حتى يؤخذ أخذ القطاة بالشرك فلا مفر له منه مهما قل المبلغ الذى اقترضه في الأصل . فمن أجل ذلك رضى البنك الأهلى أن يقرض ٢٦٧٢٠ جنيهاً تدفع في خمس سنين بمركز بليس

وتختلف القروض التي لحس سنوات عن القروض المستحقة في نفس السنة بأن هذه لا تقل عن خمسين قرشاً ولا تزيد على عشرين جنيهاً ، وأنها تؤدي على توقيع كل من يدفع ضريبة عقارية . أما تلك فتتراوح بين عشرة جنيهات ومائتي جنيه ولا تؤدي إلا على رهن . وكان يخشى أن لا يحني البنك الأهلى من هذه الاعمال الصغيرة ما يوازي تبعه ونفقاته فرأت الحكومة أن تضمن له ربحاً كافياً لتسكنه من الاستمرار في هذا التسليف الصغير ، وتنشل الفلاح من أيدي المرابين ، لذلك أجازت له أن يتقاضى ١\ . بصفة عمولة لوكلائه في الأرياف علاوة على فائدة ٩\ . وهى أقصى فائدة تعاقدية

يحيزها القانون المصرى ، ويقدر أنه يخرج من التسعة فى المائة ٣٠٪. لنفقات البنك فيبقى له ربح صاف قدره ٦٠٪. تخصم منه الديون التى لا يمكن تحصيلها (راجع تقرير لورد كرومر عن سنة ١٨٩٩)

ويرجى أن يستطيع البنك توسيع نطاق التسليف لصغار الملاك وقد بدأ فعلاً باقراضهم فى سنة ١٨٩٩ مائة الف جنيه فى ثلاثة مراكز أخرى: من ذلك ٢٥٠٠٠ جنيه لمدة سنة واحدة ، و ٧٥٠٠٠ جنيه لمدة خمس سنوات ، وقد عينت إدارة البنك موظفين فى الوجه البحرى للتسليف فى عدة جهات واذ أن صندوق الدين قد قبل أن يمد البنك بالمال بفائدة يسيرة ، فينتظر أن تزيد أعمال التسليف التى يرجى منها خير كثير لصغار الزراع

هذا ما عملته الحكومة باتحادها مع البنك الاهلى لمساعدة الفلاح وتخفيف أعباء دينه ، وهى بلا ريب خطوة كبيرة الى الامام ولكننا لم نصل بعد الى اليوم الذى يتسنى له فيه فك القيود التى تعوقه عن التمتع بثمار كده والبنك الاهلى حتى الآن لم يجاوز مرحلة التجربة كما قال اللورد كرومر الذى يرجع اليه الفضل فى إنشاء التسليف لصغار الفلاحين . ولا يمكن الجزم منذ الآن بأن البنك سيجد فى كل الاقاليم ما صادفه من التسهيلات فى المراكز التى ابتداء عمله فيها ، ومن جهة أخرى قد يمضي زمن طويل قبل أن يكسب البنك ثقة الفلاح الذى جفلة الامتياز الممنوح من الحكومة بتحصيل أقساط الدين بالطرق الادارية

ولا غرابة فى خوف الفلاح منها وذكريات قسوة الادارة وعسفها لا تزال عالقة بذهنه فاذا خفض المرابون فوائدهم قليلاً تحت ضغط المزاومة

فضل الفلاح معاملتهم وان تحمل ء أو هـ \ زيادة على ما يطلبه البنك منه
لأنهم ألين مراساً ، فاذا تعذر عليه الدفع في الميعاد لم يتعرض من فوره
للإجراءات الادارية التي تتناول مملوكاته بالحجز ، ثم البيع على وجه السرعة
على أنه يجب على الحكومة ريثما تحل عقدة الربا الفاحش حلاً حاسماً
أن تتذرع بذرائع أخرى لحماية مصالح المالك الصغير وتحسين حاله ، وأول
هذه الواجبات تنوير ذهنه وتعليمه حتى لا يكون طعمة لجميع الذين يستغلون
جهله فيرهقونه بالربا . وعليها أيضاً أن تتخذ الوسائط اللازمة لاطلاع
ساكني القرى على أسعار الحاصلات الزراعية وخصوصاً القطن بطريقة
سريعة مستمرة حتى تمنع المفاجأة والغبن الناجمين عن عدم وقوف القرويين
على تقلبات الاسعار . وأخيراً ينبغي مراقبة الإبانة رقابة دقيقة ، والضرب
بشدة على أيدي المتلاعبين بالموازن

على أن أفضل وسيلة وأخلقها بحماية الملاك الصغير هي تخفيض الضريبة
العقارية التي توقر كواهلهم . وتلك الوسيلة تقضى بها الضرورة لأن الضريبة
العقارية ثقيلة إلى حد أنها أصبحت غير محمولة في حين أنه لو فرضت اتاوات
خفيفة على منتجات سائر الموارد الاقتصادية لأمكن تخفيف عبء الضريبة
العقارية ، مع زيادة في دخل الخزانة . وانه لمن الظلم البين أن تعفى من كل جباية
ايرادات التجارة والصناعة والحرف الحرة والسهام التي تكون الثروة المنقولة
تلك الثرة التي تزداد الآن ازدياداً كبيراً في القطر ويلقي كل حمل النفقات
العامة على ظهر الفلاح . مع أن مصلحة هذه البلاد الاقتصادية التي تعيش
من زراعتها تقضي بتخفيف ذلك الحمل عن الارض ما تيسر بقصد التشجيع

على استعمال الادوات الزراعية المتقنة الكثيرة الثمن . أما هذا التجني على
الزارع بارزاحه تحت الجانب الاكبر من النفقات العامة ، فعلاوة على ما فيه
من الجور هو ايضاً مناف المبادئ الاقتصادية ، لانه يثبط الهمم ، ويحول
دون ادخال التحسينات ، واستعمال رؤوس الاموال الكبيرة في الاعمال
الزراعية أحوج ما هي اليها في مصر لبقائها على قدمها منذ الازل

ولكن إذا نظرنا الى المسألة من جهة الذين يتحملون هذه الضريبة
العقارية أكبرنا فدايتها لانها تقع كلها على مالك الاطيان الذي يصعب
عليه أن يلقي جزء منها على المستأجر وعلى المستهلك ، لما ذكرناه آنفاً من
استحكام الازمة التي تعانيها البلاد منذ عشرين عاماً ، وقد نزلت بأسعار
الحاصلات الزراعية واجر الاطيان نزولاً كبيراً

إن الطريقة التي جرت عليها الحكومة في وضع الضرائب بمصر تشبه
أن تكون طريقة « الضريبة الوحيدة » على الارض وهي الطريقة التي حبذها
مذهب « الفيزيوقراطيين » ومستر هنري جورج الاقتصادي الاميركي
الشهير ، فهي محل لجميع الانتقادات التي وجهت بحق الى المذهب المذكور ،
واكبر عيوبه أنه يثبط التقدم الزراعي بحرمان المالك ما يكسبه من الزيادة
في ثمن أرضه بفضل كده ، وببذل ماله (جيد - في مبادئ الاقتصاد السياسي)
غير ان الحكومة المصرية والحق يقال قد تنبعت من أمد الى عيوب
نظام الضرائب وما ينجم عنه ، لكنها وبالله اسف غير قادرة على اصلاح هذا
النظام وتوزيع النفقات العامة توزيعاً يكون أدنى الى العدالة ، اذ الامتيازات
الاجنبية التي امتدت في هذه البلاد امتداداً مجاوزاً للحد ، وتدخل

أوروبا في كل مصالحنا منذ أصبحنا مدينين لها (في حين نرى كثيراً من
البلاد تتخلص من الدين بشهر افلاسها) هما قيدان ثقيلان يقيدان
حرية حكومتنا

خرجت مصر بقانون التصفية من الورطة المالية التي كانت واقعة فيها،
« وفوائد دينها مخفضة تخفيضاً كبيراً فأصبحت قادرة على القيام بتعهداتها مرة
أخرى ، ولكنها خرجت منها أيضاً مغולה اليدين غير قادرة على التنفس
بدون اذن من أوروبا » (راجع كتاب إنجلترا في مصر لسير الفريد ملتر) وقد
نجمت عن ذلك من الوجهة الدولية حالة شاذة أشبه بحالة المحجور عليه ،
انتقصت ولاية الحكومة لامر نفسها ، كما أنها أضعفت سلطانها ومهابتها
وعاقت بالتالي نمو قواها الاقتصادية

ولكي يستطيع تخفيض الضرائب العقارية يجب خلق اتاوات جديدة
والاجانب لا يمكن إلزامهم بهذه الاتاوات إلا إذا وافقت دولهم فالحكومة
مرغمة إذاً على الاحتفاظ بالضريبة العقارية كما هي ، لأنها مع فداحتها تشمل
الاهلين جميعاً ، أما اذا استعاضت عن بعضها بالاتاوات يدفعها فريق من
سكان القطر دون الآخر كان ذلك هو الظلم بعينه

في سنة ١٨٩١ على أثر مفاوضات طويلة شاقة صدر أمر عال يفرض
على الاجانب رسم « الباطنطا » وقد وافقت عليه الدول . فجاء ذلك عدلاً
اذ المصريون كانوا يدفعون هذا الرسم ولم يكن جائزاً استمرارهم في دفعه
دون الاوربيين مع انه كان خفيفاً محمولاً . على أنه لم يكد هذا الامر العالي

ينشر حتى ثارت ثائرة الاحتجاجات، وعانت من أجله الصيحات، فاضطرت
الحكومة الى الغاء الباطنطا عن الوطنيين والاجانب معاً
وهذا الامتياز الذي يتمتع به الاجانب بأن لا يكونوا خاضعين لضرائب
البلاد، أصبح الآن شذوذاً لا ينطبق على حالة الزمن (Anachronisme) وربما
كان معه عذر حين وجوده، لان الاجانب يومئذ كانوا فيه مرجوحين بالنسبة
الى الوطنيين ولم يكن لا وئلك ما لهؤلاء من المزايا، أما اليوم فالاجانب
ينتفعون بكل مزايا النظام الحالي كما يتمتع به الوطنيون أنفسهم أو أكثر، فلماذا
لا يتحملون نصيبهم من النفقات العامة؟ ولماذا توضع كل هذه القيود المذلة
في اقدام الحكومة المصرية؟



الفصل الرابع

الفلاج عاملاً زراعياً

إذا قابلنا الأرقام الواردة في الإحصاءات الرسمية التي عملت في سنتي ١٨٨٢ و ١٨٩٧ تحت إدارة مسيو بوانييه بك وجدنا أن عدد الزراع في سنة ١٨٨٢ كان ١٩٩٦٧١ مليون نفس ووجدنا أيضاً سواد الزراع في إحصاء سنة ١٨٩٧ — ١٩٠٧ ر ٢٠٨٠ أي بنسبة ٦٣٨ \. من مجموع السكان الذي بلغ في السنة المذكورة ٩٠٥ ر ٧٣٤٩ نفس. فعدد المشتغلين بالفلاحة قد ازداد في خمس عشرة سنة زيادة مرموقة. وكذلك ازدادت نسبتهم أيضاً بالمقابلة مع عدد السكان في المدن

هذه الدلالة الناتجة من الإحصاء ذات شأن كبير من الوجهتين الاقتصادية والاجتماعية ، لأنها تظهر أن مصر لم تصب بذلك التغيير الخطير الذي طرأ على التكوين الداخلي في الشعوب الأوروبية بارتحال أهالي القرى إلى المدن ، وهجرهم الحقول . وهذا الارتحال المستمر بما يحدثه من التأثير في الرفاهة العامة ، وبما يفضي إليه من اختلال التوازن القومي يعد من أهم الحوادث الأليمة التي يختتم بها هذا القرن الذي كثرت علينا مفاجآته وغرائبها كما قال بحق مسيو لويس فوارين في كتابه « أزمة القرى والمدن » (راجع مجلة العالمين عدد ١٥ يونيه سنة ١٩٠٠)

ولاظهار مميزات هذا التطور بجلاء تقارن بين الأرقام التي جاءت بها

الإحصاءات المصرية وبعض الأرقام التي نقتبسها من مقال مسيو لويس
قوارين المذكور . ففي إنجلترا سنة ١٨٩١ كانت نسبة سكان القرى ٤٩ \
فزلت في سنة ١٨٨٨ إلى ٤٠ \ . فقط . وفي ألمانيا كانت تلك النسبة ٦٣٩ \ .
سنة ١٨٧٢ فأصبحت ٥٦٣ \ . سنة ١٨٨٥ ٩٦٠ \ . سنة ١٨٩٠ وقد
هبطت هذه النسبة الآن في ألمانيا إلى ٥٠ \ . وفي فرنسا كان عدد الزراع
سكان القرى سنة ١٨٨٦ - ١٧٧٠٠٠٠٠ فهبط في سنة ١٨٩١ إلى ١٧٤٠٠٠٠٠٠
يقابلها ٢٠٩٠٠٠٠٠ للمهن الأخرى

فعلام بهرجة المدن التي تجلب القرويين إليها بقوة لا تقاوم لم تغر
فلاحنا المصري؛ لذلك عدة أسباب: أولها حب الوطن وهو ذلك الحب الشديد
الذي يقيد الفلاح بأرضه وأسلوب عيشته ، مضاعفاً بتعففه الفطري الذي
يدفعه إلى ازدهار زينة المدن وصرخها . وثانيها وهو الأهم والأولى بالتقديم
أن الزراعة هي المورد الأصلي للعمل في بلاد خلو من الصناعات الكبرى
التي تجتذب القرويين بما تهيه لهم من الأعمال السهلة المستديمة الوفيرة الكسب
وإلى هذين السببين تنضم أسباب ثوان ستؤخر هجرة سكان الريف
إلى الحواضر :

ان التعليم الذي انتشر في جميع طبقات الأمم الأوروبية خصوصاً حيث
جعل التعليم إجبارياً وفتح تجاه الفلاحين أبواباً رحبية للأمال والمطامع قد
أغراه بالقاء الفأس والتوجه إلى المدن حيث يفسح أحياناً مجال الفوز
للطامعين . وفوق ذلك ان الانظمة الديمقراطية ، والانتخابات العامة . جعلت
كل فرد مرشحاً لأعلى المناصب وإدارة شئون الدولة . وهذا السراب البراق

قد أخذ مأخذه من النفوس ، وأثار فيها الشهوات . أما فلاحنا فلا يزال أمياً
قنوعاً بعيداً عن المآرب السياسية لا مطمع له في تولى الشئون العامة . بل
كل ما يطمح إليه هو أن الذين يتولون تلك الشئون يدعونه يعيش
عيشته في رضا وسلام

كل هذه العوامل تبين السر في وفرة سكان قرانا . وفيها أيضاً ضمان
للمستقبل من حيث دلالتها على أن الزراعة المصرية ، الى زمن بعيد ، قد
لا تتأذى من قلة الأيدي العاملة ، تلك القلة التي تشغل جداً أذهان
الحكومات والاقتصاديين في أوروبا

ان سكان القرى عندنا فريقان : ملاك يعيشون من ريع أطيانهم ،
ومستأجرون وعمال ، والسواد الأعظم انما هو من العمال ، وهم قسمان أصليان
مقيمون على الدوام في أبعاديات الملاك يزرعونها « بالمناج » أو باليومية ،
ومنقطعون يكرون كدهم اليومي بأجور تختلف باختلاف الجهات وضرورة
العمال وكثرة عددهم أو قلته . وعلى كل حال قلما تزيد أجرة الواحد منهم في اليوم
على ثلاثة قروش . وفي القسمين التاليين سنرى ما حال هذين الفريقين من
العمال الزراعيين



القسم الاول

العمال المرتبطون بأبعاديات الملاك

إن الملاك الذين يستغلون أطيانهم بأنفسهم ، والاشخاص الذين يستأجرون تلك الاطيان منهم ، يستخدمون أحياناً الأعمال الزراعية عمالاً يقيمون في المساكن المبنية عليها مع نساءهم وأولادهم . وهي مساكن ضيقة حقيرة ، أتينا على وصفها في الفصل الذي تكلمنا فيه على الفلاح في عيشته البيتية ، وأما العقد الذي يجري على موجه العمل فهو شفوي دواماً وله أشكال متعددة ولكنها ترجع كلها من حيث مبادئها الاساسية الى نموذجين :

(١) العمل بالحصّة (المناج)

(٢) العمل باليومية

(١) العمال بالحصّة: يعمل للعمال الذين يشتغلون بالحصّة الربع أو الخمس ، أو السدس ، من جميع حاصلات الارض ، أو أقل من ذلك أحياناً ، تبعاً لمصيب الاطيان التي يزرعونها ، ولكن متوسط هذه الحصّة يرجع الى نحو ثمانية جنيهات فيما عدا القطن فانهم يتسلمون حصتهم عيناً وقت تخزين الغلال من قمح وشعير وفول الخ . . . أما القطن وهو الجزء الاكبر في ايرادهم ، فان صاحب الارض يستولي عليه ويبيعه بالاثمان التي يستصوبها ويحاسب

مما له على نصيبهم في الثمن . على أنهم لا يقبضون من هذا الثمن شيئاً ، وذلك
لأن العامل يتسلف (يستجر) من صاحب الأرض كل ما يحتاج إليه في السنة ،
من ثمن كسوة وغذاء وحاجيات آخر ، وهذا التسلف يرصد في دفاتر الزراعة
ليخصم في نهاية السنة من ريع القطن . وأن ما يأخذه العامل من أصناف
عينية كحبوب وغيرها يقدر صاحب الأرض ثمنه كما يشاء بدون مراجعة
ولا معارضة من العامل ، ويؤلى على حسابه أيضاً ما ينفق للأجراء الذين يستخدمون
لمساعدته في أعمال الغيط خصوصاً عند جني القطن الذي يتطلب عدداً كبيراً
من الأولاد يؤتى بهم من الجهات المجاورة . وهذه الكلفة كبيرة قد تستغرق
خمس حصة الزارع في القطن

فبعد خصم كل هذه المبالغ يندر جداً أن يبقى شيء للزارع لا سيما
إذا كان صاحب الأرض ممن لا تراجعهم ضمائرهم ، والغالب أن يرصد
الحساب بدين يتخلف على الزارع يرحل إلى العام التالي ، وكثير من الفلاحين
اشتغلوا بالخدمة أربع سنوات أو خمساً وعادوا مدينين بمبلغ طائل . هذا يفسر
لنا كيف أن العمل بهذه الطريقة لا يكون ذا ثمرة جيدة فانه وهو شبيه
بعمل الأرقاء يتطلب ملاحظة دقيقة متصلة حتى تقبل الزراعة ، ولا غرابة
فالرجل الذي يعمل لتفادي الموت جوعاً لا لأمر آخر ، أميل بطبعه إلى
الاهمال والكسل . ولو كان غير ذلك لكان موضع العجب لأن الاخلاص في
في هذه الدرجة فوق فطرة الناس

وفي مقابل ذلك الجعل الزرى ينصرف الفلاح بكليته لخدمة سيده
وحاله تكون أشبه بحال « احلاس الأرض » في القرون الوسطى . وقدم بك

في الجزء الأول من هذا الكتاب وصف مصر في عهد المماليك ورأيت أنها تماثل من وجوه « النظام الاقطاعي » الذي كان ساريًا في أوروبا . وهذا النظام قد زال الآن . غير انه قد ترك آثاراً باقية نستشعرها في صلات صاحب الأرض بملكه الذين يؤدون له جميع الخدم والسخر ، ولا يملكون لانفسهم دونه شيئاً ويستمدون منه كل ما يفتقرون اليه

وللمالك في أرضه حق المقاضاة ينتحله فاصلاً في المنازعات ، متدخلًا حتى في أخص الشئون البيتية ، وبالجملة فان له جميع الحقوق والامتيازات التي كانت للسيد في العهد الاقطاعي . وان سلطانه المطلق لا يقتصر على العامل بل يمتد الى زوج العامل وأولاده يستخدمهم في الأرض أو في شئونه الخاصة كما يشاء

على ان القانون لا يعترف له بشيء من هذه الامتيازات التي يدعيها ، وانما هي بقايا من تلك الأساليب القديمة التي لم تقو عليها الاصلاحات الحديثة ، لما في العادات من قوة الاستمرار . فان ناموس « التطور المتعاقب » قد قرره المتأخرون من علماء الاجتماع كبداً قطعي وقد وصل علم الاجتماع هذا بالتحريات المتعددة والاستقصاء الطويل الى تقرير أن الانظمة لا يخلف بعضها بعضاً طفرة وبلا تخلص ، وأن الأساليب المتخذة اليوم ، فيها آثار أساليب الامس كما فيها أيضاً جرائم الأساليب التي ستتخذ غداً . فاذا جاء اصلاح للحلول محل نظام عتيق تقلص هذا النظام ابتداء من الحواضر التي يقاتله الناس فيها قتالاً شديداً فيترجى الى القرى ويعيش فيها آمناً أعواماً طويلاً . ومن ثم نجه أن الامتيازات الاستبدادية في النظام القديم لما حوربت في المصالح

الحكومية ، وفي المدن الكبرى ، لجأت إلى القرى ، ووجدت فيها جواً
صالحاً لمقامها ، لان فاقة الفلاحين حملتهم على قبول تلك العبودية باعتبار
أنها تضمن لهم على الأقل الكفاف من القوت ، وتضمن لهم أيضاً حماية
صاحب الارض من استباحات لا تحصى كانت تقع عليهم من قبل
فالرجاء والخوف اللذان يعلقان بأذهانهم من اسم صاحب الارض هما مما
يقضى له عجباً ، إذ لا تجد فيهم من يفكر في الشكوى من هذا السيد ، أو في
الثورة عليه إذا وقع بهم وقديماً كان مثل هذا العاتي يضرب الرجال الى نزف الدم
ويعذبهم لأوهى الاسباب تعذيباً قد يفضي الى الموت ، ولا يبدو عليه من
ذلك تأثير . أما اليوم فلا يمضي المالك في غلوائه الى هذا المدى ، لكنه لا
يخشى رفع السوط لتأديب عامله ، وله حين يشاء أن يطرده مجرداً من كل
ماله : و آخر مجهود العامل الذي أرهقه الاستبداد وراء حدود صبره الجميل
أن يفرّ ليلاً مغافلاً الحراس حاملاً ماله من المتاع ، غير أنه اذا استطاع
الهرب من مالك وقع أحياناً في أيدي مالك أشكس منه فيكون قد استجار
من الرمضاء بالنار

هذه الحالة التي لا يحسد عليها العامل بالخصّة قد تكون أقل مساءة
من سواها ، لانه مضمون له فيها قوته الضروري والمالك مجبر على تغذيته
مهما ثقلت ديونه مخافة نقصان اليد العاملة وبوار الحقل ، على أن الفرار لم
يكن ميسوراً للفلاح من قبل ، اذ كان سيده لا يعدم وسيلة عند حاكم له زلفى
اليه فيأمر الشرطة بالبحث عن الهارب واعادته الى مكانه بعد أن يقتصوا
منه مفضّعين أما الآن فالفلاح وان كان رهين الارض وصاحبها ، يقدر على

الابتعاد للتخلص من هذا القيد المزدوج ، وليس للشرطة دخول في الامر .
المالك أن يقاضيه مدنياً في استنجاز ماله عليه ولكنه معدم لا يعبأ
بالمقاضاة ، والحكم الذي يصدر عليه بالدفع يذهب هباء منثوراً

(١) العمال باليومية المقيمون في الاطيان : غير قليل في التفاتيش
الواسعة ما يستغل وعامله باليومية لا بالحصّة . وحالة هذا العامل تختلف عن
حالة العامل باليومية الذي سيأتي الكلام عليه في القسم الثاني من هذا الفصل
بأنه مقيم في الاطيان هو وعيائه

فالاتفاق الذي يجري عليه الاستغلال بهذه الطريقة في العادة هو أن
تستأجر كل عيلة من عيلات العمال عدداً من الافدنة بنسبة عدد أفرادها
وعليها في مقابل ذلك ان تضع تحت تصرف صاحب الارض عدداً معيناً
من العمال يستخدمه في غيطه متى شاء ولهم أجر يومي متفق عليه لا يتغير
في مدى السنة ، بالتبعية لو فرة الأيدي العاملة أو قلتها ، وهذا الاجر يتراوح
عادة بين قرشين وثلاثة قروش . تخصم من الايجار المطلوب للمالك ، ومن
الديون الاخر التي تكون له على العيلة . مع ان ربح العامل باليومية أقل في
الغالب من ربح العامل بالحصّة ، وأنه خاضع لنظام صارم ، وأدنى اهمال يقع
منه يكون جزاؤه خصم بضعة أيام من أجرته

ومن البديهي أن هذا العامل الذي لا يشارك صاحب الارض في العلة
لا يهتم من أمرها شيء ، فهو لا يعمل بذشاط ، بل يفرط في واجباته كلما أنس
تراخياً في ملاحظته ، لذلك تجد في التفاتيش التي تستغل على هذه الطريقة
عديداً من المستخدمين لا عمل لهم سوى مراقبة عمال الغيط مراقبة دقيقة متناهية

في الشدة. وقد تغرى هذه الطريقة هؤلاء المستخدمين بسرقة المالك ، وذلك بحسابته على عدد أزيد من عدد العمال الذين يشتغلون حقيقة في الغيط على ان مجال السرقة من هذا الباب ضيق ، لأن العرف الزراعي قد قدر لكل عمل من الاعمال الزراعية عدداً محدوداً من العمال ، فاذا تجاوز المراقبون الزموا بالفرق

وبالجملة فإن طريقة استغلال الأرض بعمال اليومية تقتضي ملاحظة أدق وعدداً أكبر من المستخدمين ، ولكنها مفضلة على سواها في التفاتيش الواسعة ، لأن أجرة العمال ومرتبات المستخدمين مهما بلغت لا تكلف المالك ما يخرج للعمال بالحصصة من حاصلات أرضه

وأما حالة أولئك العمال الذين يشتغلون باليومية فهي أحسن من حالة العمال الذين لا يقيمون في التفاتيش ، لأنهم يجدون أمامهم عملاً يشغلهم طول السنة ، وإذا كان أجرهم قليلاً فلهم عوض من هذه القلة في انخفاض أجرة الأرض التي يعطيها المالك لعمالهم فإنه يتجاوز لها عن ثلث ايجار المثل . بل عن نصفه أحياناً . وفي هذا التجاوز مصلحة له لأنه يقيد به عامله ، فلا يجنح الى الهرب وترك أرض يزرعها بإيجار رخيص مهما وقع عليه من ضروب العسف وسوء المعاملة . هذا ولأن النزول عن شيء من أجر المثل يقابله رخص الاجر اليومي للعامل لا يلحق بالمالك أي غبن أو ضرر

لقد حاولنا في هذا القسم أن نصور حالة العمال الزراعيين المأجورين باليومية ، المقيمين في التفاتيش إقامة ثابتة وبيننا شروط العقد الشفوي المعقود بينهم وبين الملاك ، تلك الشروط التي تتنوع كل التنوع ، والتي

لا يحني من ورائها الفلاح سواء اشتغل بالحصّة أم باليومية ، أم بالمقولة كما يحدث أحياناً ، سوى الجزء الزهيد الذي يفي أدنى وفاء بقوته الشظف ، وبسد حاجاته القليلة جداً . وفي مقابل ذلك يسام هذا المسكين الطاعة العمياء للمالك ، ويتحمل أوامره ونواهيه بلا تعظم ، وأفقاً نفسه على خدمته مرصداً لها قوى عياله

القسم الثاني

عمال اليومية : نير المقيمين في الضياع ^(١)

إلى جانب العمال الذين يستخدمهم أصحاب المزارع بالحصّة أو باليومية ، يرى جمهور من أبناء الريف لم يوفقوا إلى عمل مطرد في مكان ثابت فهم لا ينفكون عن البحث عن عمل ، وهؤلاء هم الذين يصح أن نسميهم بالمياومين الرحّل . هذه الفئة هي بلا ريب أتعس الفئات ، ولولا القناعة المضروب بها الأمثال فيهم ، ولولا الاعتدال العظيم الذي يمتاز به جو مصر لكان السواد الأعظم من هذه الفئة في جيش الغضاب الجياع ، ولكن يدرك هذا الخطب السببان الاتقان مع سبب آخر ، هو التضامن الذي أشرنا إلى مزاياه سابقاً ، والذي يقي الجهال من العمال عذاب الموت سغباً : إذ لا يعدم منهم قريباً أو جاراً في ميسرة يبذل له عن سماح كسرة الخبز التي تحفظ رmqه . ذلك التضامن هو الذي يحل بعض الشيء محل تقابات العمال ،

(١) الضيعة : هي المسماة عرفاً بالعزبة ، أو الأبعادية

وشركات التبصر والتعاون الموجودة في البلدان المتقدمة ، والتي لا تزال غير معروفة في مصر

يكثر هذا النوع من العمال في الوجه القبلي حيث الأرض المزروعة ضائقة بالرجال العائشين عليها ، وحيث لا تستغل التربة إلا بما يسهل استنباته ولهذا يقل القطن فيها ، وهو من أشق الزراعات وأدعاها إلى العناية المتصلة ومن ثم يكون زمن العطلة في الوجه القبلي أطول أمداً منه في الوجه البحري ولا مصلحة للملاك في الاحتفاظ بعدد كبير من العمال الثابتين ، إذ أنهم حين يحىء وقت الحصاد ، أو تجد أشغال معجلة ، يطلبون فعلة مساعدين فيستخدمونهم إلى انقضاء تلك الأشغال

فحالة العمال الرُّحَّل هي إذاً من أسوء الحالات ، إذ هم يتألمون في مدة العطلة الطويلة من القعود أو من اضطرابهم إلى جوب القرى واحدة بعد واحدة في التماس شغل قد يتعذر عليهم وجوده. وهذا الانقطاع عن الشغل كثيراً ما يجلب عليهم المضار ومنها تخفيض أجورهم إلى المثالة متى صادفوا مرتزقاً وهذه نتيجة لا مندوحة منها ينتجها ناموس العرض والطلب ويوقعهم فيها افتقارهم وهم أشتات بأئسسون إلى الإذعان لما يحتمه عليهم المالك القدير . ومن هنا قد ترتب بقاء الأجور في مصر مع غلاء العيش على انحطاطها الزرى . لا يربو أجر العامل فيها على ٧٥ سنتيماً في اليوم ويومه اثنتا عشرة ساعة أو تزيد أحياناً

ذلك الاجر المنحط يناقض مناقضة ظاهرة الارتفاع المطرد في أجر اليد الزراعية التي أصبحت في أوروبا شديدة الغلاء شدة مرهقة وبالرغم من كون

فئات الاجور تختلف اختلافاً كبيراً بالتبعية للاحوال المعاشية بلغ المتوسط العام لازدياد الاجور منذ أربعين سنة ١٩٠٦ / ٠ ولم يتقاعس الاجر الزراعي عن السير في هذا المعراج اللهم الا في جهات من المانيا وايطاليا بقي فيها العامل الزراعي يتقاضى أجراً منخفضاً جداً
ومن أين تأتي هذا التناقض ؟

أولاً بمقتضى المبدأ الاقتصادي القائل « ان جميع الامور الاقتصادية تماسك بحيث ان زيادة الاجور في أحد الفروع تجر حتماً زيادتها في الفروع الاخر » وذلك عملاً بناموس العرض والطلب الذي يسيطر على جميع العوامل الاقتصادية . هذا الناموس يفعل في توازن الأجور فعل الصلة التي تصل انائين مختلفي الامتلاء في مساواة امتلائهما . ومما يساعد على ذلك التوازن أن تقدم وسائل الإذاعة ووسائل النقل المتقنة التي عمت بلاد أوربا تمكن طوائف العمال من معرفة الجهات التي تكون الاجور فيها مرتفعة ومن الانتقال اليها بسرعة . فينجم عن ذلك انخفاض يسير في الاجور حيث يتوافر العمال وارتفاع في الاجور في الجهات التي نرحوا عنها فقلت فيها اليد العاملة . أما في مصر فجميع الاجور سواء في المدن أم في القرى منخفضة جداً وهذه هي علة عدم متابعة الاجر الذي يصيبه الفلاح بالازدياد للاجر الذي يصيبه أمثاله في اوربا

الى السبب العام الآنف بيانه تنضم أسباب أخر افضت الى ارتفاع الاجور الزراعية في اوربا . فمن جهة النقابات الزراعية بما بذلته من الجهود المستمرة قد ساعدت مساعدة كبيرة على تقرير أجور أوفى بالمطالب

ومن جهة أخرى أعمال الحقل في أوروبا تعطل مدة طويلة من السنة بحيث ان الزراعة لا تستطيع ان توجد عملاً مستمراً لعمالها ، فمن المعقول ان الاجر الذي يعطاه أولئك في بضعة أشهر يكون كافياً لسد جميع حاجاته طول السنة ، ومن أجل ذلك وجب أن يكون مرتفعاً . على أن مدة العطل في مصر قصيرة جداً ، وان كانت في الوجه القبلي أطول منها في الوجه البحري . بيد ان وفرة اليد العاملة في الصعيد على ما سبقت اليه الإشارة ، تعاكس اعتبار طول العطلة ، ولا تسمح بارتفاع الاجور .

هذه الملاحظات ليس لها شأن علمي فحسب ، بل هي توصلنا أيضاً الى استنتاج عملي هو أن الاجور الزراعية ستبقى عندنا زمناً طويلاً في مستواها الحالي دون أن تقوم عليها احتجاجات قوية من جانب العمال ، لان عزلتهم مضاعفة لهم ومشكلة كل نشاط وعزيمة فيهم . فاذا كان هذا الاستنتاج مطمئناً للذين يستغلون الأرض ، واذا كان فيه ضمان للسلم الاجتماعي الا انه موجب للأسف من وجهين : أولهما أن الطبقات العاملة تحتفر بينها وبين المالك هوة واسعة ، وفي بلاد كهذه نظامها يرتكز قانوناً على المساواة بين جميع أعضائها مجتمعها ولا يقبل تفاوتاً في المحتد أو الجاه ، تخلق ارسقراطية المال ، وهي أشد صلفاً وايداء للنفوس من تلك . ان ضمير الانسان ليغضب اذ يرى بجانب ذوي الثراء جماعات وفيرة لا يعادل جهلها الا فقرها ، وليس لها أمل في تحسين حالها قريباً ، مقضياً عليها بشظف العيش وشقائه ، وهذا الشقاء لا يستفز العواطف البشرية بانفرادها ، ولا يجرح مبدأ المساواة الذي هو تاج المدنية

فحسب ، بل يجب أن ينظر اليه بتهيب شديد من حيث عوقه تقدم البلاد
في السبيلين ، الاقتصادي والاجتماعي

وما دامت طبقة العاملين الكادحين لا تؤجر أجراً وافياً فهي تصرف
عن الترقى العام. ولا ينتظر من ثم أن تنمو مواهب القطر الاقتصادية
ومصادر الثروة فيها نمواً معتدلاً . على اننا وان كنا لا نطلب لهذه الطبقة
أجراً فادحاً يثنى ذويع الاموال عن استثمارها في الاراضي الزراعية التي
ترزح تحت اعباء الضرائب الثقيلة : لنا ان نطلب بحق أجراً اكثر تناسباً
مع الخدمة التي تؤديها ، ومع المعيشة التي يتعين ان يعيشها كل مخلوق عاقل
في هذا القرن : قرن الحضارة والنور



الفصل الخامس

الفلاح والاشغال العامة

القسم الاول

السخرة

قبل البحث في الطريقة المتبعة اليوم لإجراء الأعمال العامة، قد يكون من المفيد أن نلقي نظرة على السخرة التي كانت تنجز بها تلك الأعمال، وأن نذكر الوسائل التي اتبعت لابقائها

كانت السخرة متخذة لإجراء الأعمال العامة، والأعمال التي تخص الافراد أيضاً، فهي في نوعها الثاني من بواقي « حقوق السادة في العهد الاقطاعي » وقد بقيت معمولاً بها في أوروبا إلى انتهاء ما يسمونه « بالقرون الوسطى ». كانت سخرة السيادة في الأصل فوزاً للحرية على مبادئ الاستعباد العبيدة وتخفيفاً لوطأتها. وكان الملك يبيع لبلاد مملكته حقوقها المدنية. وكان السادات يبيعون « لأحلاس الأرض » صكوك الإعتاق. وبالنظر إلى تواتر تزيف السكة في ذلك العهد كان السادة يشترطون الدفع في أيام معينة من العمل بدلاً من تقاضي ثمن الاعتاق نقداً. وهذا ما كانوا يسمونه « بالسخرة الشخصية » وإلى جنب هذه كانت السخرة العينية المطلوبة على العقار المبيع بهذا الشرط وكانت تلزم كل من انتقل إليه ذلك العقار

هاتان السخرتان لم يفرق بينهما في آن من الوجهة العملية : لأنهما كانتا تؤديان في عدد معلوم من أيام العمل التي كان للسيد أن يطلبها مجانياً في الوقت الذي يريده ولأى نوع من العمل يختاره . فالمسخر وهو خاضع لأهوائه يعمل أحقر الأعمال وأدناها ولا يستنكف من قضاء ليلة يقرع ماء المستنقعات بالعصا لا سكات الضفادع التي تقلق منام سيده !

وقد مر بك في الجزء الأول من هذا الكتاب أن سخرة السيادة ما عمت أن نظمت ووضعت لها ضوابط وحدود ، إما بالاتفاق ، أو بالتقاليد أو بالأوامر الملكية ، وفي عهد لويس الرابع عشر تقرر أن لا تزيد أيام السخرة على اثني عشر يوماً في السنة . وقد بقيت السخرة واقفة عندها هذا الحد إلى أن قامت الثورة الفرنسية الكبرى فألغتها في ٣٠ فريكتيدور من العام الأول للثورة فهدم بهذا الإلغاء آخر حجر من بناء النظام الإقطاعي . وقد أبنا لما تكلمنا عن الفلاح في عهد المالك أن سخرة السيادة كانت موجودة في مصر بأشنع أشكالها ومن غير أن تخفف وطأتها أدنى شيء كما خففت في سائر البلدان . فكان الملتزمون يستخدمون العمال مجاناً بالقدر الذي يريدونه وفي العمل الذي يؤثرونه فلما انقضى زمن المالك وانقضى معه نظام استغلال الأرض على النحو الذي وضعوه زالت أيضاً السخرة السيادية ، ولكن بقيت ملطفة في الغاية ولا تربو اليوم على بعض خدم شخصية غير مأجورة يقدر المالك أن يتقاضاها من رجال ضيعته . أما الأعمال التي تعمل في غيطه الخاص والتي كان الفلاح ملزماً بها مجاناً أيام المالك

فهي تؤجر الآن بأحدى الطرائق التي بينها في الفصل السابق وبنقصانها الى هذه النسبة الضئيلة قد يصح القول أن سخرة السيادة ابطلت في مصر أما السخرة لأعمال المنفعة العامة فقد كانت مصر منشأها ، وما الاهرام والته ، وبحيرة مريوط ، الاشواهد على هول ما عاناه الناس منها ، وليس من المغالاة القول أن السخرة وجدت في كل زمن . وبديهي ان يكون قد خطر ببال كل حكومة قديمة استخدام الاهلين بدون أجر في كل عمل تعود فائدته على المجموع . ولم يكن في تلك ما يعرفه زماننا من النظم المتقنة التي لوزارة الاشغال الآن . ثم ان الشعب كان آلة مطواعة بكاء في يد الحاكم المطلق ، فكان يضحي حريته وحقوقه الشخصية للمنفعة العامة التي كانت ابرز المصالح . ومما يلاحظ ان الرجل في القدم كان لا يعرف له حقاً شخصياً . ولهذا ما كان ليفكر في تشريع للشخصية حتى في الاحوال التي قامت فيها الحكومات الديموقراطية ايام الجمهوريات اليونانية والرومانية ولا بدع فان هذه حالة لازمة لمجتمع كان نظامه مبنيًا على اساس حربي مستديم يشبه ان يكون حالته الطبيعية . ففي مثل هذا المجتمع تتلاشى الشخصية والحرية الفردية من أجل حياة المجموع لان هذه الحياة اذا زالت زال معها كل حق للأفراد ، ووقعوا هم أنفسهم في الاسترقاق . لهذا كانت مصلحتهم ذاتها في التفاني في سبيل المنفعة العامة

فعدم الشعور بالحق الشخصي عند الاولين ، وخضوع الانسان للمصلحة العامة وتفاني ذاتيته في ذاتية المدينة كل هذه كانت عوامل جعلت في حكم الضرورة تسخير الافراد لارتفاق الجمهور بحيث لم يقتصر التسخير في أوسع

مجال على عصر الفراعنة ، بل وجد في روما وفي المجتمعات القديمة كافة. بيد انه لم تكن الفردية تظهر في المدنية حتى بدأت الاستقراطية تضعف وتزول وحتى تسنى بحسن تصريف الضرائب والجباية استخدام فعلة مأجورين في الاشغال العمومية ، وبذلك قلت تكاليف السخرة حتى تخلص منها الشعب تدريجاً

ففي فرنسا مثلاً حلت سخرة المنافع العامة منذ القرار القنصلي الصادر في ٤ ترميدور سنة ١٠ محل الجمل العملي الذي أعيد تنظيمه في ٢١ مايو سنة ١٨٣٦ ، وبرغم الشكاوي التي اثارها هذا القانون بقي الجمل العملي مع حفظ الحق لمن يطلب منه في أداء بدل تقدي . ولم يستفطمه الشعب الا فرنسي أكثر من استفطاعه للاتاوات التي كان يؤديها مالا . ولا بأس في هذا المقام من ذكر الوجهة التي كان المركز دي ميرابو والد الخطيب الشهير بهذا الاسم ينظر بها الى سخرة الاشغال العامة المعروفة اليوم باسم الجمل العملي مع أنه كان أحد كبار المنتفعين بها اذ لم تكن السخرة السيادية قد الغيت الى وقته ، فقد كتب في جريدة (صديق الشعب) « أن ادارة الضرائب هي اظلم الادارات كلها ، وان السخرة هي أقسى ضروب الاستعباد تفقر الزراع لتنشئ ، طرقاً رديئة لا تلبث المناجذ ان تتلفها في عام »

أما في مصر فالتحول كان على هذا النحو ظلت السخرة الى هذه الايام الاخيرة تثقل كاهل الشعب حتى قيل عنها بحق انها بمنزلة الخدمة العسكرية الاجبارية في هذا البلد لان الاعمال العامة عندنا لها شأن عظيم ، وقوامها تشييد الحواجز المنيعة يصمد بها طغيان النيل لما في البلاد من تعدد الجسور وحراسة

تلك الجسور حين ينذر النهر بالخروج عن حدوده ، وتطهير الترع التي
يكون الطمي قد ملأها

قبل إنشاء نظام الري الراهن الذي يرجع فضل تأسيسه الى نبوغ محمد
علي ، كان الري بطريق الحياض ولم تكن أعمال النيل شاقة ، لأنها كانت
مقصورة على تقوية الجسور ، وتطهير بعض الترع الموجودة ، وكان العمال
الزارعيون في الاوقات التي يجب اجراء تلك الاعمال فيها خالين من أعمال
الغيط ، اذ الزراعة الصيفية التي تستنفد يوم الفلاح لم تكن منتشرة .
وفي أيام الفيضانات التي تمتليء فيها جميع الاحواض بالماء كانت
الحدود الفاصلة بين الغيطان تتوارى غرقاً فينجم عنها اختلاط في
الاملاك يدعو الى اتحاد مصالح الملاك في تقوية الجسور ، وإنشاء مصارف
للمياه ينتفع بها الجميع . فالفلاحون كانوا يجنون منفعة مباشرة من تلك
الاعمال العامة التي يقومون بها دون أن يفارقوا قريتهم . لذلك لم تكن
سخرة المرافق العامة ثقيلة عليه

ولكن لما عبأ محمد علي جماهير الناس لاحتفار الترع ، واقامة الجسور ، وبناء
القناطر ، أصبحت السخرة كلفة لا تطق: اذ من جهة كانت الاعمال طويلة
شاقة ، ومن جهة أخرى لم يستفد القائمون بها الفائدة المباشرة التي كانوا
يستفيدونها من قبل . بل ان منهم من كان لا يظفر منها بشيء ما . وهؤلاء
هم الذين كانوا يؤخذون من قراهم ليعملوا في جهات نائية عنها يزدد استيائهم
بتحمل هذه الهجرة والذهاب أحياناً الى الفيافي المقفرة لا يتزودون فيها الا
العوز وسوء الحال . وكثيراً ما كان العامل يصحب عيلته في هجرته غير

واجدين جميعاً من المسكن والقوت ما يقوم بأودهم ، وأحياناً كانت غيبتهم
طويلة الامد فيضيعون مثلاً في أعمال التطهير ستين يوماً عدا أيام السفر
(راجع مذكرات لينان دي بلفون) فلو حسبنا الأجر اليومي للفلاح
قرشين فقط لبلغت خسارته مائة وعشرين قرشاً . وفي هذه الأثناء
لا يستطيع أن يخدم حقله وماشيته، وهذه الخسارة الثانية باضافتها الى الاولى
تلحق به ضرراً جسيماً

كل سنة كان الشعب بأسره يسخر لاحتفال الترع ، وإقامة الجسور
فاذا كان عدد الرجال العاملين ٤٠٠٠٠٠٠ وجب عدم ٨٠٠٠٠٠٠ باضافة الاولاد
والنساء الذين يصحبونهم . وكان هذا العدد الجسيم مقضياً عليه بالعيش تحت
لهيب الشمس بلا مأوى ، وبأقل من الكفاف . وفي الأيام الاولى كانت
الحكومة لا تقدم لأوائك العمال الا الفؤوس والمقاطف ، فلما شرعت بعد
ذلك بزمن مديد في احتفال الترع الكبيرة بدأت تقدم لهم جراية من
البقسماط أو الخبز (راجع مذكرات لينان دي بلفون)

هذا هو العمل ، وهذه كيفيته ، فهل يكون في الحقيقة منتجاً ؟ كلا .
كتب مسيو جيمان الذي رأى الفلاحين يشتغلون بالسخرة « تجدد ٤٠٠٠
أو ٥٠٠٠ من الأهالي يحفرون ترعة وما بأيديهم شيء من الأدوات ، مصفوفين
صفوفاً متعددة على امتداد الأرض التي يجب حفرها ، فالذين في الأسفل
وسوقهم مغموسة في الطين الى الركب يتناول الواحد منهم بكفه كتلة
كبيرة من الوحل الأسود المبتل ، ثم يناولها الى جاره ، وقد سقط جزء
منها ، وهذا يتسلمها وقد سقط منها جزء آخر ، ثم يذهب لتسليمها الى من

بعده ولكن الذي بعده كثيراً ما يكون ملتفتاً إلى جانب آخر يحدث غيره . ولما كانت العجلة من الشيطان فالحامل الأخير للكتلة ينتظر بتأن ختام الحديث ، وربما اشترك فيه حيناً في خلاله يتناثر شيء من الكتلة التي بين يديه ، وبعد ذلك يدفعها إلى الذي يليه مشغولاً بالضحك أو الكلام أيضاً . والكتلة في سياحتها بين الأكف تتناقص بحيث انه متى تم انتقالها بالتناول المتوالي بين خمسة عشر رجلاً يسمون بالعمال ووصلت الى نهاية شوطها يكون حجمها لا يجاوز حجم البرتقالة وآخر من تصل اليه اذا رآها وهي صغيرة هذا الصغر ازدهاها ولم يحدها جدرة بالوضع على الجسر فلقاها في الترفة »

ليست السخرة الا وسيلة قليلة الجدوى ، لم تثمر قط عملاً مفيداً ، ولم تنتج سوى ضياع الوقت وهي فوق ذلك تثير كوامن النفوس ، وتغضب العدالة والانسانية فيمن ينظر الى كيفية جمع العمال لها

كانت الحكومة الرئيسية تعين العدد الواجب على كل إقليم تقديمه ، وكان مدير الاقليم يوزع هذا العدد على القرى ، فكان في النهاية شيخ البلد هو الذي يجمع عمال السخرة تبعاً لهواه ، ورائده طبعاً في الاختيار قضاء مأرب أو شفاء غلة فيعفى الذين يرشونه أما ارق الناس حالاً فقد كانوا مقضياً عليهم بالعمل لغيرهم دواماً بدون اجر وبدون أن تعود عليهم عائدة مما يعملون فالسخرة اذاً خليفة بالالغاء . أولاً لانها غير منتجة ، وثانياً لانها لا تعم فائدها جميع المسخرين . اذ جرت العادة ان الذين لا يملكون شيئاً من حطام الدنيا يعملون لخدمة اصحاب الثراء وفي هذا مبعث للظلم وعدم المساواة

على أنه لا ينبغي إن يؤخذ محمد علي على التجائه الى السخرة لانقاذ تلك
الاعمال التي ضمنت لمصر رفاقتها، فان الضرورة العاجلة التي أوجبت انجازها،
والافتقار الى المال قد اضطرراه الى ابقائها مع اعتبار ان البلاد كانت معتادة
عليها منذ قرون، وان نظارة الاشغال العمومية التي أنشئت في سنة ١٨٣٦
لم تمنح أي اعتماد لدفع اجور العمال بل كل ما نيظ بها هو ادارة القسم الفني
من الاعمال

وهون السخرة على معاصري محمد علي اعتبارا من اياه بمكانة سيد اقطاعي
يدير مستغلا واسعا، ويستخدم فيه شعبه كما كان السادة الاقطاعيون يستخدمون
أحلاس الارض والسوقة. ومن هنا تدرجوا الى فكرة الاشتراكية الحكومية
التي صدرت عنها جميع الاعمال التي تمت في عهد ذلك الوالي العظيم. ذكر
ذلك لينان باشا بهراحة حيث قال «ان مصر بطبيعة تربتها وبطبيعة زراعتها
الخاصة التي تأتي من تقلبات النيل في مواقيت معلومة، وفيضانه الذي يجيء كل
عام في حينه، او من الري في أوقات الشح لا تشبه بوجه من الوجود بالبلدان
الآخري، فكانها مزرعة شاسعة مستأجرها هو نائب السلطان يديرها
ويستثمرها على شرائط معينة اسعاده الجميع، والجميع في تلك المزرعة الشاسعة
يعملون لاستخراج أوفى ما يكون من الربيع. أو كأنها بيئة اشتراكية يبذل
فيها كل فرد مجهوداته لمصلحة المجموع، ويستفيد كل فرد من نتائج تلك
المجهودات» (مذكرات لينان)

وقد بقيت السخرة بكل مظالمها في عهد سعيد باشا دون أن يدخل
عليها أي تلطيف قانوني، ولما منح مسيودي لسبس امتياز حفر برزخ السويس

تعهد ذلك الامير بان يقدم له العمال ، وبينت اتفاقية ٢٠ يولييه سنة ١٨٥٦ نظام العمل واجور العمال الذين تستخدمهم الشركة . على أن عمل الفلاحين في احتفار البرزخ يختلف اختلافاً بيناً عن السخرة العادية ، ولا يستبقى من مقوماتها سوى اكرام العمال على الحضور للعمل . وهذا الاكرام كان ضرورياً ، لان الفلاح لا يحب بطبيعته أن يفارق بيته خصوصاً لينزح الى الصحراء ، ولكنه إذا كان من جهة قد اكره على العمل فانه من جهة ثانية كان يعطى جعالة عينتها الحكومة بالاتفاق مع الشركة ، وكانت الشركة ملزمة أيضاً بتقديم الغذاء له في البند الثاني من الاتفاقية البادية ذكرها نص على أن أجر العمال يعين باعتبار متوسط ما يدفعه الافراد ، أى بين قرشين ونصف وثلاثة قروش في اليوم علاوة على الجراية التى تعهد الشركة بتقديمها عيناً وقيمتها قرش واحد . أما العمال الذين تحت سن الثانية عشرة فيأخذون قرشاً واحداً وجراية كاملة ، والجراية تصرف للجميع كل يوم أو كل يومين مقدماً ، وحين يعلم بالتحقيق أن العمال الذين يطلبون صرف جرايتهم نقداً قادرين على القيام بأود أنفسهم ، يصرف لهم البذل . والجعالة النقدية تدفع اسبوعياً . على أن الشركة لا تدفع في الشهر الاول الا نصف تلك الجعالة لتحفظ بين يديها احتياطياً يعادل نصف الشهر ، وعلى الشركة أيضاً استحضار الماء العذب للشرب

وقد تعهدت الشركة أيضاً بان توجد لهم مساكن لائقة ، خياماً أو سرادقات أو بيوتاً وتقيم مستشفيات ثابتة ونقالة ، وأن تعالج المرضى بنفقتها وتقدمهم قرشاً ونصف قرش يومياً طول مدة مرضهم ، وأن تتكفل بمصاريف

سفرهم من بلدهم الى محل العمل . ولا يجوز للشركة ابقاء الفلاحين في أعمالهم أكثر من عشرين يوماً الى ثلاثين يوماً ، فاذا انقضت هذه المدة قبضوا ما لهم وعادوا الى دورهم ريثما يستطيعون الاعتناء بحقولهم فلا يلحق بها أذى من غيابهم لقصره . وكان للحكومة المصرية مندوب لمراقبة انفاذ تعهدات الشركة بالدقة ، وعليه أن يعني كل العناية بنظافة العمال ومساكنهم ، وأن يحفظ النظام بينهم

يرى من كل ذلك أن العمل كان بأجر لا كعمل الارقاء ، وأن هناك بوناً شاسعاً بينه وبين السخرة التي كانت توجبها الحكومة على الأهالي . (راجع كتاب مسيو ميررج السابق ذكره)

وذكر مسيو جيمان أنه عند ما شرعت الشركة في أعمالها كانت تستخدم اثني عشر ألف عامل وكان عشرون ألفاً يشتغلون في احتفار الجسر ، وكانت أفواج العمال المرسلين بواسطة الحكومة تتعاقب بانتظام تام إلا أنه أريد وضع العراقيين في سبيل الشركة التي كان نفوذها آخذاً في الازدياد ، فأرسل وزير خارجية تركيا وكان اسمه علياً مذكرة بتاريخ ٦ ابريل سنة ١٨٦٤ الى ممثلي الباب العالي في باريس ولندره جاء فيها مانصه :
« بالرغم من ابطال السخرة في بلاد الدولة العثمانية ، وبالرغم من أن اسماعيل باشا نفسه قد أصدر أمراً عالياً بالغائها في مصر ، فإن أعمال القناة التحضيرية لا تجري الا بطريقة تسخير العمال

ب » « ان الباب العالي يشترط لموافقة على انشاء القناة (١) أن تلغى السخرة ، وأن ينقص عدد العمال المصريين الذين تقدمهم الحكومة للشركة

من عشرين ألفاً الى ستة آلاف عامل (٢) أن تكون القناة خاضعة لنظام الحيدة (٣) أن تتنازل الشركة عن الشروط الخاصة بترعة الماء العذب والاراضي المجاورة لها »

وقد احتجت الشركة على هذه الشروط في عريضة رفعتها في ٢٩ اكتوبر سنة ١٨٦٣ الى نابليون الثالث ، وفي ١١ فبراير سنة ١٨٦٤ أقيمت مأدبة احتجاج برأسه البرنس نابليون جمعت ألفاً وخمسمائة مدعو . فشجر من ثم خلاف عنيف بين الشركة والحكومة المصرية ، ووقفت الاعمال زمناً ، واضطرت الشركة أخيراً الى الاستغناء عن العمال المصريين الذين كان يتناقص عددهم تدريجياً والاستعاضة عنهم بالآلات وعمال استحضرتهم من أوروبا ، وخصوصاً من اليونان . ثم تم الاتفاق على رفع الخلاف الخاص بمسألة العمال وسائر المسائل الى نابليون الثالث كحكم . فأصدر قراره في ٦ يوليو سنة ١٨٦٤ . أما في مسألة العمال فقد قضى على الحكومة الخديوية بتعويض تدفعه للشركة لقاء امتناعها عن تقديم العمال المصريين : وذلك لان الحكومة بقبولها تقديم العمال كانت قد قطعت على نفسها عهداً إلزامياً تقابله من جانب الشركة عهود أخرى . وهذا يستتبع ضمناً من فرمان الذي تقرر فيه المرة الثانية الامتياز الممنوح للشركة ، اذ قد جاء في البند الثاني منه : إن الشركة مع مالها من الحرية في اجراء الاعمال بنفسها أو بواسطة المقاولين ملزمة بأخذ أربعة أخصاس عمالها على الاقل من المصريين . فالفهم من هذا الشرط الالزامي أن الحكومة المصرية قد رتبت على نفسها تقديم العدد الكافي من العمال المصريين لاستيفاء النسبة التي أجبرت الشركة على قبولها ، ولو لا ذلك ،

لما كانت لتقبلها . على أن هذا التعهد الضماني الذي أوجبه الحكومة المصرية على نفسها قد ذكر صراحة في البند الاول من لائحة ٢٠ يوليو سنة ١٨٥٦ وقد جاء فيه « تقدم الحكومة المصرية العمال لأعمال القنال بناء على طلب رؤساء المهندسين وبحسب مقتضيات العمل » فاذا قورن هذا البند بنصوص الفرمانين اللذين منحا الشركة امتيازها ظهر جلياً أنه شرط الزامي للحكومة ، وأن هذه اللائحة برغم عنوانها قوامها بلا نزاع قوام المعاقدة . أولاً لأنه ذكر فيها أنها وضعت بالاتفاق مع الشركة ، وثانياً لأنها تحمل الشركة التزامات وتكاليف جمة لا يمكن أن تنتج إلا من اتفاق متبادل . وظاهر من كل ما تقدم أن قرار التحكيم في هذه النقطة وطيد الحجة لا يتناوله النقد الذي وجه اليه

أما التعويض فعلي جسامته مقداره وهو ٣٨ مليون فرنك نظير استبدال العمال المصريين بآلات وعمال أوربيين فلم يخفف بالكلية الضرر الناتج من عدم معاونة العمال المصريين ، وذلك لأن المباحث الجديدة ، وزيادة النفقات ، وضياح الوقت بسبب هذا التغيير ، قد كلف الشركة مالا طائلاً ، وليس من الميسور في الصحراء استبدال الرجال العاملين باجر زهيد بالآلات وعمال أجانب سبق لنا القول بأن الخديوي اسماعيل يوم جلوسه ألغى السخرة في مقابلة ضريبة كان مفهوماً أنها ستفرض وينفق ايرادها على الاعمال العامة . على أن هذا الالغاء لم ينفذ فعلاً ، والضريبة الجديدة التي فرضت جاءت ضغناً على إِبْالة ، وقوبلت بالمقت

وقد أحل احتياطي الجيش حيناً محل رجال السخرة ، فكانت الحكومة

تفرز للجيش عدداً عظيماً من الفلاحين الذين يتكون الاحتياطي منهم ،
وبهذا يستخدمون في الاعمال العمومية . غير أن السخرة لم تلبث أن أُعيدت
في سنة ١٨٧٩ وشملت جميع الممولين بنسبة ما لهم من الملك ، ولكن ادخل
عليها تنويع لتخفيف مساوئها فمنح المسخرون حق تقديم بدل عنهم كما كان
جارياً في فرنسا . وفي سنة ١٨٨٠ انعقدت جمعية عمومية مؤلفة من ثلاثمائة
عين وعمدة وشيخ ، ومن المديرين وطاقفة من كبار الموظفين ، ومن الوزراء
في نظارة الاشغال العمومية بقصد تغيير نظام السخرة والاستعاضة عنه
بنظام أقل نفقة وأكثر منفعة . فبعد البحث الدقيق ، والجدال الطويل ،
تقرر انه لا بد من بقاء « العونة » أولاً : لانه كان يتعذر وقتئذ إيجاد مقاولين
قادرين على القيام بالاشغال العمومية كلها أو بعضها . وثانياً : لان استعمال
الآلات والعدد الميكانيكية لم يكن مألوفاً في ذلك العهد . فاستقر رأي
الحكومة على النظام الذي وضع بأمر عال في ٢٥ يناير سنة ١٨٨١ والذي
بموجبه فرض على جميع الاهلين الا أقلهم السخرة عيناً ، أو استبدالها بمال
تحدد مقداره كل مديرية في كل سنة . وأعقب ذلك سلسلة من الاوامر
العالية جاءت مخففة لمشقات السخرة خصص فيها ٢٥٠ ألف جنيه من
الميزانية لالغاء جانب من تلك « العونة » الثقيلة ، المنافية للمبادئ الاقتصادية
الصحيحة . على أن الحكومة قد عانت ما عانت من المتاعب لاقتناع الدول
بالموافقة على تخصيص المبلغ الآنف ذكره للغرض المذكور . وأن في المسكاتبات
المتبادلة بين الحكومة وصندوق الدين في هذا الصدد ما يري الى أي حد
تبعية مصر لاوروبا ، وما امتداد الزمن الذي يجب أن تنتظر فيه هذه البلاد

انفاذ الاصلاحات المعجلة التي تقتضيها الانسانية حتى تنتهي تلك المفاوضات السياسية التي لا نهاية لها . فقد خاطب نوبار باشا الدول في هذه المسئلة يوم ١٣ ديسمبر سنة ١٨٨٠ ولكن لم تحصل الموافقة من الدول الموقعة على معاهدة لندن الا في سنة ١٨٨٨ ، وفي ٢ ابريل من السنة المذكورة استطاعت الحكومة المصرية اصدار الامر العالي بالغاء العونة الغاء جزئياً . أما في الواقع فلم تنتظر الحكومة المصرية تلك الموافقة بل ابتدأت من سنة ١٨٨٦ في انفاق مبلغ المائتين وخمسين الف جنيه على بعض الاعمال العامة التي كانت سابقاً بطريق السخرة

وبالرغم من ذلك فان العونة لم تنظم بطريقة عادلة كما جاء في تقرير رفعه رئيس مجلس النظار الى الخديوي سنة ١٨٨٩ ، بل بقيت على عهد «حاملة جرائم الاستبداد» وظاهرة عليها آثار الجور والحيف «فبينما السواد الاعظم من الشعب ينوء بعبء السخرة الثقيل المخجل ، يرى ان ذوى الثراء من اصحاب المزارع الواسعة هم الذين ينتفعون في الحقيقة بتلك الاعمال التي يقوم بها أولئك المساكين البائسون ، أو من المبالغ التي يدفعونها بدلاً

وقد صدر أمر عال في ١٩ ديسمبر ١٨٨٩ بالغاء السخرة في القطر كله ، والاعتياض عنها برسم اضافي على الأطيان لا يزيد على ٤ قروش ونصف القرش للفدان ، ثم النى هذا الرسم الاضافي أيضاً بأمر عال تاريخه ١٨٩٢ وأخذت الحكومة المصرية من الاموال المتوافرة لديها باجازة من الدول ١٥٠ الف جنيه لابطال رسم الملح ، وذلك الرسم الاضافي الذي كان قد حل محل السخرة

افتتح عهد الخديوي عباس الثاني افتتاحاً ميموناً بالغاء السخرة التي كانت تثقل كاهل الشعب المصري منذ الأزل، وكتب الماركيز دي ريفوسو الى وزير خارجية فرنسا في ٣١ يناير سنة ١٨٩٣ يقول « إن التأثير الذي أحدثه سخاء الخديوي كان أبعد غوراً مما يظن، وقد انتفع كل سكان مصر فلاحين ومدنيين، وأوربيين وأهليين، بهذا الامر العالي الذي ألغى السخرة » والآن لم يبق من السخرة سوى حراسة الجسور، والأعمال المعجلة التي قد يقتضيها فيضان النيل إذا أُنذر بخطر، وهو تكليف غاية في الاعتدال يوشك أن يزول تماماً متى تم التقدم في تقوية جسور النيل، ودعت ضفتي النهر التي يضربها التيار ضرباً مخيفاً. وهذا التكليف نفسه شائع في البلاد الاوربية المماثلة لهذا القطر، أي التي تكون معرضة للفيضانات العالية كهولنده وإيطاليا الخ

القسم الثاني

المقاولات

تعطى الأعمال العامة اليوم لمقاولين. وفي كل عام يجتمع كل مجلس من مجالس المديرية ويعين بالاتفاق مع باشمهندس الري الأعمال التي تحتاج اليها المديرية، ثم يرفع القرار إلى نظارة الأشغال العمومية وهي تعرض تلك الأعمال للمناقصة

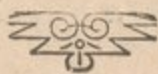
وطريقة المناقصة هذه تقيض للفلاحين منافع أوضح من أن توضح،

اذ أنهم لا يسامون العمل مجاناً، ولا يساقون الى السخرة سوق الانعام، فالذين ليسوا قائلين بأعمال الغيظ يتبعون المكاول، وبهذا لا تعطل شئون الزراعة كما كان يجري في الماضي. فالغاء السخرة قد أفاد الرقي الزراعي والاقتصادي إفادة جريئة. وهنا محل السؤال: هل الفلاح يجني من كدحه في المقاولات الأجر المتناسب مع ما يأتيه؟ الجواب: كلا. مع الأسف. فان الانخفاض العام في الاجور على ما ذكرناه قبلاً يفعل فعله هذا أكثر مما يفعله في كل نوع آخر من الاعمال. فان العمال الذين يجمعهم المكاول، هم عادة من ذوي الفاقة فيقبلون العمل الشاق بأجر زهيد، وللحصول على اليد العاملة بأرخص الاثمان يلتجئ المكاولون الى أهل الصعيد فيحضر هؤلاء البائسون مشياً على الاقدام أو في المراكب الشراعية من أقاصي الوجه القبلي الى الوجه البحري، ولو ركبوا قطارات السكة الحديدية لخصمت أجزائها من جعالتهم. ولا يتعاطى العامل عن كده العنيف طول يومه سوى ثلاثة قروش، وقد يعمل بالمقطوعة فيكون استغلاله أسهل، لان المكاول يتفق معه على مبلغ معين للمتر، وعند القياس يغالط العامل لجهله ويندر أن يحصل هذا المسكين على أجره كاملاً

على أنه من هذا الأجر المنتوص تخرج أيضاً عمولة لمقدم الأنفار، وهذه الصناعة التي يقوم بها المقدمون هي من أكبر أسباب الشقاء لطبقاتنا العاملة، وقد كان داؤها منتشراً في سويسرا، وعلى الاخص في مقاطعة زورخ، فالوسطاء الذين يوجدون العمل للمصناعات المشتغلين في بيوتهم كانوا يحجزون من اجرتهم جزءاً غير مشروع. ولكن منذ سنة ١٦٥٠ صدرت لائحة

نظمت بموجبها صناعة العمال في بيوتهم ، وحتهم من استغلال الوسطاء .
وفي سنة ١٧١٧ صدرت لائحة أخرى عممت هذه الحماية حتى شملت المصانع
والعامل . أما عندنا فما من وسيلة كهذه لحماية العامل من الاستباحتات المتعددة
التي يعانيها من المقدمين

لقد شرحنا الطريقة التي تنجز بها الاعمال العامة عندنا ، ولم نأت الا
بطرف من التصاريح التي تجعل حال العمال المشتغلين بالمقاوالات غاية في
التعاسة فهل للحكومة حين تعطي المقاوله أن تشتري شروطاً تحمي بها
بعض الشيء مصالح أولئك العمال المساكين ؟ فاذا قيل لنا انه لا يجدر
بالحكومة التدخل في حرية المعاهدات ، أجبنا كما يجب دوماً حماة العامل بحق : أن
الحرية وهم من الاوهام حين تعض الفاقة العامل بأنيابها . فهو تحت هذا
التأثير عادم الطلاقة لا يستطيع مناقشته الشروط التي يسامها لاجل كسرة
الخبز . الرجل الجائع ليس بحر . على أنه من أقدم واجبات الحكومة التي
لا يجوز لها الهرب منها ان تمنع الاستباحتات والسرقات الواقعة على الجملة
والمستضعفين الذين لا حول لهم ولا قوة



الفصل السادس

الفلاح أمام المحاكم

لا يسعنا أن نختم هذا البحث بكلمة نقولها في كيفية معاملة الفلاح أمام القضاء ، لأن أحكام المحاكم تؤثر تأثيراً في حالة التقاضي من الوجهتين الاقتصادية والاجتماعية على السواء ، فإذا كانت هذه الأحكام تراعي طبقات العمال الساذجين الجاهلة الذين لا خبرة لهم بالاجراءات المعقدة التي فيها مجال غير محدود للمفقيين والمقاضين الخربي الذم فانها تشدد عزائم تلك الطبقات وتؤثر تأثيراً حسناً في حالتهم الاقتصادية والاجتماعية . أما اذا كان القاضي كثير التمسك باهداب النصوص ، آيياً أن يعمل عمل القاضي الروماني المجتهد متشبهاً بالمبني دون المعنى ، فعندئذ يقع السدج في حبال المتمرسين بالاجراءات ، فيتولاهم الوهن ، ويضعف من جراء ذلك الاقبال الاقتصادي ولقد تشور نائرتهم اذ يرون أنهم استغلوا من أشخاص لا ذمام لهم ، وأن القاضي شريك في هذا الاستغلال من حيث لا يدري فيصبح الامن مهدداً غير أننا نسارع بالقول ان الفلاح اليوم متمتع أمام المحاكم بجميع الضمانات المطلوبة ، وان الاحكام المصرية بمعاونة القوانين الحديثة تحميه أحياناً حماية تتجاوز الحد ولكن الامر لم يكن كذلك فيما خلا من الزمن ، وقبل الوصول الى هذه الحالة المرضية ذاق الفلاح الامرين من تجني القضاء ، ولا غرو في كل بلاد عادية النظام يفتن الاقوى على الاضعف الذي لا حول

له ولا يذوذ عنه أحد ، فلنلق نظرة اجمالية سريعة على الزمن الذي سبق
انشاء المحاكم المختلطة والاهلية ، لنرى بعد ذلك ما جرى منذ انشاء تلك
المحاكم الى الآن

القسم الاول

المدة التي تقدمت انشاء المحاكم المختلطة والاهلية

قبل انشاء المحاكم المختلطة ، وتنظيم المحاكم الاهلية على النمط الحالي ،
كانت حالة الفلاح من حيث التقاضي مجردة من كل ما يتمتع به المتقاضون
من الضمانات في البلدان المتمدنية . لا تريد بذلك أن القوانين نفسها كانت مجحفة
بحقوقه ، لان ما كان يسمى بالقوانين في ذلك العهد كان يتساوى أمامه جميع
الاهلين اسما . أما في الواقع فالفلاح كان مغبونا في حقوقه ، يحد أبواب
المحاكم موصدة في وجهه . فان فتح بعضها له أغلق على أثر رفعه دعواه وقبل
أن يبت فيها بحيث كان لا يستطيع البتة أن يصل الى حل حاسم ، ويصح
القول أن المحاكم الشرعية كانت التي يرفع أمره اليها دون سواها ، ولكنها
لم تكن ذات اتصال بمصالحه الجدية وسرى في الفقرتين التاليتين ما شأن
الفلاح في منازعاته مع الوطنيين ، ثم مع الاجانب

فقرة أولى — المنازعات بين الوطنيين

ان المحاكم الاهلية التي كانت موجودة قبل اصلاح سنة ١٨٧٦ كانت
تطبق في المواد المدنية قانونا قديما يكاد يكون نسخه طبق الاصل من

القانون العثماني ، وكانت المحاكم مؤلفة من مجلس ابتدائي ومجلس استئنافي ومجلس أحكام هو عبارة عن مجلس نقض أو استئناف ثان في جميع المواد . ولم يكن سهلاً على الفلاح أن يستوفي المقاضاة في الدرجات الثلاث المذكورة وكانت الصعوبات تصدمه عند ما ينوى الدخول في الدعوى . على أن تلك الصعوبات كان يستطيع تذليلها إذا قام النزاع بين الافراد ، أما إذا وقع خلاف بينه وبين العمدة ، أو أحد موظفي الحكومة ، فما كانت شكواه بحالبة له سوى الضرب بالسوط أو الحبس بضعة أسابيع ، إذا لم تكن له وسيلة فعالة يلجأ إليها ضد الاستبداد الإداري . ولما كانت أكبر شكاوى الفلاح هي من حاكمية الأتراك المتغفلين في جميع الوظائف الإدارية ، ولهم ما لهم من حول وطول لم يكن لذلك المسكين المزدري أن يرجو انصافاً من أولئك الظلمة العتاة الذين لم يتكلفوا قط احترام قانون ولا ناموس ، وأرادوا بكل وسيلة جمع الثروات الطائلة في أقصر الاوقات

فاذا تسنى للفلاح ولوج باب المحاكم صادفته من فوره موانع لا تقل عن تلك التي تغلب عليها قبل الدخول . أما الاجراءات ، فلم يكن لها حد ، وجميعها كتابية : عبارة عن عرائض وردود ، ثم عرائض وردود إلى مالا نهاية له مما يتراشق به المتخاصمان . على أن كثرة هذه المخطوطات لم تفد شيئاً في جعل الأحكام أضبط وأدق اذ القضاة الذين يصدرونها كانوا خالي الاذهان من المبادئ القانونية ، وهم ضباط أترك متقاعدون يجهلون في الغالب اللغة العربية ، ويعينون قضاة لضرورة إيجاد مناصب لهم في الحكومة . ولقد عرضت طائفة من تلك الأحكام على المحاكم المختلطة فدهش

فضاتها للمفارقات والاغاليط في تلك الاحكام حتى أنهم كانوا يزجرون المحامين الذين يتلونها عليهم ظناً منهم أنهم لا يقرأونها على صحتها . وهذا مثال صادق من تلك المحاكم العجيبة : قام نزاع بين « زيد » المدعي و « عمرو » المدعى عليه في طلب مبلغ ، فادعى عمرو أن « بكرأ » الذي لم يكن حاضراً في الخصومة هو المدين بذلك المبلغ فقضت المحكمة على بكر في غيبته بالدفع وأشد ما بلغت اليه الفوضى نجم من عدم الفصل بين السلطة التنفيذية والسلطة القضائية . فعند تنفيذ حكم كان المدير ينتحل لنفسه حق تعديل الحكم ، وإذا خالف المدير القاضي في رأيه أبى التنفيذ ، وعرض الامر على وزير الداخلية . ومن هنا يفتح باب جديد للإجراءات : مكاتبات بلا عدد بين الوزارات ، تلك توافق وهذه تعارض ، وفي هذه الاثناء يبقى الحكم معطلاً بين يدي ذلك التاعس الذي عانى ما عانى للحصول عليه

فقرة ثانية — المنازعات بين الوطنيين والاجانب

إذا كان القضاء قد سار سير العرج بين الوطنيين فانه عند قيام النزاع بين الوطني والاجنبي يمشى مقعداً لا حراك به ، اذا اجانب من جهة كان مرجعهم الى قناصلهم ، وهؤلاء يرون من الواجب حمايتهم في تلك الفوضى العامة حماية بولغ فيها حتى جاوزت حد القصاص مهما عظم الذنب ، وكان السلابون من كل صقع يستطيعون وراء هذه الدرع المنيعه أن ينهبوا الفلاح ما شاؤوا ولا يترددون في ذلك لانهم كانوا فوق القانون ، وقضايا المصريين ضدهم تلقى في محفوظات القنصليات ولا يعابأ بها

ومن جهة ثانية كان القناصل ووكلاء القناصل في المدن ، ولهم نفس

الامتيازات الممنوحة للممثلين السياسيين ، ينتفعون انتفاعاً واسماً بهذه الامتيازات فيخضعون السلطات المحلية لأوامرهم ونواهيهم ، وهي تلين في اطاعتها لهم بقدر ما تخشون وتتجبر مع الاهلين . وكانوا يطردون الفلاح من ملكه بالقوة ، فلا يعرف بعد تجريده أين يولي وجهه . نعم أنها كانت توجد مقاضاة بالطرق السياسية ، ولكن لو قدر ان الفلاح كان يعرف ذلك فماذا كان يجديه عرفانه ؟ اذ المفاوضات السياسية مع ما هي عليه من البطء المحض لا تنتهي غالباً في مثل هذه المسائل الا بانتصار القنصل مؤيداً أعظم تأييد من رئيسه ومن السلطات المحلية أيضاً . وقد يتهم الفلاح الشاكي بالافتراء فيعاقب عقاباً صارماً يبعث اليه مثل هذا التظلم ثانية



القسم الثاني

المدة التي أعقبت انشاء المحاكم المختلطة واصلاح المحاكم الاهلية

بانشاء المحاكم المختلطة أصبحت المقاضاة ميسورة لمن يشاء بلا استثناء،
وزال الاختلاط بين السلطتين القضائية والتنفيذية ، ذلك الاختلاط الذي
كان يجرّد الاحكام من كل استقلال ، ومن كل انصاف . وأصبح الجميع سواء
امام القانون

غير ان الفلاح الذي الف النذل ولم يتعلم شيئاً مما له او عليه ، وكان لا
يزال جاهلاً للنظام الجديد وفوائده استمر في المدة الاولى ضحية لابشع
صنوف الاستباحة بحيث ان أناساً من المضاربين اغتتموا فرصة قيام تلك
المحاكم للانتفاع من سلامة نية الفلاح وسذاجة فطرته ، فتمادوا في ذلك تتماديا
يمكن التأكيّد معه ان بعضاً من صغار الملاك نزعّت ملكيتهم قضائياً بدون
ان يصل اليهم أي اعلان من المحكمة : اذ كان المحضر الحامل للاعلان يذكر
فيه انه سلمه للمدعي عليه مخاطباً اياه شخصياً . وفي الحقيقة يسلم ذلك الاعلان
الى شريك سوء المدعي والمدعي بعدئذ يستصدر حكماً غيائياً بحمله غريمه
فلا يعارض فيه ، ثم يأخذ رهناً قضائياً على أعيانه بدون أن يطلب قبل ذلك
من رئيس المحكمة الاختصاص الذي يجب طلبه اليوم ، وبذلك تتم المأساة
فلا يشعر المدعي عليه بنزع الملكية الا وقد جرد من أعيانه . فلا مغالاة
في قولنا أن المحاكم المختلطة كانت في بدئها بين يدي السلايين أداة رائعة

لجر المنافع ، ككتلك الاسلحة التي خلقت في الاصل لحماية الانسان
فاصبحت بين ايدي الجناة اكبر خطر على حياته

ولكن لم يلبث المشرع أن أدرك تلك المعايب ، فأخذ في اصلاحها ،
ولكن الوقت كان قد طال بها حتى أفسدت أخلاق الفلاح ، وافقدته سلامة
النية والاستقامة الفطرية ، اذ اصبحت يباعث الدفاع عن النفس هو ايضاً
كثير المنازعات والخصومات ، سيء المقاصد الى النهاية

منحت المحاكم المختلطة الفلاح في دعاويه جميع الضمانات القضائية
المطلوبة ، ولكنه لم يكن ميسراً له دخول تلك المحاكم في منازعاته مع
أبناء وطنه ، بل كان في هذه الحالة يرفع امره الى المحاكم الاهلية التي بقيت
على نمطها القديم المختل ، فاعتم أن صدر الامر العالي سنة ١٨٨٣ بتنظيم تلك
المحاكم على النمط الذي تقتضيه المدنية المصرية . وقد اسلفنا بيان التقدم
العظيم التي تقدمته تلك المحاكم في الفصل الثاني من الجزء الثاني من هذا
الكتاب . فاليوم يجد الفلاح قضاء عادلاً سواء لجأ الى المختلط أم الاهلي ،
وصار القاضى يعتقد بجهل الفلاح فلا يتشدد في بعض المواد بتطبيق
النصوص عليه ، كما أن القانون نفسه قد خصه بالعناية . فهذه الحماية المزدوجة
مكفولة له : أولاً في صيغ العقود التي بين فريقين ، وأخصها عقود البيع ،
وثانياً في البيع الوفاي ، وثالثاً في الاثبات بطريق العقود العرفية ، ورابعاً
في السندات التي تحت الاذن والكمبيالات ، وخامساً في مادة التنازل
فلننظر بايجاز في كل من هذه المسائل الخمس

فقرة أولى - صيغ العقود بين فريقين أو أكثر

لما كان قبول المتعاقدين هو أساس كل العقود قضت المادة — ٣٠١ — من القانون المدني المختلط التي تقابلها المادة ١٥٨٣ من القانون المدني الفرنسي بأن البيع لا يتم إلا بإيجاب وقبول من البائع والشارى . ولما كان العرف قد جرى عندنا على أن مبيعات القرويين غالباً بعقود عرفية موقع عليها من البائع وحده بدون توقيع المشتري بالقبول ، فتسجل تلك العقود على ما فيها من نقص في الصيغة القانونية ، وكان قضاة المحاكم المختلطة متشبعين بالمبادئ القانونية الغربية ، لبثوا زمناً لا يعتبرون العقود الخالية من قبول المشتري كعرض إيجابى من البائع . وعلى ذلك تمشي قضاة محكمة الاستئناف المختلطة الى شهر يناير سنة ١٨٩٦ ^(١)

هذه الاحكام أوقعت الاضطراب فى ملكية الفلاح ، اذ بموجبها الغيت جميع المبيعات بالعقود العرفية من حيث أنها كانت كلها كما ذكرنا فاقدة موافقة المشتري . فبالنظر الى هذه الحالة عادت محكمة الاستئناف المختلطة فوفقت بين قراراتها وبين عادات الاهالى بتعديلها قراراتها السابقة ، وقبولها فى مواجهة الغير ، تسجيل العقود التى لم يحرر فيها قبول المشتري . وقد أوجبت هذه الاحكام أن يكون قبول المشتري ناتجاً حتى فى مواجهة الغير من نفس

(١) راجع قرارات ١٢ فبراير سنة ١٨٩٠ و ٤ فبراير سنة ١٨٩١ و ٢٣ يناير سنة ١٨٩٦ الواردة فى نشرة التشريع والاحكام المصرية لمصدرها لبسوهن ودي رنيس وشراباني : القرار الاول فى الجزء الثانى من ٣٧٣ والقرار الثانى فى الجزء ٣ من ١٩٤ والقرار الثالث فى الجزء ٨ من ٩٩

التسجيل ، ومن انتقال الملكية الى اسمه ، ومن دفعه الضرائب ^(١) وهذه أولى المساعدات التي تمتع بها الفلاح بفضل تطبيق القانون تطبيقاً أقرب الى العدالة منه الى النص بدقته

فقرة ثانية - البيع الوفاي

هذا البيع شائع في الريف كطريقة لجس العين على سداد الدين ، فان الفلاح يميل جداً الى الاحتفاظ بأرضه . ومن أجل ذلك كانت الغاروقي التي يشترط فيها ان يتسلم صاحب الدين فعلاً العين غير موافقة له . أما الرهن العقاري فالفلاح لا يرغب فيه لكثرة نفقاته اذ هو يقتضي تحرير عقد رسمي امام قلم كتاب احدى المحاكم المختلطة ، بالاسكندرية ، او القاهرة ، أو المنصورة ، ومن ثم يتعين على المستدين السفر ، وتوكيل محام ، والغياب عن مزارعه زمناً الى ان يوقع عقد الرهن الذي تبلغ مصاريفه $\frac{2}{3}$ ما عدا اتعاب المحامي ، ومصاريف أخرى إضافية يبلغ مجموعها قدرًا لا يستهان به . لذلك لم تكن طريقة التأمين هذه مرغوباً فيها الا عند عقد السلفات الكبيرة . وقد سبق القول أن البنك العقاري المصري لا يقرض مبالغ تقل عن مائة جنيه ، وهذا قدر يحاوز في العادة حاجات صغار المقترضين فلا يستطيعون الحصول على تلك الحاجات الا من المرايين طلاب الفوائد الفادحة . من أجل ذلك يؤثر الفلاح طريقة البيع الوفاي ابتغاء المال وهو يأمل دواماً دفع

(١) راجع قرار محكمة الاستئناف في ٣٠ يناير سنة ١٨٩٦ مجموعة تشريع الاحكام ج ٨ ص ٣ ، وقرار ٢٤ فبراير سنة ١٨٩٧ ج ٩ ص ٣٠٥ ، وقرار ٢١ أغسطس سنة ١٨٩٧ ج ٩ ص ٣١٠

ما عليه في حينه، فيترك المداين له العين المبيعة بتأجيرها تأجيراً صورياً، وهذه طريقة بسيطة مرضية للفريقين إلا أن المدة القصوى التي يجيزها الشارع المصري في البيع الوفاي هي سنتان. جاء في المادة (٤٢٦) من القانون المدني المختلط ما نصه:

« لا يجوز للبائع أن يشترط مدة أطول من سنتين من تاريخ البيع لاسترداد العين المبيعة وإذا اشترط ميعة أطول ردّها إلى سنتين » على أن المقترض قلما يقدر في مدة قصيرة كهذه على إيفاء السلفة فيسقط حقه في الاشتراك وتبقى العين ملكاً للدائن. لا جرم أن الفلاح حين يأخذ بهذه الطريقة للحصول على النقود لا ينوي أن يبيع أرضه حقيقة، ويريد أن يحتفظ بها لنفسه زمناً تحت الرجوع في الصفقة إذا ندم عليها ولكنه لا يحتاجه إلى المال يجعل لمقرضه سلطاناً لتجريدته من أرضه إذا مضت السنتان ولم يسدد ما عليه. وإن ما وصفناه من تواكل الفلاح وعدم تبصره بالعواقب، وعدم مبالاته بالمواعيد، يريك كيف يسهل بهذا الشرط الخطر تعرضه لفقدان ملكه

فالباع الوفاي على هذه الصورة ليس إلا رهناً حيازياً مستتراً، وهذا ما تستكشفه المحاكم كلما جلت لها وقائع الدعوى نيات المتعاقدين الحقيقية. لذلك وجد المشرع ضرورة التمييز بين البيع الوفاي الصوري الذي يقوض دعائم الملكية الصغيرة وبين البيع الوفاي الحقيقي — وإن يجبر القاضي على الأخذ بهذا التمييز لمنعه من تطبيق النص بدقته فيما يخالف مصلحة الفلاح. فللمادة (٤٢١) من القانون المدني المختلط التي تقابلها المادة (٣٣٨)

من القانون المدني الأهلي فرقت بين بيعين وفائيين : ما يرمي به الى حبس العين رهناً على وفاء دين ، وما يحصل به البيع فعلاً مع حفظ حق الرجعة للمشتري اذا أسف على الصفقة

يلاحظ هنا أن القانون أخطأ الصواب بتسميته بيعاً وفائياً ذلك العقد الذي يراد به حبس العين فحسب ، اذ ليس لهذا العقد من البيع الوفاي الا صورته الظاهرة ، وأما في الباطن فهو رهن حيازة تنطبق عليه القواعد الخاصة بالحيازة المنصوص عليها في المادة (٤٢٢) من القانون المدني المختلط و (٣٣٩) من المدني الأهلي ، وقد جاء في المادة (٤٢٣) من القانون المدني المختلط « في الحالة الثانية تطبق في البيع الوفاي القواعد الآتية : اذا وجد شك اعتبر العقد رهن حيازة ، وذلك ان كان الثمن قد دفع فوراً أو حصلت مفاصمته بدین سابق ، أو اشترط رده مع فوائده ، أو اذا بقي الشيء المبيع في حيازة البائع لأي سبب كان ، وبخلاف ذلك يعتبر العقد حقيقياً . وكل اثبات لما ينافي البيع يقبل بلا التفات الى اشتراطات العقد »

فالمشرع المصري انما أراد القول بأنه فيما يتعلق بالبيع الوفاي يجب الرجوع الى نية المتعاقدين لا الى الفاظ العقد . وهذا هو المبدأ العام الذي يشمل تفسير العقود كافة . فالنص الآنف لم يكن اذاً ضرورياً كل الضرورة ولا يؤول وجوده الا بشدة رغبة المشرع في منح الفلاح حماية خاصة . وختام هذا البحث نضيف أن الأحكام المختصة قد قررت أنه في حالة الريب يعتبر البيع الوفاي رهن حيازة . وعلى هذا فالحيازة على سبيل الرهن هي الاصل المفهوم من صفقات البيع الوفاي ، وعلى المشتري اقامة الدليل لاثبات أن البيع كان حقيقياً

فقرة ثالثة — الاثبات بالعقود العرفية

منح المشرع المصري العقود العرفية نفس القوة التدليلية التي منحها إياها المشرعون الأوروبيون ، ولكن الفلاح الذي سواده الاعظم أمي لا يستطيع التوقيع على عقودة الا بختمه الموسوم باسمه ، ومن هنا تقوم مصاعب حجة دون الاثبات . فان اعترف حامل الختم بأنه هو الذي وقع به على العقد جاء اعترافه دليلاً عليه وان أنكر زاعماً أن الختم كان قد فقد منه حيناً ثم وجد ، أو أنه وقع على العقد بلا علم منه ، فما هي بالنسبة اليه قيمة عقد بصم بختمه في أحوال كهذه ؟ أيطعن بالتزوير ؟ أم ماذا يصنع ؟ جميع الأدلة التي في وسعه تنحصر في الانكار دون سواه . هو لم يضع ختمه ، وهذا كل دفاعه ، أقيم الدليل على ذلك ؟ كلا . فما عليه بل على المدعي اقامة الدليل . وما هو نوع الدليل الذي تثبت به مثل هذه الواقعة ؟ أشفوى هو أم كتابي ؟ تلك الصعوبات متعددة تتعذر في فرنسا لمنعها استعمال الختم ولتحريم مشرعيها بأن كافة المعاملات التي قيمتها ١٥٠ فرنكاً فما فوق لا يمكن اثباتها الا بالعقود الرسمية والعرفية الموقع عليها بالامضاء (راجع المادة ١٣٤١ من القانون الفرنسي) ومن حيث ان التوقيع لا يمكن صدوره إذا كان صادقاً إلا ممن هو منسوب اليه ، فهو يقوم دليلاً لا ريب فيه على صاحبه خلافاً للختم الذي يقدر كل حامل له أن يبصم به ، فهل يتعين أن يمنح نفس قوة الاثبات التي للخط والامضاء ؟

لم يفصل المشرع المصري فصلاً باتاً في هذه المسألة ، ولكن يؤخذ من المادة (٢٩٢) من القانون المدني المختلط (وتقابلها المادة ٢٢٧ من المدني

الأهلي) أنها لا تعقد إلا بالخط والامضاء، كالقانون الفرنسي، وهذا نص
 ماجاء فيها: « المحررات غير الرسمية تكون حجة على المتعاقدين
 بها ما لم يحصل انكار الكتابة أو الامضاء » إلا أن المادة (٢٩٠) من قانون
 المرافعات المختلط (ويقابلها المادة ٢٥١ من قانون المرافعات الأهلي) قد
 عادت بين الختم والامضاء من حيث الاثبات. وهذا نصها:

« يجوز لمن بيده سند غير رسمي أن يكلف من عليه ذلك السند
 بالحضور أمام المحكمة ولو لم يحل ميعاده لأجل اعترافه بأن هذا السند بخطه
 أو امضائه أو ختمه. ويكون ذلك التكليف بصفة دعوى أصلية على حسب
 الأصول المعتادة فيها »

ومن هذه المعادلة تنتج الصعوبة التي أومأنا إليها في جانب إنكار المدين
 أنه هو الذي بصم بختمه على العقد المستدل به ضده

في بادئ الأمر كانت قرارات محكمة الاستئناف المختلط تأتي على
 الختم غير المصحوب بالامضاء قوة الدليل التام، وقد قضى فيها أن الصك
 العرفي المبصوم بختم المدين والذي شهد به شاهد واحد لم يكن دليلاً كافياً
 ويحتاج إلى الاستيفاء باليمين^(١) المتممة وأن السند المبصوم بختم المدين وختم
 شاهدين يقوم دليلاً في انقضاء حيث لا توجد أدلة مقنعة باثبات النقيض^(٢)
 وللوقوف على الروح المستمدة منها هذه الأحكام، نلاحظ أنها روح
 الشرع الإسلامي الذي يأخذ بالشهادة دون سواها. ومحكمة الاستئناف

(١) قرار ١٤ يونيو سنة ١٨٧٦ في نشرة التشريع والأحكام ج ١ ص ١١٥ (٢)

قرار ١٤ يونيو سنة ١٨٨٦ في النشرة الآتية ذكرها ج ١ ص ١١٥ وبنمرة ١١٦

المختلطة بإيجابها تأييد شاهدين لصحة الاستدلال بالختم دون الخط تعترف
ضمنًا بأنه وحده لا يكفي دليلًا

هذه النظرية موافقة لعادات البلاد غير أن لها شائبة وهي أنها تجعل
الدليل بشهادة الشهود لا حذله

أما الأحكام الآن فترددة في هذا الموضوع أو غير بارة : ولقد فصل
أولا فيما يتعلق بإنكار وضع الختم وبمعرفة على من يجب اثبات صحة العقد:
بأن من ينكر بصمه بختمه لا يحتاج إلى الطعن بالتزوير في العقد
المتمسك به ضده ، وذلك لأن الأوراق لا تكون حجة إلى أن يطعن
فيها بالتزوير إلا إذا كان وجودها المادى غير متنازع فيه . وثانياً بأن على المدعي
اثبات صحة العقد الذى يتمسك به ،

الآن جميع المحاكم لم تأخذ بهذين المبدئين طراداً ، وبعضها أوجب
الطعن بالتزوير فالقى حمل الاثبات على عاتق المدعى عليه

أما الطريقة المعتدلة لاثبات واقعة وضع الختم فيلوح لنا أنه إذا لم توجد
مستندات كتابية ففيما عدا اليمين لا يتسنى إلا الاثبات بأقوال الشهود ،
وهو إثبات خطر ، ومملوء بالريب ، على أن قبول الاثبات بالشهود لم يُجزه
الشارع المصرى فيما يجاوز ١٠٠٠ قرش (٢٦٠ فرنكا) اللهم إلا إذا وجد مبدأ
ثبوت بالكتابة . ولما كان لا بد من الاعتراف بصحة الصك ليكون فيه بدء
دليل فالصك الذى ينكر المدين بصمه بختمه لا يمكن أن يتكون منه
بدء الاثبات الكتابي الذى يجيز سماع الشهود

وأخيراً إذا قدر أن المدين يعترف بأنه بصم بختمه على الصك المختلف

فيه لم يكن الاثبات كاملاً ، لان ذلك المدين الأبي لم يستطع معرفة فحوى الصك الذي ختمه بل انه فعله بسلامة نية ، وهو يجهل حتماً مضمونه . ويحتمل أن يكون قد غُش أو تلي عليه غير ما في العقد فكيف يثبت ذلك ؟ وبأي حق يحتج عليه بعقد لم يكن في وسعه التثبت من مضمونه تماماً ؟ اللهم الا اذا فرض في الشخص المتعاقد معه الصدق وحسن القصد اللذان يتوافران في كاتب عقود نزيه

من كل ذلك يتضح أن الطريقة المتبعة هي بذاتها فاسدة ، والواجب فيما يختص بالاميين أن لا يقبل في الاثبات ضدهم الا العقود الرسمية ، والفلاح الذي يلتزم بمجرد وضع ختمه على ورقة لا يعرف فخواها هو برغم الحماية التي تخصها المحاكم عرضة دوماً لان يتغفله كل ذي ضمير خرب يتعمد الاحتيال عليه والانتفاع بجهله وسلامته نيته

فقرة رابعة — الكمبيالات والسندات تحت الاذن

لم يفرق القانون التجاري المختلط باديء بدء بين السند تحت الاذن والكمبيالة الموقع عليهما من الزارع ، وبين الموقع عليهما من غير الزارع . وان المادتين (١١٤) و (١٩٦) من القانون التجاري المختلط لم تكونا تستثنيان الا الصكوك التي يمضيها النساء والبنات من غير التاجرات ، فكانت هذه الصكوك وحدها غير معتبرة تجارية بل تعهدات مدنية . وكان الفلاح مع عدم تمرنه بالاشغال ملزماً تجارياً بالسندات التي يوقعها يتعرض للاجراءات السريعة في المحاكم التجارية والتنفيذ العاجل للاحكام الابتدائية الصادرة ضده ، ومحروماً المهلة التي يحوز للمحاكم المدنية ان تمنحه اياها وملزماً

بدفع الفوائد التجارية، وهي أعلى من الفوائد في المواد المدنية. لكن هذه الشدة قد زالت بالامر العالي الصادر في ٥ ديسمبر سنة ١٨٨٦ الذي جعل الزراع الذين لا يحترفون حرفة أخرى فيما يختص بالسندات التي يوقعونها في حكم النساء والبنات غير التاجرات وقرر أن تلك السندات لا تعتبر تجارية ومنذ صدور هذا الامر العالي أصبحت جميع الصكوك سواء أكانت سندات تحت الاذن أم كمبيالات، الموقع عليها من الفلاحين صكوكا مدنية محضه والمحاكم المدنية هي التي تنظر فيها وتمنح الفلاح الآجال اذا رأت مسوغاً لذلك، والفلاح غير معرض للتنفيذ المعجل ولا متحمل الفوائد التجارية. على انه فيما يختص بتلك الفوائد لم يتمتع بنفس الميزات التي له في المود المدنية الاخرى إذ الفوائد تسرى عليه رغم ان الصك غير تجارى لا من يوم اعلانه بالدعوى بل من تاريخ البروتستو عملاً بالمادة ١٩٤ من القانون التجارى المختلط. وعلى كل حال فالصكوك الموقع عليها من الفلاح تتمشى عليها احكام السندات تحت الاذن الا من حيث اعتبارها غير تجارية، وذلك لان تلك الصكوك تنقل من يد ليد أخرى بمجرد التحويل ولا يجوز للمدين أن يحتج ضد حاملها بالدفع التي كان يسعه أن يحتج بها ضد المحرر لأنه في الاصل مثل المقاصة أو سداد قيمة الصك (١) الخ

فقرة خامسة — التنازل

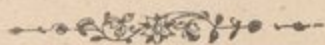
اتباعاً لاحكام الشريعة الغراء لا يجوز للدائن أن يحول دينه الا بموافقة

(١) راجع قرار محكمة الاستئناف في ١٩ ديسمبر سنة ١٨٩٥ نشرة التشريع

المدين حتى لا يرغمه على معاملة شخص قد يكون أشد عليه منه . فتطبيقاً لهذا المبدأ نص القانون المدني الاهلي في المادة (٣٤٩) على ان ملكية الدين أو الحق المتنازل عنه لا تنتقل ، والبيع لا يصح الا بموافقة المدين . وكان القانون المدني المختط قد حاد عن هذه القاعدة زمنًا ، وكانت المادة (٤٣٦) منه تنص بأن ملكية الدين المتنازل عنه تنتقل بالنسبة للغير باعلان المدين بالتنازل فقبول المدين لم يكن اذاً ضرورياً ، وكان المدين المصري مجبراً على قبول التنازل الذي يكون في الغالب للاجانب فيعلن أمام المحاكم المختلطة التي قد يبعد مركزها عن محل إقامته بعداً كبيراً . مع أنه لولا هذا تنازل لاضطر الدائن الأصلي الى اعلانه أمام المحاكم الأهلية التي بجواره

ثم جاء الأمر العالي الصادر في ٢٦ مارس سنة ١٩٠٠ فعدل المادة (٤٣٦) من القانون المدني المختلط وعاد بها الى نص القانون المدني الأهلي وإلى مبادئ الشريعة الفراء حيث جاء في التعديل ما نصه : « ومع ذلك فالتعهدات المدنية بين الوطنيين لا تنتقل بالتنازل الا بموافقة المدين ولا تثبت هذه الموافقة الا بالكتابة أو اليمين »

وفي هذا التعديل حماية للملاح واجحاف بمصلحة الدائن الذي أصبح لا يستطيع التصرف في دينه اذا أبى المدين عليه ذلك



الخاتمة

حاولنا أن نصور الفلاح المصرى فيما هو عليه اليوم من الناحيتين الاقتصادية والاجتماعية صورة صادقة . ولادراك هذه الغاية اضطررنا أحيانا الى التبسط فى مسائل هي أدنى الى الاتصال بحالة القطر العامة من الوجهتين المالية والسياسية ، ولكن ذلك التبسط كان مما لا غنى عنه فيما اعتقدناه ، اذ تسنى لنا أن نجلب بنوره وجه موضوعنا جلاء تاماً : ليست الحالتان الاقتصادية والاجتماعية لكل شعب مرتبطتين ارتباطاً وثيقاً بحالة البلد الذى يعيش فيه ؟ أو ليس تقدم الشعب ذا صلة بأنظمته السياسية واقباله المالى ؟ ان ارتباك الخزانة المصرية فى عهد اسماعيل قد نجم عنه تعس الفلاح الذى سلب وعذب فى نهاية من الشدة . مع ذلك لا يجوز القول بأن أمير البلد وقتئذ أراد بشعبه السوء ولكن ابتغاء سد العجز الذى انفجر فى الخزانة هو الذى تسبب عنه اغتصاب جنى كده وان قل بوسائل القوة والعنف

فاذا جلنا بنظرنا جولة عامة فيما كتبناه عن مصر وفلاحها من قبل أن يتولى محمد علي الحكم الى الآن بهرنا التقدم العجيب الذى عم جميع المرافق . وكان يخيّل المفكر أنه يستحيل على البلاد أن تفيق من السبات الذى أوقعها فيه ظلم الممالك وطغيانهم . ولكن الأمم لا تموت كما يموت الافراد ، وانه بالرغم من علائم التحلل التى قد تبدو عليها وتهدد حياتها يظل فيها نشاط مستكن وحيوية لا يهدمها هادم . لذلك كفى أن يقوم رجل فذ ويستخدم نبوغه وقوة ارادته فى انهاض مصر أن تهض من فورها وتندفع اندفاعها

السريع في سبيل الرقي . أما اليوم فيصح القول ان هذه البلاد ، على ما فيها من اختلاط الاجناس الذي يقف حجر عثرة في سبيل الاصلاحات ، وعلى شذوذ حالتها من الوجهة الدولية بحيث لا يعلم بالضبط اين المركز الحقيقي للسيادة ، ان هذه البلاد برغم هذه العوائق القوية قد بلغت درجة عالية من المدنية . وما من رجل الآن ، غنياً كان أو معدماً ، الا متمتع بالحرية الشخصية والسلم الاجتماعي وهما امران كان في الماضي لا يجوز له حتى التفكير فيهما غير أن الطبقات الفقيرة لم تنل من الرفاهة القدر الذي يوجبها كدّها وتدعو اليه حاجات الرجل المدني : فلا العامل الزراعي ولا المالك الصغير يحنيان ثمرة نصيبهما . وخصوصاً العمال فإنهم يعيشون عيشة شظفة جداً بينا كل ذلك ودعمنا قولنا بآراء النزهاء غير ذوى الاغراض كلما ظفرنا بشيء منها . واذا كانت الشواهد والوثائق التي أخذنا بها ليست وافية بالقدر الذي نتمناه فما ذلك الا لأن الفلاح لم يعن به الكاتبون الا ليصفوا مسكنه وملبسه وماأكله ونوع معيشته وليقصوا عنه غرائب الاقاصيص ، من مثل استعداد الطبعي لتحمل الجلد كما قال دوق دركور في كتابه « مصر والمصريون »

على اننا قد اجتهدنا ان لا ندون على صفحات هذا الكتاب الا الحقائق الراسخة والوقائع الثابتة التي مكنتنا الاقامة في الريف من تحقيقها بنفسنا . فان كنا قد اصبنا الهدف كما نرجو وجب ان نستخلص من كل ما قدمناه ان الضرورة قاضية بمداواة عللنا الاقتصادية والاجتماعية التي يثن منها فقراء القرى والمدن على السواء ، مداواة عاجلة ناجعة . وأول ما يتحتم

هو تنوير اذهان هذه الطبقات بالمعارف فيتاح لها بذلك ان تساعد نفسها
اكبر مساعدة مستطاعة على اصلاح شأنها . ومتى احرز الشعب نصيباً وافياً
من العلم تسنى للحكومة التخلي عن وصاية ثقيلة على عاتقها لا يسعها التخلي
عنها ما دام الشعب كالقاصر لا يحسن السير وحده في الحياة . الى ذلك الحين
تفرض على الحكومة التزامات لا تشبیه بينها وبين التزامات الحكومات
التي تدير شؤون امم متنورة ترعجها كل وصاية لاولى الامر عليها

وعلى الحكومة المصرية ايضاً منع الربا بتاتاً لانه اذا طال به الأمد
حال دون التقدم الاقتصادي في البلد . ولقد أشرنا الى الوسائل التي اتخذت
لهذا الغرض غير أنها لم تكف للوصول اليه . ولا بد من تأسيس مصارف
للاعتدال الزراعي وتوسيع نطاق أشغالها من غير اكتفاء بتلك التجربات
التي عرقلها الحذر فلم تنجم عنها فوائد مذكورة وما كان لها ان تنفع نفعاً
جليلاً عاجلاً .

ان الطبقات العاملة لجديرة بعناية خاصة من قبل الحكومة . ولم
يخشِ المشرعون في أرقى الامم حضارة من التدخل بين الصانع والمستصنع
لتخفيف الجور الواقع فعلاً في العقدين صاحب المال والاجر . مثل هذا التدخل
أوجب عندنا منه عند سوانا اذ لا توجد في هذه البلاد تقابات للعمال تقف
في وجه مطامع اصحاب الاموال

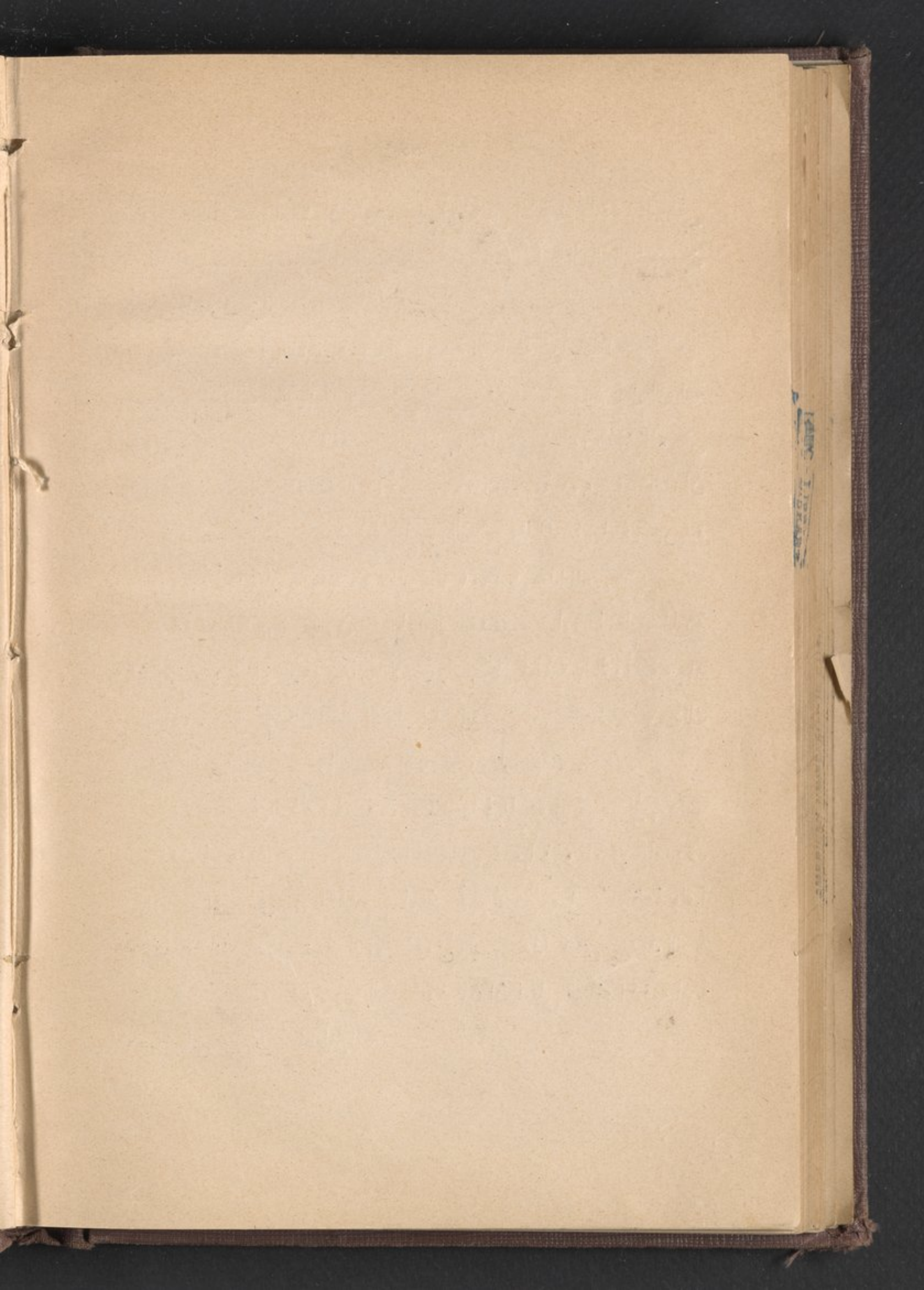
وختاماً نقول لا بد للعزائم الفردية التي أنتجت نتائج حسنة حتى الآن
أن تستمر في المؤازرة على انهاض الفلاح . وهذا ولي الامر بقدوته الشريفة
واخلاصه للمصلحة العامة في سبيل الصغار والفقراء قد انشأ مدارس على

نفقته الخاصة لتثقيف الشبان . وهو يهتم أيضاً كل الاهتمام بالتقدم الزراعي
ويبذل جهده ، بصفته مالكا لتفاتيش واسعة ، في تحسين أحوال العمال المتعدين
الذين يخدمون مزارعه

وقد أشرنا في هذا الكتاب الى الجمعية الزراعية التي أسسها سمو الامير
حسين عم الجنب العالي الخديوي والتي من اغراضها تحسين نظم الزراعة
وأدواتها ومساعدة صغار الفلاحين باقراضهم التقاوي الضرورية . ففي المعرض
الزراعي الاخير الذي اقامته تلك الجمعية في ٢٦ يناير سنة ١٩٠١ قد ثبت ان
الزراعة المصرية أخذت تتمشى في طريق الفلاح واليك ما جاء في جريدة
« البورص أجبسيان » عدد ٢٦ يناير سنة ١٩٠١ في هذا المعنى

« أخذ فلاحونا يقلعون عن عاداتهم القديمة ويقبلون النظم الحديثة
الظاهرة مزيتها على غيرها ، وها الآلات ، والسكك الحديدية الزراعية ، يمتد
استعمالها . ومن ثمَّ كان المقام الاول لهذا الضرب من الصناعة في ذلك
المعرض الذي يمثل النجاح السنوى الذى تحرزه الزراعة »

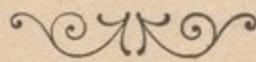
ولا ريب في النتائج الحسنة التي ستنتجها في المستقبل القريب المجهودات
التي تبذل في هذا السبيل ، والقذوة الجميلة التي يقدمها ذوو المعرفة والمقدرة .
كما لا مشاحة في أن الفلاح بمعاونة الجميع له سيحصل على رفاهة وافية
ويصيب جزاء أعدل لتعبه اليومي . ومتى اتيسر هذا تسنى عندئذ للتربة
المصرية الخصيبة ، وهي تزرع باجتهاد وذكاء ، ان تعطى النتائج الاقتصادية
مجيبة التي هي خليفة باعطائها

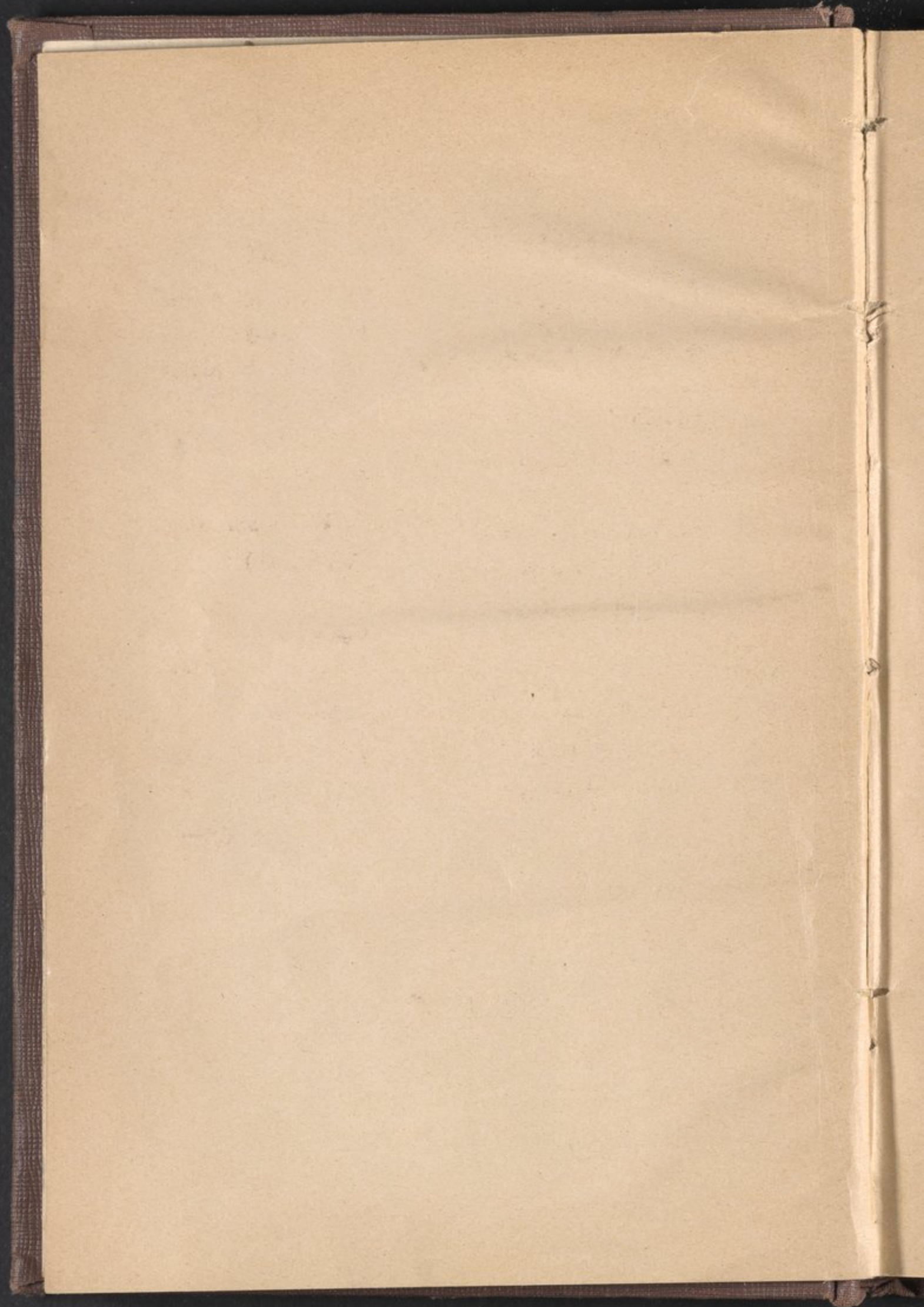


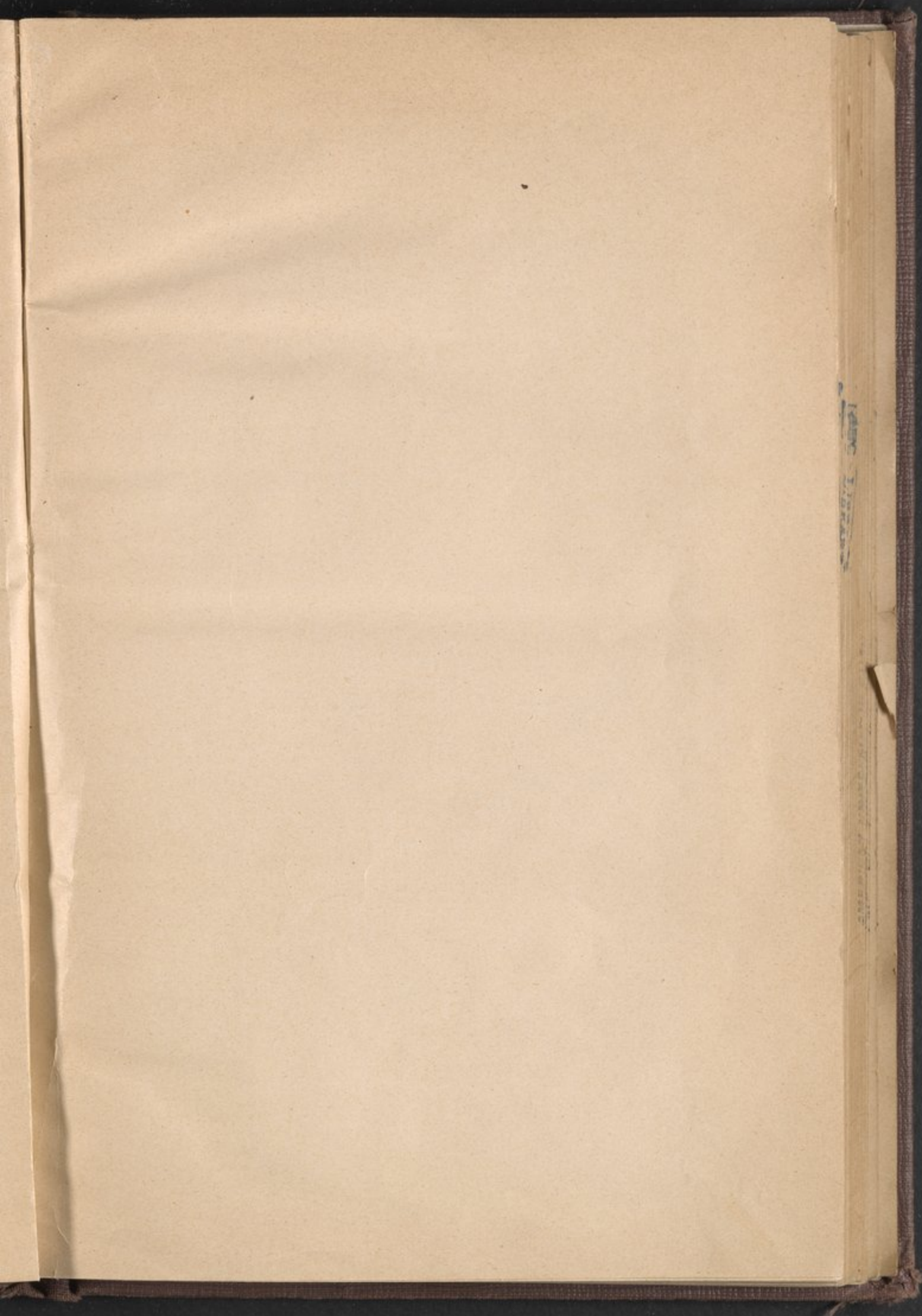
فهرس الكتاب

صفحة		صفحة	
٥٢	الفلاح في عيشته الداخلية (القسم الاول)		مقدمة لحضرة صاحب السعادة الاستاذ الاكبر عبدالعزيز فهمي باشا —
٥٦	الفلاح في البيت (القسم الثاني)		كلمة تحليل مطران —
٥٩	الفلاح في المجتمع (الفصل الثاني)	١	بيان جديد للطبعة العربية بقلم المؤلف تمهيد
	التقدم العام في مصر		الجزء الاول
٦٦	شقاء الفلاح		(الفصل الاول)
٦٩	السكان	٧	الفلاح في آخر عهد المماليك (الفصل الثاني)
٧٠	المساحة المزروعة	١٩	حالة الفلاح في عهد محمد علي باشا (الفصل الثالث)
٧٠	صناعة النقل		حالة الفلاح في أيام خلفاء محمد علي (القسم الاول)
٧٠	الارادات العامة	٣٣	الفلاح في عهد عباس باشا الاول (القسم الثاني)
٧٢	الدن المصري	٣٤	الفلاح في عهد محمد سعيد باشا (القسم الثالث)
	الفصل الثالث	٣٧	الفلاح في عهد الخديوي اسماعيل (القسم الرابع)
	الفلاح ذو الملك الصغير (القسم الاول)	٤٩	الفلاح في عهد محمد توفيق باشا الجزء الثاني (الفصل الاول)
٧٧	الملكية الصغيرة في القطر المصري (القسم الثاني)		
٨١	حاجات الملك الصغير الى النقود القسم الثالث (و ذكر الثاني خطأ)		
٩١	الملك الصغير والمرابون (القسم الرابع)		
٩٦	مداواة حالة الملك الصغير		

صفحة		صفحة
١٣٦	المختلطة والاهلية	الفصل الرابع
١٣٦	فقرة أولى — المنازعات بين الوطنيين	١٠٤ الفلاح عاملاً زراعياً
١٣٨	فقرة ثانية — المنازعات بين الوطنيين والاجانب	(القسم الاول)
	(القسم الثاني)	١٠٧ العمال المرتبطون بأبعاديات الملاك
	المدة التي أعقبت انشاء المحاكم	(القسم الثاني)
١٤٠	المختلطة واصلاح المحاكم الاهلية	١١٣ عمال اليومية غير المقيمين في الضياع
١٤٢	فقرة أولى — صيغ العقود بين فريقين أو أكثر	الفصل الخامس
١٤٣	فقرة ثانية — البيع الوفاي	الفلاح والاشغال العامة
	فقرة ثالثة — الاثبات بالعقود	(القسم الاول)
١٤٦	العرفية	١٨ السخرة
	فقرة رابعة — الكمبيالات	(القسم الثاني)
١٤٩	والسندات تحت الاذن	١٣٢ المقاولات
١٥١	فقرة خامسة — التنازل	الفصل السادس
١٥٢	الخاتمة	١٣٥ الفلاح أمام المحاكم
		(القسم الاول)
		المدة التي تقدمت انشاء المحاكم



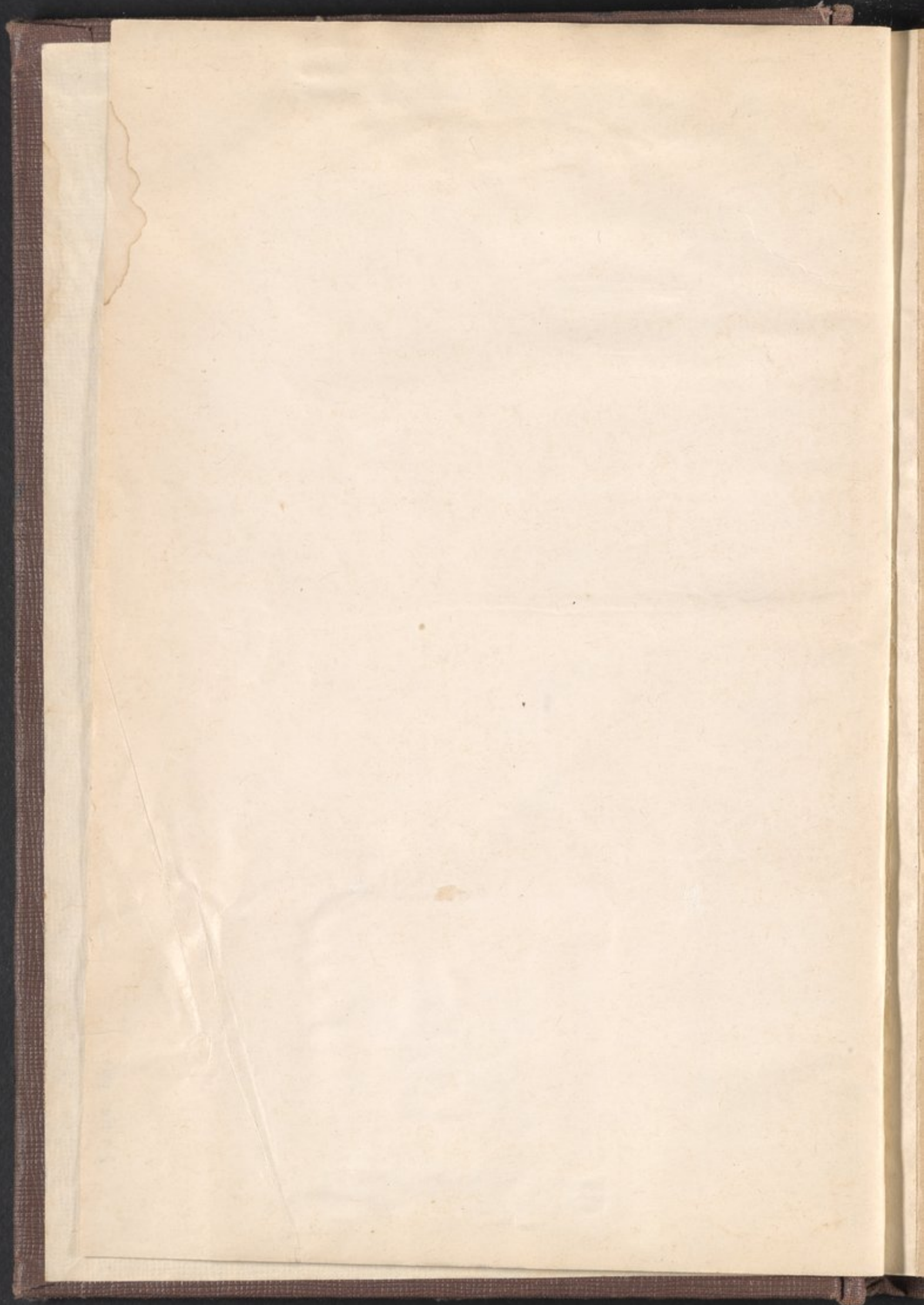




اصلاح خطأ

وقعت أخطاء مطبعية نرجو من المطالع اصلاحها في مواضعها

صفحة	سطر	خطأ	صواب
ى	٣	ليجاربه	ليجاربه
ل	١٤	ولم	لم
»	١٧	الا	لا
٢	١٨	حم	حكم
٢٥	١	لاستزادة	لاستزادة
٢٥	٩	بالكيل	الكيل
٧٢	٥	١٩٨٨	١٨٩٩
٧٢	١١	١٩١٠	١٩٠١
٨٧	هامش	Harcourt	Harcourt
٨٩	١٢	للأشخاص	للأشخاص ذوى
٩٠	٢	تخذف كلمات (في حالة النجاح)	
٩١	العنوان	القسم الثاني	القسم الثالث
٩٤	٧	رسم ابانة	رسم قبانة
١٠٠	١٠	الابانة	القبانة
١٢٢	١٣	عليه	عليهم
١٤٤	٨	الاشترك	الاسترداد



DUE

HD
FEB 1973

HD
1538
K3
N312
1926
c.1

24 MAY 1987

p 1210307x
113800507



113800507

